مجلة فصلية معتمدة وحاصلة على رقم ايداع في دار الكتب والوثائق في بغداد ٢٣٥٠ لسنة ٢٠١٩

مجلـــة التجـارة العراقيـــة

مجلة متخصصة فـــي التجارة والاقتصاد والاســـتثمار تصـدر عن
وزارة التجارة/دائرة تطوير القطاع الخاص /قسم الدراسات والنشر

اقرأ في هذا العدد

- اليات تصديق شهادات المنشأ والقوائم التجارية
- مفاهيم ومراحل ادارة الازمات وابعادها واستراتيجيات التعامل معها
- البعد الدولي للتمويل الاخضر ودور اتفاقية كيوتو فيه
- الضبط الاداري ودوره في مواجهة فايروس كورونا المستجد

مجلة فصلية معتمدة وحاصلة على رقم ايداع في دار الكتب والوثائق في بغداد ٢٣٥٠ لسنة ٢٠١٩
العدد الثاني والعشرين/ ايلول/٢٠٢٠

الدراسات والبحوث المنشورة تعبر عن آراء كتابها ولاتمثل جهة الاصدار

المحتويات

افتتاحية العدد	ص١-٢
* اخبار وانشطة دوائر وشركات الوزارة	ص٣-١٢
بالتعاون مع قسم الاعلام والاتصال الحكومي	
* حوار مع مسؤول	ص١٣-١٥
* قوانين	ص ١٦-٢٣
* مفاهيم ومراحل ادارة الازمات وابعادها	ص٢٤-٤٤
*البعد الدولي للتمويل الاخضر ودور اتفاقية كيوتو فيه	ص ٤٥-٥٢
* الضبط الاداري ودوره في مواجهة فايروس كورونا المستجد	ص٥٣-٦٢

رئيس مجلس الادارة

وزير التجارة
الدكتور علاء احمد حسن

رئيس التحريـــــر

الاستاذ رياض فاخر الهاشمي

مدير عام دائرة تطوير القطاع الخاص

الاخراج والتصميم

حلا نبيل سلمان / مدير قسم الدراسات والنشر

للاتصال والاستفسار
بغداد / المنصور / شارع النقابات
studies@mot.gov.iq
iraqitrademag@yahoo.com

يمكنكم تصفح اعداد مجلتنا على المواقع الالكترونية
www.mot.gov.iq
www.iitp.mot.gov.iq

جمهورية العراق - وزارة التجارة
Republic of Iraq - Ministry of Commerce
الله اكبر
جمهورية العراق

دائرة تطوير القطاع الخاص

تسعى هذه الدائرة ومن خلال أقسامها الخمسة وبالتنسيق مع الجهات المعنية بالقطاع الخاص من اتحادات وغرف تجارية وصناعية ومنظمات رجال الأعمال وهيئات الاستثمار والجامعات والمراكز البحثية إلى خلق قطاع خاص عراقي وطني وحيوي ومزدهر مبادر محلياً ومنافس إقليمياً ومتكامل عالمياً ، وان يكون أكثر التزاماً اجتماعياً وبيئياً بهدف تحقيق التنوع الاقتصادي والتنمية المستدامة وذلك من خلال (فهم طبيعته ، ورفع تراتبية العراق في المؤشرات العالمية الخاصة ببيئة الأعمال ، وتنمية ودعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة بشكل يحسن من قدرتها الإنتاجية والتنافسية ، وان يكون هناك مظلة تتوحد تحتها كل الجهود والخطط الداعمة للقطاع الخاص العراقي لتكون بمثابة منبراً للحوار والتنسيق والإشراف والتفاعل لتنفيذ الأنشطة المحددة في خطط تطوير القطاع الخاص لتحقيق النمو الاقتصادي المنشود)

قسم نقطة تجارة العراق الدولية - قسم الدراسات والنشر - قسم تنمية الاستثمار

- قسم تنمية التجارة والتصدير - قسم التدريب التجاري

كلمة رئيس مجلس الادارة
الدكتور علاء احمد حسن
وزير التجارة

التجارة مارسها الانسان منذ فجر التاريخ كوسيلة للتكامل والتعايش بين بني البشر وبشكل فطري ، الى ان وصلت لنا نحن ابناء هذا الجيل بعد ان مرت بمراحل التطور الذي مربها الانسان والمجتمعات بجميع اشكالها. انبرت وزارة التجارة في بلدنا لتقوم بواجباتها كونها ركن اساسي من اركان الاقتصاد العراقي واذا كان اسم وزارة التجارة بالعراق قد ارتبط ببرنامج البطاقة التموينية على مدى اكثر من عقدين من الزمن بحيث طغى على ماتقوم به من واجبات اخرى مهمة وخاصة بعد التحول نحو اقتصاد السوق مع عدم التقليل من الدور الذي تقوم به الوزارة من خلال برنامج البطاقة التموينية والذي تشكل اليوم بالاضافة الى كونها صمام للامن الغذائي للمجتمع من خلال الالتزام بتوفير السلع الاساسية لغذاء الشعب العراقي فالوزارة تقوم بادارة وتحريك ملايين الاطنان من المواد الغذائية وضمان ايصالها للمواطنين ، وهو البرنامج الغذائي الفريد في هذا العالم ويشكل برنامج البطاقة التموينية ايضا ضابط لسوق المواد الاساسية التي يوفرها والداعم الرئيسي للزراعة الوطنية وقد وضعت الوزارة خطة لتحويل البرنامج من استهلاكي الى استثماري بالاضافة الى ان البرنامج وفر قاعدة بيانات مهمة للدولة العراقية في وضع مازال الاحصاء السكاني لم ينجز بالبلد. اقول بالاضافة لدور الوزارة بهذا البرنامج فالوزارة لم تشغلها جسامة البرنامج عن مهامها في وضع الخطط والسياسات التجارية باتجاه التنمية والاستثمار بالبلاد ورعاية القطاع الخاص والذي يشكل العصب الاساس بالتنمية الاقتصادية من خلال دوائرها المختصة بالاضافة الى دور الوزارة في الانفتاح نحو العالم سواء من خلال الاتفاقيات الثنائية مع الدول والاتفاقيات الاقليمية او مع التجمعات العالمية وصولا الى متابعتها لملف انضمام العراق لمنظمة التجارة العالمية والوزارة ماضيه في وضع الخطط بتنظيم وضبط الاستيراد وسعيها الحثيث بتنمية التصدير ودعمه بما يمثله من شريان مهم لتغذية الاقتصاد العراقي.

كلمة رئيس التحرير
الاستاذ رياض فاخر الهاشمي
مدير عام دائرة تطوير القطاع الخاص

في وقت تتزايد فيه تأثيرات انتشار فيروس كورونا على اقتصادات الدول والشركات والقطاعات الانتاجية سارعت عدد من الدول والمجموعات الاقتصادية والمؤسسات المالية لاتخاذ اجراءات احترازية للعمل على احتواء التداعيات السلبية وكيف يمكن تحويل ازمة كورونا وما ينتج عنها الى واقع جديد في العراق وتحديداً ما يتعلق منها بالجانب الاقتصادي لأهميته وانعكاساته المباشرة على الجانب الاقتصادي لان التنمية الاقتصادية تؤدي الى تنمية اجتماعية.

امام هذه الازمة يمكن للعراق خلق فرصة حقيقية لإدارتها اذ بإمكانه الاعتماد على موارده البشرية والطبيعية واستثمار ثرواته وفق اسس صحيحة تخلق تنمية اقتصادية هائلة عبر تفعيل قطاعاته المختلفة (الصناعة, الزراعة , التجارة , الاتصالات والسياحة) وهذا التنوع في الموارد يمكننا من ان نشهد تنمية حقيقية لهذه القطاعات.

لقد زاد الدور الذي يلعبه القطاع الخاص في دفع عجلة التنمية الاقتصادية الا ان بقاءه في ضل التحديات التي يفرضها عليه العالم الخارجي يبقى مرهوناً بقدرته على مواجهة التحديات عبر تعزيز قواعد الانتاج وتحويل هذه الازمة الى فرصة للاعتماد على الذات واعادة التركيز على انتاجية قطاعات حيوية عديدة وكذلك ادارة المعرفة في القدرات العراقية واستثمارها بما يخدم العملية الانتاجية وتوفير الاف فرص العمل وتقليل الى حد كبير من مشكلتي الفقر والبطالة ونستطيع تحويل التحديات لفرص عبر الاستثمار في العقول والخبرات التي تملك فكراً متطوراً لتعزيز القدرات والامكانيات الداخلية وتأهيلها للمنافسة خارجياً.

وزير التجارة ...يلتقي السفير الامريكي في بغداد ويبحث معه سبل تطوير العلاقات الاقتصادية والتجارية بين البلدين

نقلاً عن المكتب الاعلامي لوزارة التجارة

التقى وزير التجارة الدكتور علاء احمد الجبوري السفير الامريكي لدى العراق ماثيو تولر و ناقش الجانبان خلال اللقاء عدة مواضيع اهمها تفعيل دور الحوكمة الالكترونية ومنصة البرامجيات وادخالها ضمن المفاصل الحيوية في الوزارة كما تطرق اللقاء الى ملف سياسة التجارة الخارجية للعراق ودعم وتطوير القطاع الخاص.

واشار الوزير الجبوري خلال اللقاء الى حرص العراق على تطوير علاقاته التجارية والاقتصادية مع جميع دول العالم خاصة الولايات المتحدة الامريكية في ضوء توجيهات دولة رئيس الوزراء الى الانفتاح للسوق العالمي واهمية تطوير وتنمية العلاقات المشتركة في كافة الاصعدة والسعي الى فتح قنوات اتصال جديدة مع بلدان العالم .

واكد الوزير الجبوري على ((اهمية دخول الحوكمة الالكترونية ضمن عمل الوزارة ومواكبة التطور في بلدان العالم وهناك تجارب كثيرة تؤشر نجاح البرامجيات داخل المؤسسات الحكومية ولها دور فعال في الاصلاح الاداري ومحاربة الفساد وينظم طبيعة وعمل الشركات وبالتالي ينظم الاقتصاد العراقي)).

من جانبه دعا السفير الامريكي الى تطوير العلاقات وتفعيلها في الجانب الاقتصادي مؤكدا اهمية عقد اجتماع لمجلس اتفاقية إطار التجارة والاستثمار (TIFA) خلال الاشهر القادمة ولقاء رجال الاعمال بين البلدين كون العراق يمتلك ارض خصبة تشجع المستثمرين للدخول الى السوق العراقية حيث ان الملتقى ستكون على طاولته جميع المشاريع الاقتصادية والتجارية والزراعة والصناعة والاستثمارية .

هذا وقدم سعادة السفير التهاني لوزير التجارة الدكتور علاء احمد الجبوري بمناسبة تسنمه مهام عمل الوزارة متمنيا له التوفيق في مهام عمله.

وزير التجارة والسفير الايراني يبحثان تطوير العلاقات الاقتصادية وزيادة حجم التبادل التجاري بين البلدين

نقلاً عن المكتب الاعلامي لوزارة التجارة

بحث وزير التجارة الدكتور علاء احمد الجبوري ، مع السفير الايراني في بغداد «ايرج مسجدي» سبل تطوير العلاقات الاقتصادية وزيادة حجم التبادل التجاري بين البلدين الى مستويات متقدمة .

واكد الوزير الجبوري خلال اللقاء»حرص العراق على السير في سياسة تجارية جديدة والانفتاح على الاسواق العالمية وذلك عن طريق تبادل الخبرات والدخول في اتفاقات تخدم المصالح المشتركة

مشيرا « ان موقع العراق الجغرافي والزراعي في المنطقة يساعد بان يكون له دور في انتعاش الاقتصاد العراقي ، ونحن ماضين ببناء دور العراق الاقليمي لانه مؤهل بحكم موقعة وواردات . مؤكدا» على ضرورة الارتقاء بمستوى التبادلات التجارية لتحقيق التوازن بين الايرادات والصادرات والعمل على تفعيل الاتفاقات ومذكرات التفاهم الموقعة بين العراق وايران .

من جانبه قدم السفير الايراني التهاني لوزير التجارة لتسنمه مهام الوزارة ، مؤكداً على استعداد بلاده لتقديم الدعم للعراق بمختلف المجالات الاقتصادية والتجارية .

هذا وناقش الجانبان خلال اللقاء زيادة حجم التبادل التجاري واستثمار المنتوجات العراقية وتسهيل دخول البضائع والسلع وتطوير واقع المنافذ الحدودية بهدف تذليل الصعوبات وخصوصا بعد جائحة كورونا وامكانية تحديد لقاءات عبر دائرة تلفزيونية مغلقة بين الجانبين لمناقشة القضايا العالقة والوصول الى الهدف الذي يحقق مصلحة الشعبين الصديقين

وزير التجارة : يترأس وفد العراق في الاجتماع الوزاري للمجلس الاقتصادي والاجتماعي عبر تقنية «الفيديو كونفرانس »

نقلاً عن المكتب الاعلامي لوزارة التجارة

بدأت اعمال اجتماع الدورة ١٠٦ للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لجامعة الدول العربية على المستوى الوزاري، برئاسة دولة الكويت وذلك عبر تقنية الفيديو كونفرانس في اطار الاجراءات الاحترازية التي فرضتها جائحة فيروس "كورونا المستجد كوفيد ١٩ « .
وترأس وزير التجارة الدكتور علاء احمد الجبوري وفد جمهورية العراق .
وذكرت وزارة التجارة في بيان لها «ان جدول الأعمال المعروض على السادة الوزراء، والذي تم بحثه من قبل اللجنتين الاجتماعية والاقتصادية للمجلس ومن ثم اجتماع كبار المسؤولين، و رفعوا جملة من القرارات تمهيداً للنظر فيها من قبل السادة الوزراء».

واكد البيان « ان اجتماع المجلس ناقش عدداً من البنود الرئيسية ، منها كيفية التعامل مع تبعات جائحة فيروس كورونا، ودعم دولة فلسطين لمواجهة الآثار الاجتماعية الناجمة عن هذه الجائحة، كما تم مناقشة البند الخاص بدعم الجمهورية اللبنانية للتغلب على تداعيات كارثة مرفأ بيروت .

واشار» ان السادة الوزراء بحثوا موضوع التعامل مع تبعات جائحة فيروس كورونا من مختلف الجوانب الاجتماعية والصحية والإنسانية والاقتصادية، حيث انه من البنود التي حظيت بأولوية متقدمة على اجتماع المجلس، فضلاً عن دعم جهود دولة فلسطين لأحتواء هذه الجائحة وتداعياتها الاجتماعية والإنسانية. حيث بذلت اللجان المتخصصة جهوداً بالتعاون مع وكالات الامم المتحدة المتخصصة والشركاء لتعزيز الجهود العربية الرامية لأحتواء هذه الجائحة وتداعياتها .

مبيناً «ان المجلس بحث كذلك عدد من الإجراءات المهمة في إطار الدعم العربي الكامل للجمهورية اللبنانية والتضامن معها للتغلب على آثار كارثة مرفأ بيروت التي وقعت في الرابع من اب الماضي ، وتقديم الدعم الاقتصادي والاجتماعي والتنموي بما يمكنها من التغلب على تداعيات هذه الكارثة .
وبين « ان الوزراء ناقشوا الملف الاقتصادي والاجتماعي لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة القادمة، وسبل دعم الاقتصاد الفلسطيني، والتقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ٢٠٢٠، والخطاب العربي الموحد للاجتماع السنوي المشترك لصندوق النقد والبنك الدوليين لعام ٢٠٢٠، فضلًا عن اطلاع الوزراء على تقارير وقرارات المجالس الوزارية واللجان العربية المتخصصة» .
هذا ومن الجدير بالذكر ان الاجتماع الوزاري للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لجامعة الدول العربية بدورته ١٠٦ كان برئاسة وزير المالية في دولة الكويت ومشاركة وزراء الاقتصاد والتجارة والمالية بالدول العربية وعبر تقنية «الفديو كونفرانس »

وزير التجارة يلتقي اللجنة الاقتصادية البرلمانية.. وإصدار جملة قرارات تتعلق بالبطاقة التموينية ومستحقات الفلاحين

نقلاً عن المكتب الاعلامي لوزارة التجارة

التقى وزير التجارة، الدكتور علاء الجبوري،بلجنة الاقتصاد والاستثمار النيابية. بينما صدر عن الاجتماع جملة قرارات تتعلق بالتموينية ومستحقات الفلاحين.

وقال الناطق الرسمي باسم الوزارة، محمد حنون، في بيان له إن «لجنة الاقتصاد والاستثمار النيابية استضافت بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢ السيد وزير التجارة والكادر المتقدم في الوزارة المتمثل بوكيل الوزارة الاقتصادي والمدراء العامين فيها».

وأضاف حنون، أن «السيد حسن جلال الكناني ترأس الاجتماع نيابة عن رئيس اللجنة وبحضور اعضاء اللجنة، وتم مناقشة العديد من المواضيع المهمة التي تخص عمل الوزارة والمواطن العراقي ومن اهمها موضوع البطاقة التموينية وانسيابيتها».

وأشار إلى، «الاتفاق على مفاتحة وزارة المالية لتوفير الدعم المالي لضمان توزيع جميع مفردات البطاقة التموينية على مستحقيها ومفاتحة جميع الدوائر للتأكيد على اجراء التدقيق وتقاطع المعلومات لغرض حجب اسماء ذوي الدخل العالي».

وتابع الناطق الرسمي: «كما اتفقت اللجنة مع السيد الوزير على عدة مواضيع منها :

_ عرض انشاء السايلوات والاماكن المخصصة لجمع الحبوب بطريقة الاستثمار او الشراكة مع القطاع الخاص وفق اليات تحددها الوزاره استنادا الى قانون الاستثمار رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦ المعدل.

_ حث وزارة المالية على تسديد اجور الفلاحين المسوقين لمحصولي الحنطة والشعير .

_ اتفقت اللجنة مع الوزارة بامكان الفلاحين استلام البذور والسماد والآلات الزراعية من الوزارة على ان تسدد من مستحقاتهم المالية التي فـي ذمة الوزارة .

_ استضافة اللجنة التحقيقية التي تخص عقد الرز الفيتنامي في مقر لجنة الاقتصاد والاستثمار في مجلس النواب .

من جانبه، قال الوزير خلال الاجتماع، إن «الدولة تمر بظروف اقتصادية وهناك تحديا كبيرا بسبب اعتماد الاقتصاد العراقي على النفط وقد يكون هذا الاعتماد نعمة وتحدي بنفس الوقت، يطلب من الدولة وضع بدائل من خلال وضع حلول التي يجب ان تكون تكاملية

وأضاف، اننا «نعمل باتجاه الرقابة البدائية والتوجه الرقابي من خلال الرقابة والتوعية ومنع الاخطاء وممارسة التدقيق والرقابة من خلال اللجان التحقيقية التي تقوم بها لجان مختلفة لوضع الامور في نصابها الصحيح

وبين، ان وزارته «تعمل على معالجة مستحقات الفلاحين للاعوام ٢٠١٤ و٢٠١٥ و٢٠١٦ من خلال التنسيق مع امانة مجلس الوزراء ومستشارية الامن الوطني».

وأكد الوزير اننا «نعمل باتجاهات متعددة لايجاد الية للتعاون مع المطاحن الاهلية في اطار العقد التوقيع معها بهدف وجود اليات شفافة لتقديم افضل انواع الطحين للمواطنين».

خلال لقائه مع أعضاء منظمة الغذاء العالمي في العراق
وزير التجارة يؤكد دعمة لمشاريع المنظمة وتأمين الامن الغذائي في عموم المحافظات

نقلاً عن المكتب الاعلامي لوزارة التجارة

أكد وزير التجارة، الدكتور علاء احمد الجبوري، ، على توسيع مشاريع منظمة الغذاء العالمية ومنها مشروع برنامج البطاقة الألكترونية الذكية لتجهيز مفردات البطاقة التموينية في عموم محافظات البلاد.

وذكرت الوزارة، في بيان نقله المكتب الإعلامي، إن «وزير التجارة الدكتور علاء احمد الجبوري التقى اليوم، في مكتبه فريق منظمة الغذاء العالمي لمناقشة التقارير والإجراءات التي توصل إليها فريق المنظمة ووزارة التجارة في إنجاز مشروع البطاقة الإلكترونية لتجهيز المواطنين بحصصهم التموينية ومشروع تمويني لانجاز معاملات المواطنين عبر الهاتف وطرح التحديات والإشكاليات التي ترافق الانجاز لغرض وضع الحلول لتلافيها وفق معايير منظمة واتفاقيات موقعة بين الوزارة والمنظمة».

وأكد الوزير الجبوري، أن «الوزارة ومن خلال دائرة التخطيط والمتابعة وبالتنسيق مع منظمة الغذاء العالمي مستمرة بدعم هذه المشاريع لانها مهمه على مستوى العالم فضلا عن الرغبة في استراتيجية خفض الهدر والاتجاة الى الامن الغذائي ،كذلك الحاجة الى مؤشرات التقدم في ظل نهايات واضحة وتحديد المتطلبات والاهداف من قبل المنظمة ووزارة التجارة لانجاح المشاريع على ارض الواقع ودخولها ضمن خطة الاصلاح الاقتصادي».

مضيفاً»اليوم اصبحت البطاقة الذكية مطلب جماهيري لمواكبة التطور العالمي ، ولتلافي السلبيات والقضاء على الفساد الذي قد يحدث في ملف تجهيز الحصص التموينية من خلال حصر اسماء العوائل المشمولة بنظام البطاقة التموينة».

من جانبه، أكد رئيس فريق منظمة الغذاء العالمية أنه «تم وضع خطة استراتيجية للاعوام ٢٠٢٠ -٢٠٢٤ وهي دعم الدولة العراقية لتأمين الامن الغذائي للعوائل النازحة وتامين مصادر الرزق وملف التربية والتعليم وتوفير الامن الغذائي للطلاب واخيراً مشروع دعم تقنية البطاقة الالكترونية الذكية وتطبيق برنامج تمويني وهو من اهم الانشطة في الخطة الاستراتيجية تطوير البرامج».

وأشار إلى، أنه «سيتم اعداد تقرير مفصل عن تجربتهم في العراق وماهي النتائج والمعوقات والتحديات التي رافقت هذه البرامج وسبل معالجتها».

هذا ومن الجدير بالذكر أن البطاقة الإلكترونية الذكية هي واحدة من المشاريع التي تعمل عليها الوزارة مع منظمة الغذاء العالمي وهي منحة من قبل المنظمة وذلك للعمل على بيئة تجريبية في بغداد واحدى الدوائر التموينية في كردستان إضافة إلى العمل على تعميمها في باقي محافظات البلاد .

تنفيذا لتوجيهات رئيس مجلس الوزراء وزير التجارة يزور سايلو كربلاء المعدني ويوجه بتذليل المعوقات من أجل اكماله

نقلاً عن المكتب الاعلامي لوزارة التجارة

أكد وزير التجارة الدكتور علاء الجبوري على أهمية زيادة الطاقات الخزنية لتتلائم مع الزيادة في محاصيل الحبوب المسوقة خلال مواسم التسويق، فيما وجه بتذليل المعوقات التي تعرقل انجاز مشروع سايلو كربلاء المعدني.

جاء ذلك خلال زيارة الوزير الجبوري الى محافظة كربلاء، عقب زيارة رئيس مجلس الوزراء السيد مصطفى الكاظمي الى المحافظة وتوجيهه بانجاز المشروع وتطوير الطرق الخزنية لمحاصيل الحبوب من الحنطة والشعير.

والتقى وزير التجارة محافظ كربلاء نصيف جاسم الخطابي، حيث زارا الشركة العامة لتجارة الحبوب وتفقد مشروع سايلو المعدني، وجرى خلال الزيارة الاطلاع على معوقات العمل في مشروع سايلو كربلاء المعدني والتوجيه بالعمل على تذليلها من اجل اكماله باقرب وقت ممكن.

وقال الجبوري خلال لقائه الكادر المتقدم للوزارة في كربلاء، ان»زيارتنا جاءت للإطلاع على أبرز المشاريع في المحافظة والإطلاع على بعض المعوقات التي تحول دون تنفيذ العمل في مشروع سايلو كربلاء المعدني»، مبينا ان»خطة الحكومة ورئيس الوزراء السيد مصطفى الكاظمي هو انجاز السايلو المعدني وتوفير مساحات خزنية للحبوب وتطوير طريقة الخزن».
واضاف، ان»القفزات النوعية في انتاج محصول الحنطة التي تحققت في السنتين الماضيتين تتطلب وضع الخطط الناجحة لعملية تطوير الطاقة الخزنية للسايلوات الموجودة في جميع المحافظات ومنها كربلاء، من خلال وضع الخطط الناجحة لعملية تطوير السايلوات الموجودة في جميع المحافظات".

واشار الى، ان "السايلو المعدني في كربلاء واحد من المشاريع التي يتم انجازه اضافة الى سايلوت اخرى في الناصرية وواسط، واتخذنا خطوات لاكماله باقرب وقت على ان يدخل الخدمة الفعلية مطلع العام القادم، وليكون نموذجا للسايلوات التي تشيد لاحقا".

ولفت الى، انه"المبالغ التي تم تحديدها من قبل وزارة المالية لتغطية مستحقات الفلاحين والمزارعين الذين سوقوا محصولهم هذا العام وصلت الى ثلاث مئة مليار ومائتين وثلاثة وخمسين مليون دينار".

من جانبه قال محافظ كربلاء، أن»الحكومة المحلية في المحافظة مستعدة بالعمل والتنسيق مع وزارة التجارة بروح الفريق الواحد من اجل انجاز مشروع السايلو المعدني باقرب وقت ممكن».

وزير التجارة يتفقد الشركة العامة لتجارة المواد الانشائية للاطلاع ميدانيا على العمل الاستيرادي والتسويقي

نقلاً عن المكتب الاعلامي لوزارة التجارة

تفقد وزير التجارة الدكتور علاء احمد الجبوري الشركة العامة لتجارة المواد الانشائية للاطلاع ميدانيا على آليه العمل في الجانبين الاستيرادي والتسويقي للنهوض بواقع الشركه .

واكد الوزير الجبوري «خلال الزيارة ولقائه بادارة الشركة والملاك المتقدم فيها على ضرورة اعادة عمل الشركة الانشائية الى الساحة التجارية ، لانها تتعامل بالمواد الانشائية الرصينة ذات المناشئ العالمية ولديها فروع في كافة المحافظات .

مؤكدا» على اهمية دعم البيع الإلكتروني عبر وسائل التواصل الاجتماعي وتكثيف حملات الترويج والاعلان عن المواد الانشائية .

مثنيا « على جهود الشركة بموضوع البيع بالاجل لكافة موظفي وزارة التربية وكذلك التعاون مع وزارة العمل والشؤون الاجتماعية .

موجها « الاستماع الى المشاكل والمعوقات التي تعترض عمل موظفي الشركة وايجاد الحلول والسبل التي تطور وتحسن من ادائهم والعمل ، بروح الفريق الواحد والسعي لاعطائهم استحقاقاتهم الوظيفية وفق الضوابط والتعليمات المعمول بها .

من جانبه اكد مدير عام الشركة علي حمدان اللامي حرص الادارات العليا لاعادة وتطوير عمل الشركة ونيل الموظفين حقوقهم من خلال تشكيل لجان متخصصة للعمل بذلك وموضحاً الرؤى المستقبلية للارتقاء بالمستوى المطلوب لضمان نجاح عمل الشركة .

وزير التجارة والسفير الاردني يبحثان تطوير العلاقات الاقتصادية الثنائية بين البلدين

نقلاً عن المكتب الاعلامي لوزارة التجارة

بحث وزير التجارة الدكتور علاء احمد الجبوري مع السفير الاردني في بغداد منتصر الزعبي تطوير العلاقات الاقتصادية الثنائية بين البلدين الشقيقين في المجالات الاقتصادية والتجارية والاستثمارية.

وأكد الوزير الجبوري خلال اللقاء على «عمق العلاقات الثنائية بين البلدين وحرص العراق على العمل بسياسة تجارية جديدة للانفتاح على الاسواق العالمية والعربية ومنها الاردن في مجال تبادل الخبرات والدخول في اتفاقات مشتركة لتنشيط التبادل التجاري والتي تخدم المصالح المشتركة».

ودعا الوزير، الجانب الاردني إلى «تحديد الاولويات وما تحتاجها لكي تكون شريك حقيقي مع العراق في المجالات الاقتصادية والتجارية».

وتابع، أن «توجيهات دولة رئيس الوزراء هي الاهتمام بالقطاع الاقتصادي والتجاري والقضاء على البيروقراطية»

.

من جانبه، هنأ السفير الاردني منتصر الزعبي ، الوزير على تسنمه حقيبة وزارة التجارة ،واضاف ان «المملكة الاردنية الهاشمية تولي العلاقات مع العراق اهتماما استثنائيا لما تمثله تلك العلاقات من بعد اجتماعي واقتصادي وثقافي وحضاري يربط البلدين».

واشار الزعبي، «ان المشاركة الاردنية في معرض بغداد الدولي للسنوات السابقة ودخول كبرى الشركات الاردنية لعرض منتجاتها هي فرصة لدخول المنتجات الاردنية للسوق العراقي .

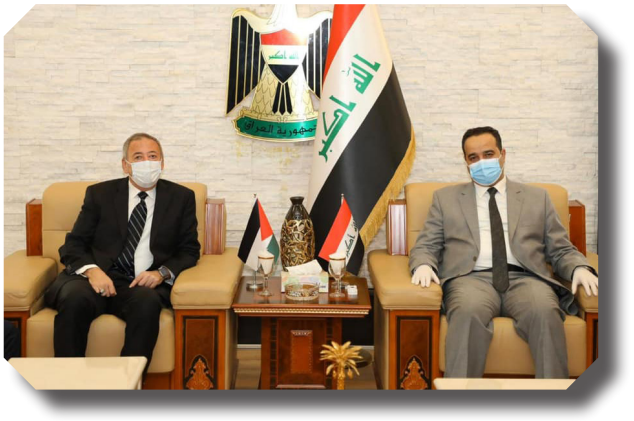

خلال لقائه السفير الكويتي. وزير التجارة يؤكد سعي العراق لبناء تكامل اقتصادي مع دول الجوار وعلاقات اقتصادية مثمرة وبناءة

نقلاً عن المكتب الاعلامي لوزارة التجارة

التقى وزير التجارة الدكتور علاء احمد الجبوري في مكتبه سفير دولة الكويت لدى العراق سالم غصاب الزمانان لبحث الملفات والمواضيع المتعلقة بتعزيز وتطوير العلاقات الاقتصادية والتجارية وزيادة حجم التبادل التجاري بين البلدين ومناقشة المواضيع ذات التفاهم المشترك بما يتعلق بامكانية انشاء منطقة التجارة الحرة وتأهيل منفذ صفوان الحدودي الذي يخدم المصالح المشتركة.

واكد الوزير الجبوري خلال اللقاء «حرص العراق على بناء تكامل اقتصادي مع دول الجوار ومنها دولة الكويت وتعزيز العلاقات الثنائية المشتركة واستغلال الفرص الاستثمارية من خلال الدخول في اتفاقات مشتركة تصب في مصلحة البلدين

مشيراً « ان العلاقات التجارية وعمق العلاقات الاخوية الوثيقة التي تربط العراق والكويت تشكل حافز للبلدين لتوثيق التعاون المشترك وتطوير العلاقات على المستوى الاقتصادي والتجاري والاستثماري».

من جانبه هنأ السفير الكويتي وزير التجارة على استلام مهام الوزارة ، واكد على طموح بلاده بان تكون العلاقات الاقتصادية والتجارية متطورة وواسعة مع العراق وفي كافة المجالات.

مؤكداً على موافقة بلادة لبناء وتأهيل منفذ صفوان الحدودي وتوفير البنى التحتية وحسب المخططات النهائية التفصيلية والرؤية المشتركة وفق مذكرة تفاهم تحدد من خلالها التزامات كلا البلدين .

هذا واتفق الجانبان في ختام اللقاء على الاسراع في عقد اجتماعات اللجنة العراقية الكويتية المشتركة في اقرب وقت ممكن .

وزير التجارة والسفير اللبناني يبحثان تطوير العلاقات الاقتصادية الثنائية بين البلدين

نقلاً عن المكتب الاعلامي لوزارة التجارة

بحث وزير التجارة الدكتور علاء احمد الجبوري مع السفير اللبناني علي اديب الحجاب سبل تطوير العلاقات الاقتصادية الثنائية وزيادة حجم التبادل التجاري بين البلدين

واكد الوزير الجبوري خلال اللقاء ، على حرص العراق على تفعيل التعاون الاقتصادي والتجاري بين البلدين من خلال التنسيق مع القطاع الخاص اللبناني وتحديد المجالات للتعاون التي يرغبون بها مع الجانب العراقي وايجاد سياسة تجارية جديدة للانفتاح على الاسواق العالمية والعربية لتبادل الخبرات والدخول في اتفاقات تخدم المصالح المشتركة بين البلدين.

بدوره، هنأ السفير علي اديب تسنم وزير التجارة مهام الوزارة ، مؤكدا «على اهمية تطوير العلاقات في الجانب الاقتصادي وتفعيل اللجان المشتركة العراقية اللبنانية وايجاد الشراكات بين رجال الاعمال من كلا البلدين كون العراق يمتلك ارض خصبة لتشجيع المستثمرين للدخول الى السوق العراقية وبمختلف المجالات الاقتصادية والتجارية والزراعية والصناعية الى غيرها من المجالات وذلك بعد الخلاص من جائحة كورونا ، وبالتنسيق بين السفارة اللبنانية في العراق ووزارة التجارة والمتمثلة بدائرة العلاقات الاقتصادية الخارجية .

هذا» ودعا الجبوري بتحديد لقاء مع وزير التجارة اللبناني عبر دائرة تلفزيونية مغلقة لكسر الجمود بسبب جائحة كورونا لمناقشة القضايا التجارية والاقتصادية مابين البلدين.

اهمها استراتيجية البطاقة التموينية وخطة الوزارة للعام الحالي.. هيئة الرأي في وزارة التجارة تجتمع لمناقشة مواضيع مختلفة

نقلاً عن المكتب الاعلامي لوزارة التجارة

عقدت هيئة الرأي في وزارة التجارة اجتماعا لمناقشة استراتيجة البطاقة التموينية وخطة الوزارة للعام الحالي.

وذكر الناطق الرسمي للوزارة، محمد حنون في بيان له أن «هيئة الرأي في وزارة التجارة عقدت اجتماعا لمناقشة المواضيع المطروحة على جدول أعمالها والتي تضمنت بعض الفقرات المحالة اليها من الوزير وعدد من الدوائر في مركز الوزارة.

وأضاف حنون، أن «هيئة الرأي ناقشت عدة مواضيع أبرزها اعادة تشكيل مجلس ادارة الشركة العامة للسيارات ومذكرة التفاهم المراد ابرامها مع الجانب الاسترالي كذلك خطة الوزارة لعام ٢٠٢٠ التي تضمنت عدد من المعايير الخاصة بتطوير أداء مفاصل وزارة التجارة».

وأشار إلى أن «اجتماع الهيئة ناقش موضوع البطاقة التموينية والاستراتيجية التي اعدتها لجنة خاصة للنظر بنظام البطاقة التموينية في ضوء التحديات التي يشهدها العالم، وكذلك ناقش تظلم عدد من موظفي الوزارة بشان استحقاقاتهم الوظيفية والادارية والمالية».

بدوره، أكد وزير التجارة الدكتور علاء الجبوري ، خلال الاجتماع على «اهمية أن يعي الجميع مسؤوليته في اطار العمل الحكومي وهو خدمة الناس اولا، وبالتالي لا بد من منح الناس استحقاقاتهم واتاحة الفرصة لهم للتعبير عن رأيهم وشرح مشاكلهم من خلال فتح المجال الواسع لمقابلة الادارات العامة في الدوائر والشركات وتجديد توقيتات محددة ومناسبة للمواطنين والموظفين لمراجعة المسؤول وطرح مشاكلهم بشكل شفاف وواضح».

وقال الوزير: «يجب أن تتحمل مجالس الادارات في شركات الوزارة المسؤولية الكاملة في اطار القانون ومن خلال قانون ٢٢ لسنة ٩٧ والذي حدد اليات عمل مجلس الادارة»، مؤكداً «أهمية ان يطلع مجلس الادارة على كل التفاصيل التي تعمل فيها الشركة وبالتالي مطلوب منه ايجاد رؤية واضحة واتخاذ قرارات تتناسب مع الوضع الحالي».

وأشار إلى، «اهمية تفعيل الجانب الالكتروني في التعاملات التجارية وخاصة موضوع السايلوات وتسويق الحبوب، وفي ايضا دائرة مسجل الشركات في اطار توجه حكومي للعمل وفق برنامج النافذة الواحدة الذي اعدته الامانة العامة بالتنسيق مع وزارة التجارة».

وشدد على «اهمية تفعيل الجانب الالكتروني التسويقي في عمل شركات الوزارة وخاصة الشركة العامة للسيارات والشركة العامة لتجارة المواد الانشائية وكذلك الشركة العامة للأسواق المركزية».

ونبه الوزير ، على «اهمية التفكير في ايجاد مصادر تمويل جديدة لعمل الشركات والبحث عن اليات جديدة لتنويعها ، وأن هذه الشركات قد تخضع لتقييم من جهات عليا».

وتابع بالقول: «وبالتالي مطلوب منها زيادة مصادر التمويل وهذا يدعم عمل الموظفين ويوفر لهم مساحات عمل جديدة».

وشدد الوزير، على «اهمية التغييرات على مستوى الاقسام والشعب من خلال التدقيق بأليات عمل كل مدير شعبة ومدير قسم وماذا قدم خلال عمله في تولي المسؤولية».

ونبه الى اهمية ان «يكون لمدير القسم ومدير الشعبة دور اكبر في الاعمال الوظيفية في الدوائر والشركات واهمية ان يتم النظر بالمدراء الذي امضوا مدة خدمة كبيرة من خلال ايجاد طاقات جديدة تتيح لها الاستمرار بالعمل».

ولفت الوزير، إلى «اهمية تفعيل البطاقة الالكترونية بما يسهم الارتقاء بالعمل وخاصة في موضوع البطاقة التموينية والمراكز التموينية، وان تتم صرف نوعين من البطاقة الالكترونية احدها مخصص للعوائل الفقيرة والثانية للعوائل التي لها مصدر مالي ومعيشي ويمكن ان توفر مواد غذائية من خلال مرتباتها».

وقال الجبوري، إن «تحديات الوزارة تتطلب التنسيق مع جهات حكومية اخرى بخصوص ملف البطاقة التموينية الالكترونية بشكل يخدم شريحة كبيرة من الفقراء وضرورة تحديد تجربة البطاقة الالكترونية ومعايير العمل بها فضلا عما تقدمه من مساعدة المواطنين والجهات ذات العلاقة كونها تسهم في توفير الشفافية في حال ورود حالات الخطأ وفي ابلاغ المواطن عن المواد الغذائية المجهزة ضمن مفردات البطاقة التموينية «.

وزير التجارة... يبحث مع السفير المصري تطوير العلاقات الاقتصادية والتجارية وزيادة حجم التبادل التجاري.

نقلاً عن المكتب الاعلامي لوزارة التجارة

بحث وزير التجارة الدكتور علاء احمد الجبوري مع السفير المصري لدى العراق علاء موسى سبل تطوير وتعزيز العلاقات المشتركة والتعاون التجاري بين البلدين.

واكد الوزير الجبوري خلال لقائه مع السفير المصري في مكتبه اليوم الاربعاء «على عمق العلاقات الاخوية التي تربط البلدين والتي تسير وفق اسس قوية ومتينة وتجاوز العقبات التي تعترضها وبما يخدم مصلحة الشعبين الشقيقين

مبدياً في الوقت ذاته رغبة وزارته بتطوير التعاون التجاري والعمل المشترك مع جمهورية مصر العربية من خلال عقد اتفاقات وشراكات ناجحة معها في مجال الاستثمار وتجهيز كافة السلع بعد تحديدها من قبل الجانبين».

واشار الوزير الجبوري خلال اللقاء الى الاستعداد لعقد اجتماعات القمة الثلاثية (العراقية –المصرية-الاردنية) لتعزيز التعاون الاقتصادي المشترك واعتماد افضل السبل لتنشيط تبادل السلع وانشاء منطقة حرة للتبادل التجاري والسعي لتكامل الموارد بين البلدان الثلاثة الشقيقة وخصوصا في ظل التبعات العالمية لجائحة كورونا المستجد على الامن الصحي والغذائي والاقتصادي فضلا عن ايجاد القنوات العملية الكفيلة لادامة التعاون مما يؤدي الى تقوية الاقتصاد وتوسيع مفهوم الانتاج المحلي ».

لافتاً «ان التبادل التجاري يحتاج الى تنظيم وتنسيق ثلاثي للارتقاء بالمستوى التي تطمح اليه تلك الدول لتحقيق التعاون والتكامل وعدم الانحصار بمساحات محدودة ».

و من جانبه اكد السفير المصري علاء موسى «حرص بلاده على توطيد العلاقات الاقتصادية والتجارية مع العراق والارتقاء بمستوى التعاون ليشمل المجالات كافة خدمة للمصالح المشتركة، مبيناً استعداد بلاده الى استقبال اللجان المشتركة ودراسة الاتفاقات خلال المرحلة المقبلة».

هذا وقدم سعادة السفير التهاني لوزير التجارة الدكتور علاء احمد الجبوري بمناسبة تسنمه مهام عمل الوزارة متمنيا له الموفقية والنجاح.

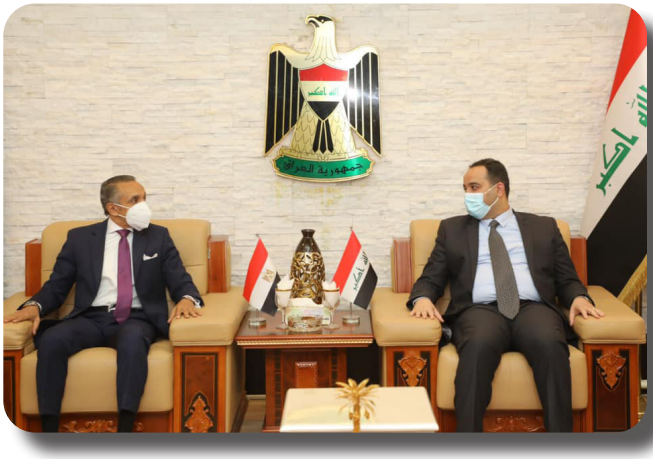

التجارة .... مستمرة بتنظيم دوراتها التدريبية والتطويرية (اون لاين) ضمن المنهاج التدريبي لعام ٢٠٢٠.

اعلنت وزارة التجارة عن استمرار دائرة تطوير القطاع الخاص في الوزارة بتنظيم الدورات التدريبية وورش العمل (اون لاين) وعلي ايدي اساتذة اكفاء وذوي خبرة لتنمية مهارات الموظفين وبكافة المجالات والاختصاصات .

اكد ذلك مدير عام الدائرة الاستاذ رياض فاخر الهاشمي لافتاً بان الدورات تقام عبر برنامج (zoom) بمشاركة عدد من موظفي دوائر وشركات الوزارة والقطاع الخاص

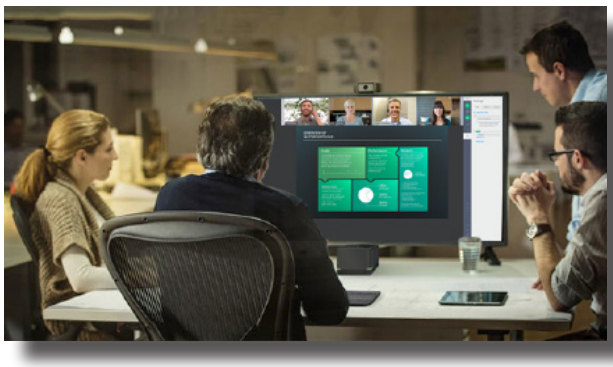

التجارة ...شركة المعارض العراقية تدعو الجهات المحلية والقطاع الخاص للمشاركة في معرض دبي أكسبو

نقلاً عن المكتب الاعلامي لوزارة التجارة

اعلنت وزارة التجارة عن توجيه الشركة العامة للمعارض والخدمات التجارية العراقية بوزارة التجارة دعوة للجهات المحلية والقطاع الخاص والرعاة الرسميين للمشاركة في معرض إكسبو دبي، في الإمارات العربية المتحدة والذي من المقرر انعقاده للفترة من الاول من شهر تشرين الاول من العام ٢٠٢١ لغاية نهاية شهر اذار من العام ٢٠٢٢ .

اكد ذلك مدير عام الشركة سرمد طه سعيد واوضح أن المشاركة العراقية في معرض اكسبو ستكون عبارة عن نبذة تعريفية عن الجهات المشاركة وفرصها الاستثمارية تعرض لزائري الجناح العراقي من خلال المواد الفليمية التعريفية الخاصة بالجهات والتي سيتم عرضها في شاشات داخل الجناح بالاضافة الى الفعاليات المقامة كالمؤتمرات والندوات واللقاءات والاجتماعات فضلا عن المطبوعات التعريفية الخاصة بالجهات المشاركة وحسب الفكرة التصميمية للجناح العراقي .

مضيفا ان مشاركة العراق في معرض أكسبو ٢٠٢١ العالمي في دبي تشكل اهمية كبيرة كونه أول معرض من نوعه يتم استضافته في منطقة الشرق الأوسط حيث أكدت ١٩٠ دولة من جميع أنحاء العالم في المشاركة ، كما يشكل أكسبو نقطة التقاء رئيسية للعالم لتبادل الابتكارات والأفكار والحلول للقضايا العالمية ذات الصلة بالاقتصاد والتطورات المستدامة من أجل مستقبل أفضل على المستويين المحلي والعالمي.

مبيناً أن عرض جناح العراق في أكسبو٢٠٢٠ يعد فرصة كبيرة لتسليط الضوء على الثقافة الغنية للعراق ومشاركتها مع العالم كله ، حيث يشتهر العراق دائما بتأريخه الغني وثقافته وهندسته المعمارية.

واشار المدير العام أن أكسبو٢٠٢٠ يسلط الضوء أيضاً على إنجازات العراق المتميزة في الماضي والحاضر لتطوير الفرص المستقبلية من أجل السير في بلادنا إلى الأمام ليكون من بين الدول المتقدمة في العالم.

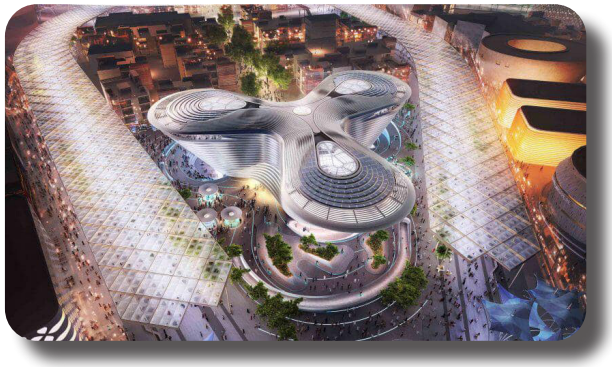

إطلاق مشروع النافذة الواحدة بدائرة مسجل الشركات.. ووزارة التجارة تكشف ميزاته

نقلاً عن المكتب الاعلامي لوزارة التجارة

أعلنت وزارة التجارة، إطلاق مشروع النافذة الواحدة في دائرة مسجل الشركات.

وقال وزير التجارة الدكتور علاء الجبوري، في كلمة القاها عنه بالنيابة وكيل الوزارة الإداري وليد الموسوي، خلال حفل اقيم في الأمانة العامة لمجلس الوزراء وحضره طورهان المفتي ممثل الحكومة في مجلس النواب: «نحتفي اليوم بإنجاز عظيم وهو برنامج نظام الالكتروني الخاص بالنافذة الواحدة بربط دائرة تسجيل الشركات مع اتحاد الغرف التجارية وغرفة تجارة بغداد».

وأضاف، أن «تم بذل جهود حثيثة لانجاز هذا البرنامج والذي تم خلاله عقد مجموعة من الاجتماعات التشاورية والزيارات الميدانية من قبل الجهات المعنية في وزارة التجارة مع ممثلي البنك الدولي والقسم الاقتصادي للسفارة الأمريكية كونهم الجهة المانحة لهذا المشروع، وتم انجاح هذا البرنامج رغم الظروف والعقبات التي واجهته بالتعاون مع الأمانة العامة لمجلس الوزراء ووزارة التجارة».

وتابع الجبوري: «نحن في وزارة التجارة كجزء من الحكومة العراقية مؤمنين أن اتمتة الاعمال في مؤسسات الدولة يعتبر حجر الأساس لعملية التمنية الاقتصادية الحقيقية في العراق لننطلق بعدها لانجاز مراحل أكثر تطورا جتى تتحول كافة الأعمال في دائرة تسجيل الشركات في وزارة التجارة والدوائر والمؤسسات الأخرى المرتبطة بها لتكون الكترونية حيث أن الحكومة العراقية عازمة على تطوير بيئة الأعمال في العراق وأن دائرة مسجل الشركات تعتبر بوابة العراق الاقتصادية».

وأكد الوزير، أن «هذا البرنامج الالكتروني سيؤدي إلى سرعة الانجاز فضلا عن الشفافية في التعامل وخلق قاعدة بيانات رصينة ومتكورة».

في حوار خاص مع مجلة التجارة العراقية
**مدير عام الشركة العامة لتجارة الحبوب **
المهندس عبدالرحمن عجي طوفان

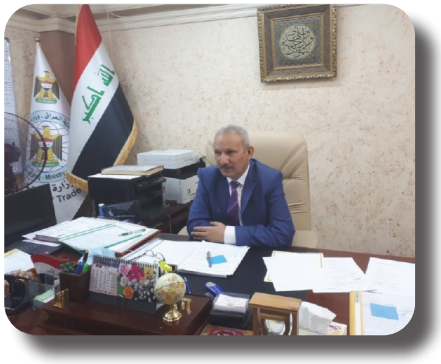

طموحاتنا لها بداية وليس لها نهاية ...
- التخصيصات المالية اكبر عائق امام تنفيذ مشاريعنا ...
- تصاعد كميات الحنطة المنتجة يضعنا امام تحدي تطوير البنى التحتية وتطوير طرائق التخزين ...
- نسعى لادخال المكننة في الفحص المختبري للحبوب

الشركة العامة لتجارة الحبوب ، إحدى شركات وزارة التجارة تأسست بموجب القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٣٩باسم (هيئة تنظيم الحبوب) اخذت على عاتقها (نشر اسعار الحبوب) وبعد التوسع في أعمالها مطلع ستينيات القرن الماضي تغير اسمها إلـــ(مصلحة تنظيم تجارة الحبوب) لتصبح بموجب القانون رقم (١٩٩) لسنة ١٩٦٩ أحدى تشكيلات الموسسة العامة للحبوب ومع تطور أعمال و مهام وواجبات الشركة خاصة بعد صدور قرارات مجلس تنظيم التجارة المرقمة ٤١٩٠٢٠٢ لعام ١٩٧٣ والخاصة بحصر تسويق الحبوب (الحنطة والشعير والشلب) بهذه الدائرة ، وبموجب قرار مجلس قيادة الثورة المنحل المرقـــم (٢٢٧) في ١٩٨٧ الذي نص على إلغاء نظام المؤسسات ، ارتبطت الشركة بديوان وزارة التجارة باسم (المنشأة العامة لتجارة الحبوب) ، وفي عام ١٩٨٨ تم دمج المنشأة العامة لتصنيع الحبوب مع تجارة الحبوب واصبح اسمها المنشاة العامة لتجارة وتصنيع الحبوب) بموجب قرار مجلس قيادة الثورة المنحل المرقم (٧٠٢) في عام ١٩٨٨ . وبعدها تم شطرها لتعود كما كانت شركتين منفصلتين بموجب قرار مجلس قيادة الثورة المنحل المرقم ٣١٧ في عام ١٩٩٠ واصبح اسمها بموجب القانون رقم (٥٢) لسنة ١٩٩٢ الشركة العامة لتجارة الحبوب ولغاية اليوم .

- وكان لمجلة التجارة العراقية حوارا مع المهندس عبدالرحمن عجي طوفان مدير عام الشركة العامة لتجارة الحبوب عن الشركة وعملها و اهم المعوقات التي تواجه تنفيذ مشاريعها وعن الطموحات و المشاريع التي تسعى لها الشركة على المدى القريب و البعيد.

« طوفان « و بعد ان استعرض تاريخ الشركة واهم التحولات التي شهدتها .. قال لعبت الشركة و منذ ثمانينات القرن الماضي دورا مهما وكبيرا في توفير أساسيات الغذاء للشعب العراقي خلال سنوات الحرب مع إيران و سنوات الحصار الاقتصادي و اخذت الشركة على عاتقها توفير اهم مفردات البطاقة التموينية وهي الرز والحنطة وهي اهم مهام وواجبات الشركة الان من خلال احتساب الحاجة الفعلية السنوية للبلد من مادتي الحنطة والرز ومن ثم العمل على تأمينها عبر الاستيراد أو من خلال استلام الإنتاج المحلي من الفلاحين والمزارعين فيما يخص محصولي الحنطة والشلب ، اضافة الى تصنيع الشلب المسوق لمخازن الشركة في المجارش الحكومية والأهلية وتهيئة إلى رز ليوزع ضمن مفردات البطاقة التموينية .

نمتلك قاعدة بيانات عن الطاقات الخزنية

وعن دقة البيانات التي تمتلكها الشركة التي تخص الطاقات الخزنية التي تملكها الشركة لمواقعها في بغداد والمحافظات « اجاب « قائلا نعم نمتلك المعلومات الدقيقة بموجب بيانات الاقسام ذات العلاقة وهذه البيانات تضم حجم الطاقات الخزنية من سايلوات ومسقفات و مجمعات مخزنية مكشوفة (بناكر) اضافة الى ساحات خزن في جميع فروع الشركة الثمان عشر اضافة الى مواقع بغداد والتي يقدر الاجمالي العام للطاقات الخزنية الدائمية و الطاقات الخزنية المؤقتة بحدود اربعة ملايين طن .

مع الاشارة الى ان الطاقات الخزنية المؤقتة تلك التي تستحدم خلال مواسم التسويق فقط ويتم مناقلة كمياتها او تجهيزها للمطاحن حال انتهاء فترة التسويق .

- نتخذ كافة الاجراءات الوقائية للمحافظة على الخزين

وعن سوال المجلة بخصوص الاجرات المتخذة من قبل الشركة و المتمثلة باعادة تشغيل المجسات لقياس درجة الحرارة و الرطوبة داخل البنزات للمحافظة على الخزين الطويل من التلف وتشغيل انضمة الغربلة للمحافظة على خزين الحنطة وسلامة العاملين ؟

اجاب «مجسات درجات الحرارة » هي منظومة وضيفتها قياس درجات حرارة العالية للحنطة المخزونة في السايلوات الكونكريتية و السايلوات القبيبة و التي تودي الى الاصابة الحشرية ، وتبرز اهمية هدة المجسات عند خزن الحنطة للفترات طويلة وهذه المنظومة تعطي موشر عند ارتفاع درجة الحرارة الى وجود اصابة حشرية في الحنطة المخزونة وعند ذلك تتخذ الجهات المختصة اللازم بخصوص الحنطة المخزونة من خلال اجراء عدة عمليات منها تحريك الخزين للتجهيز او التدوير الليلي و مداروة الحنطة والتهوية من قبل مسوول السيطرة في المعمل كي تحافظ على الخزين من الاصابة ومن ثم التوجه الى تعقيم المخازن (البنزات) من قبل فاحصي المختبر ، اما بخصوص الشطر الثاني من السؤال والخاص بتشغيل (انضمة الغربلة) نادرا مايتم تشغيل هذة المنظومة كون الحنطة المحلية المسوقة التي تستلم من الفلاحين تكون نسبة الشوائب قليله او نادرة و وفق الدرجات المعتمدة في مواصفات التسويق كما وان الفلاح العراقي اليوم يتمتع بثقافة عالية حيث يتجه بمحصوله من الحقل الى معامل التنقية من اجل ضمان تسويق الحنطة درجة اولى اما بخوصوص التنظيف من الاتربة و تفريغ السايلكون من الاتربة بصورة متتابعة خارج موقع معمل السايلو وكذلك هذه الاجراءات تفيد تسليك انابيب مفرغات الاتربة باستمرار وتتابع لكي تسهل انسيابية مرور الاتربة الخفيفة الى الاعلى وخروجها من الفتحات العليا .

- هل تتوفر لديكم دراسات مستقبلية لعدد السايلوات المطلوب انشائها وتوزيعها الجغرافي

اكد طوفان لو نتابع التوزيع الجغرافي للسايلوات و المجمعات الخزنية قبل ٢٠٠٣ سنجد ان لم تكن عادلة في التوزيع وكانت مدى الادراك ضيق و يخدم تلك المرحلة من حيث سوء التوزيع الجغرافي وتركيزها في اماكن ومدن محدده على حساب مدن اخرى فقد توزعت الطاقات الخزنية في محافظات دون اخرى اضافة ونلاحظ ان محافظة المثنى وكربلاء و الكوت و الناصرية و الرفاعي و الديوانية تضم سايلوات ذات طاقة خزنية عشرة الاف طن وهذا خطا من وافق على الانشاء كان المفروض ان يتم الانشاء بطاقات عالية تخدم للمستقبل لان التطور يتطلب ذلك

في حين محافظات اخرى تضم طاقات خزنية تصل مابين (٦٠-٩٠) الف طن .

والمتابع لمعدل الانتاج السنوي لمحصول الحنطة مابعد ٢٠٠٣ وحتى ٢٠٢٠ سنلاحظ انها مرت بعدة مراحل مرحلة الانتاج مابعد الاحتلال وتغيير النظام سنجد ان المعدل لم يصل الى النصف مليون طن وفي مواسم ٢٠٠٦ حتى ٢٠١٢ اخذت الكميات المنتجة تتجاوز المليون وصولا الى مليون وثمانمائة الف طن

حتى وصلت الى الثلاث ملايين طن ضمن خطط المبادرة الزراعية التي انطلقت في اب ٢٠٠٨ والتي هدفت الوصول للاكتفاء الذاتي وفعلا في موسم ٢٠١٩و موسم ٢٠٢٠ حقق العراق طفرات كبيرة في الانتاج وصل الى الاكتفاء الذاتي من الحنطة و ان انتاج الخبر كان بحنطة محلية ١٠٠٪ للعام الثاني على التوالي .

وهذا الامر يتطلب ضرورة انشاء طاقات خزنية

نموذجيه من خلال انشاء سايلوات بطاقات خزن عالية و لابد من اختيار المواقع المثالية للانشاء بغية امتصاص الانتاج المتصاعد من الحنطة ، ومن اجل خلق توازن في التوزيع الجغرافي للسايلوات الشركة اعدت دراسات من خلال مشاريع قيد التنفيذ للسايلوات من تخصيصات المشاريع الاستثمارية للشركة ومن تخصيصات المحافظات وتوزعت من خلال انشاء سايلو معدني في كربلاء بطاقة ثلاثون الف طن وانشاء سايلو معدني في الشطرة بطاقة ثلاثون الف طن منفذة ومتوقف بسبب جانحة كورونا ، وانشاء سايلو معدني في الرمادي بطاقة ثلاثون الف طن(ضمن خطة تنمية الاقاليم) الى جانب مشاريع انشاء سايلوات معدنية في بيجي وربيعة و النمرود، ولدينا مشروع انشاء سايلو كونكريتي بطاقة مائة الف دينار في واسط و مشروع انشاء سايلو معدني بطاقة ستون الف طن في ميسان ومشروع انشاء معدني بطاقة ستون الف طن في الديوانية ، كذلك لدينا مشاريع تاهيل عدد من السايلوات كما في النجف وخان ضاري و الموصل .

«طوفان » كشف لدينا مقترح انشاء سايلوات يتم تنفيذها خلال السنوات الخمس القادمة باذن الله في تسع محافظات موزعة في كركوك سايلو بطاقة مئة الف طن وصلاح الدين بطاقة ستون الف طن و الانبار بطاقة ستون الف طن وذي قار سايلو بطاقة ستون الف طن والمثنى سايلو بطاقة ستون الف طن مثلة في محافظة كربلاء ، وهذه المشاريع بكل تاكيد سوف تسهم في تحقيق الامن الغذائي للبلد وهي دعوة عبر منبركم لجميع الجهات ذات العلاقة بتسخير الامكانات لتنفيذها .

- التخصيصات المالية هي العائق الاكبر في تنفيذ مشاريعنا
- ما الصعوبات والمعوقات والمشاكل التي تواجه عملكم او تواجه موظفي الشركة ؟

اكد مدير عام الشركة العامة لتجارة لحبوب بكل تاكيد اول واكبر و اهم المعوقات هي قلة التخصيصات المالية التي تقف حائلا في تنفيذ تلك المشاريع التي تمراستعراضها ، قلة التخصيصات المالية التي تربك العمل، لدينا مشاكل مالية لتنفيذ المشاريع المتوقفة ، لدينا مشاكل مالية لتاهيل عدد من المواقع التي تعرضت للتدمير على عصابات داعش الاجرامية في محافظات نينوى وصلاح الدين و الانبار ، لدينا مشاكل مالية تعيق النهوض بعمل المختبرات ، لدينا مشاكل في قلة الايدي العاملة في التخصص الهندسي و فاحصي المختبر و الحاسبات نحتاج الى طاقات جديدة تعوض الكفاءات التي تحال على التقاعد وتركت فراغ كبير ، نحتاج الى تاهيل الملاكات الهندسية والمختبرية وتاهيل الموارد البشرية .
لدينا سايلوات متوقفة عن العمل في كركوك والرصافة القبي وتحتاج الى تاهيل .
كذلك لدينا مشاكل تتمثل بعدم توفير الاراضي ادى الى عدم انشاء مشاريع سايلوات معدنية او كونكريتية جديدة .
نحتاج الى اعادة تاهيل الرصيف البحري في ميناء ام قصر الذي يمثل تاهلية النهوض بواقع الاستيراد في البلاد .

- طموحاتنا ادخال التقنيات التكلنوجيه و المكننة في تحليل نماذج الحبوب دون تدخل الايدي البشرية .
- و عن الإفكار والروى التي تودون بتنفيذها للنهوض بواقع حال الشركة والانجازات المتحققة منذ تكليفكم بادارة الشركة .

بين مدير عام تجارة الحبوب كلفنا بادارة الشركة منذ ثلاث اشهر تحديدا مع بدء الموسم التسويقي اجرينا عدد من الجولات الميدانية رغم الحظر وبسبب جانحة كورونا تواصلنا خلالها مع الفلاحين و اطلعنا على المعوقات التي تواجههم وجهنا ادارات المواقع بتذليل كافة المعوقات ، طالبنا المواقع بمضاعفة الجهود التي تبذل لامتصاص زخم التسويق تعرضنا خلال تلك الفترة للاصابة بفيروس كورونا ولطف الله بنا بالشفاء ونحن متواصلون بالعمل .
تجاوزنا الكثير من المعوقات خلال فترة التسويق من خلال ايجاد الحلول لمشاكل التسويق خاصة بعد تصاعد حالات الرفض لكميات الحنطة بسبب اختلاط الحنطة بمادة البيقيا و تجاوزنا مشاكل المجارش الاهلية وتجاوزنا مشاكل امتلاء الطاقات الخزنية من خلال تنفيذ العديد من المناقلات للمواقع التي تمتلك طاقات خزنية .
اما فيما يخص الافكار التي نسعى لتحقيقها خلال فترة تكليفنا بادارة الشركة ياتي في مقدمة تلك الافكار هو اعتماد برنامج الفحص والتحليل المختبري للحبوب باستخدام الاتمته الالكترونية في تحليل النماذج دون تدخل الايدي للحد من اثارة الشبهات والتشكيك في عمل فاحصي المختبر .
لدينا افكار تطوير البناكر من خلال استخدام التقنيات الحديثة في التفريغ والتحميل باستخدام النواقل و روافع الحبوب اضافة الى تسقيف البناكر لتكون نموذجيه في الخزن وبذلك سنقلل من فقدان الحبوب بسبب سوء الخزن .

في الختام
شكرا على منحكم فرصة اللقاء في منبر دائرة تطوير القطاع الخاص والمتمثله بمجلة التجارة العراقية التي تعتبر
المرجع العلمي لوزارة التجارة
شكرا لسعة صدركم

قـانون تصديق التواقيع على المستندات والوثائق العراقية والأجنبية رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٠ المعدل
شرح مختصر لنصوص القانون

ياسر حسن حسين
مسؤول شعبة الدراسات في قسم الدراسات
دائرة العلاقات الاقتصادية الخارجية

المقدمة

يعتبر قانون تصديق التواقيع على المستندات والوثائق العراقية والأجنبية رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٠ من القوانين الاجرائية المهمة جدا كونه القانون الذي يحدد الية قبول وتداول المستندات والوثائق الاجنبية في العراق ومن بين هذه الوثائق هي الوثائق التجارية وبالذات شهادات المنشأ والقوائم التجارية ولما لهذه الوثائق من اهمية تدخل في صلب السياسة التجارية للبلد.

لذلك هذا القانون يعد من القوانين التي تدخل في تنظيم السياسة التجارية للبلد. كونه رسم مسار اجراءات تصديق الوثائق التجارية لقبول تداولها في العراق .

ومن خلال عملنا في وزارة التجارة في دائرة العلاقات الاقتصادية الخارجية خلال عشر سنوات تكونت لدينا صورة واضحة لأهمية هذا القانون وذلك لارتباطه الوثيق بعمل الملحقيات التجارية.

واثناء عملنا في الملحقيات التجارية في لبنان وموسكو برزت لنا بعض الاشكالات المهمة التي ترافق اجراءات التصديق والتي كانت اغلبها بسبب بعض الغموض الذي رافق نصوص القانون او التعليمات التي تصدر استنادا له .

لذلك سنحاول في هذا البحث البسيط شرح النصوص القانونية الواردة في القانون اعلاه بشي من التبسيط ومحاولة استنباط بعض الاحكام التي من الممكن ان تساعد زملائي الموظفين العاملين في الملحقيات التجارية على تنفيذه وتطبيقه مستشهدين ببعض الحالات العملية التي واجهت ملحقياتنا التجارية اثناء عملها .

لذلك سيكون بحثنا هذا مقسم الى مبحثين الاول سنتناول فيه نبذة مختصرة عن الوثائق التجارية وشرح النصوص القانونية الخاصة بتصديق تلك الوثائق والثاني سيكون على استعراض لاهم التطبيقات العملية التي وردت من الملحقيات التجارية للحالات التي واجهتها بالتصديق.

المبحث الاول
ماهية الوثائق التجارية واهميتها

ماهية الوثائق التجارية :ـ

الوثائق التجارية هي مستندات متعددة تخص سلع تجارية مثبت فيها معلومات محددة عن هذه السلع وتصدر حسب الغرض المعد هذا المستند لأجله من الشركة المصنعة او من غرفة التجارة او من الشركة الناقلة، ترافق هذه الوثائق السلع التجارية وتعد بمثابة المستندات التعريفية التي يحملها الانسان.

تكون هذه المستندات رسمية اذا اقترنت بتصديق الجهات الرسمية المخولة حسب قانون البلد الذي صدرت فيه. وتثبت في هذه الوثائق معلومات مفصلة عن السلع الخاصة بها وكل وثيقة تستخدم لغرض معين وهذه الوثائق تكون على عدة انواع منها:ـ

اولا ـ شهادات المنشأ :ـ وهي الوثائق التي يثبت فيها معلومات عن منشأ السلعة ونوعها واسم الشركة المصنعة لها، وتسمى شهادة المنشأ(certificate of origin) وهي وثيقة تصدر من غرفة تجارة بلد المنشأ أو من قبل الشركة المنتجة والمصنعة للبضاعة وتصدق في غرفة تجارة بلد المنشأ ، لإثبات حقيقة منشأ السلعة التي تتضمنها الوثيقة.

وتعد هذه الوثيقة اهم وثيقة يلتزم المصدِّر بتقديمها الى المستورد كونها تدل على نوع البضاعة والبلد المنتج لها وتحتوي على عدة بيانات اخرى عن نوع البضاعة ومواصفاتها وأوزانها ونوعية العبوات والعلامة التجارية إضافة إلى اسم المصدر واسم المستورد ونوع وسيلة النقل وطريقة الشحن,وفائدتها حماية المستهلك من الغش التجاري والتقليد.

ثانيا ـ القوائم التجارية :ـ وهي وثيقة تصدر من الشركة المنتجة او المصدرة للبضاعة وتتضمن وصف دقيق للبضاعة من حيث (اسم المنتج, نوعه , عدد الوحدات , سعر الوحدة , المبلغ الكلي للبضاعة , اسم المستورد وعنوانه).وتسمى القائمة التجارية او الفاتورة (commercial invoice h, invoice) وتثبت فيها معلومات عن قيمة السلعة .

ثالثا ـ قائمة تغليف البضاعة :ـ وهي الوثائق التي يثبت فيها معلومات عن تغليف البضاعة ونوع تعبئتها واوزانها وتسمى شهادة التعبئة او التغليف (packing list) .

رابعا ـ وثيقة الشحن :ـ الوثائق التي يثبت فيها معلومات مسار نقل البضاعة ونوع وسيلة النقل وتسمى وثيقة الشحن او بوليصة الشحن تصدر من الشركة الناقلة للبضاعة المستلمة من قبلها وبمسؤوليتها عن سلامة البضاعة ونقلها الى الجهة المستوردة.

هناك عدة وثائق اخرى كالشهادة الصحية وشهادة التحاليل وشهادة الذبح الحلال وشهادة الاشعاع وشهادة المطابقة لامجال لذكرها الان .

الا ان ما يهمنا في هذا التقرير من الوثائق التي اشرنا اليها (هي شهادة المنشأ والقائمة التجارية) حيث افرد قانون تصديق التواقيع على المستندات والوثائق العراقية والاجنبية رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٠ المعدل لهذه الوثائق بالذات نصوص قانونية وخط لها مسار خاص في التصديق عليها وكما سنبحثه لاحقا .

شهادة المنشأ والقائمة التجارية

شهادة المنشأ هي الهوية الاقتصادية للسلع التي تبين منشأ السلعة ونوعها والجهة المصنعة لها، ويستند اصدار شهادة المنشأ الى مجموعة قواعد تسمى قواعد المنشأ ، وهي قوانين ونظم وأحكام إدارية ذات تطبيق عام ، تطبق من قبل أي مصدر لتحديد بلد منشأ السلعة المراد تصديرها .

يمكن استخراج شهادة منشأ للسلعة المراد تصديرها قبل القيام بعملية الشحن وقبل اكتمال المستندات الاخرى المطلوبة لغرض التصدير حتى يتمكن المصدر من إجراء عملية توثيق المنشا ويتمكن من إرسال الشهادة مع المنتج عند التصدير.

وتعد شهادة المنشأ مستند ضروري ومهم جدا في عملية التخليص الجمركي تقوم بإصداره الهيئة المختصة بذلك وقد تكون الغرفة التجارية أو هيئة رقابية تختص بالصادرات والواردات فهذا يختلف باختلاف تخصصات الهيئات في كل بلد، وهي وثيقة ضرورية توضح منشأ البضاعة المرسلة من المصدر للمستورد أو بمعنى آخر توثيق لجنسية البضاعة يذكر فيه أن البضاعة المُصدرة ذات منشأ محدد، ومن الممكن في بعض الأحيان أن تتضمن اقرار من المصدر بهذا، وهي وتساعد في تقدير نسب الرسوم التي ستفرض عليها.

قواعد المنشأ للسلع

إن منشأ السلعة هو المكان أو البلد الذي تم فيه إنتاجها أو آخر بلد حدث فيها تحول جوهري للسلعة وتعد السلع حائزة على صفة المنشأ في الحالات الآتية:

١- المنتجات التي يتم تصنيعها بالكامل في الدولة المصدرة للشهادة .

٢ـ المواد الخام مثل الذهب والبترول والغاز التي تستخرج من اراضي الدولة وغيرها من المواد.

٣- أن تكون منتجات تم صنعها في الدولة ولكن بمواد أولية دولة اخرى أو يتم تغيير جوهري في شكل المنتج مثل مصنع ملابس يقوم بشراء القماش من الخارج ويقوم بتفصيله في الدولة بشرط أن لا تقل القيمة المضافة المحلية عن النسبة الموضوعة في الاتفاقيات التجارية بين البلد المصدر والبلد المستورد.

عمليات التحويل الغير كافية لإضفاء صفة المنشأ

توجد عدة عمليات تشغيل أو تحويل يمكنك أن تقوم بها ومع ذلك لا تضفي صفة المنشأ على السلعة سواء تغير أو لم يتغير البند الجمركي للمنتج و من هذه العمليات ما يلي:

١- الأعمال اللازمة للمحافظة على البضاعة مثل: التهوية – التخزين – التجفيف – التبريد – الحفظ في الماء أو الملح أو المحاليل الحافظة.

٢- العمليات البسيطة مثل : الغربلة أو التنظيف أو الفرز أو التصنيف أو التنسيق أو الطلاء أو التقطيع أو تقسيم أو تجميع الطرود أو التغليف.

٣- عمليات التعبئة البسيطة مثل : التعبئة في زجاجات أو قوارير أو الأكياس والصناديق وجميع عمليات التغليف

البسيطة.
٤- وضع العلامات التجارية أو البيانات أو غيرها من العلامات المشابهة.
٥- عمليات الخلط البسيطة للمنتجات.
٦- التجميع البسيط لأجزاء السلع لتكوين منتج كامل.
٧- الجمع بين عمليتين أو أكثر من الألف للياء.
٨- ذبح الحيوانات.

ما هو التحويل الجوهري للسلع؟

يحدد «التحويل الجوهري» بلد المنشأ للمنتج. ويحدث هذا عندما تتخذ السلعة شكلها وخصائصها النهائية بعد آخر عملية تصنيع أساسية.

ما هي أهمية تطبيق قواعد المنشأ بالشكل الصحيح؟

ينتج عن التطبيق الخاطئ لقواعد المنشأ بموجب اتفاقية تجارة معينة، عواقب وخيمة على الأطراف المشاركة في هذه المعاملة التجارية. فعلى سبيل المثال، تتعرض البضائع الملصق عليها بلد منشأ غير صحيح إلى الاحتجاز وذلك لتقييم الغرامة الإضافية التي تفرض عليها. ويجوز لمصلحة الجمارك في أي دولة فرض عقوبات مالية أو جنائية على المستورد في حالة تشككها في أن المستورد قام بطمس أو إزالة أو تغيير بيان بلد المنشأ متعمداً.

وفي الولايات المتحدة على سبيل المثال يحظر قانون العلامات التجارية لسنة ١٩٤٦ استيراد البضائع ذات المنشأ الأجنبي والتي تشير إلى اسم أو علامة من شأنها إقناع الجمهور بأن منشأها داخل الولايات المتحدة نفسها أو تحمل بيان منشأ دولة أجنبية أخرى خلاف الدولة التي تم تصنيع هذه البضائع بها. وفي حالة عدم مراعاة أحكام هذا القانون عند استيراد السلع، يتم وقف هذه السلع أو احتجازها أو مصادرتها.

أهمية شهادة المنشأ

١. توضح جنسية الشحنة أو البضاعة للمساعدة في تقدير التعريفة الجمركية أو الاستثناءات التي ستتمتع بها .
٢. المساعدة في الحد من دخول البضائع المقاطعة اقتصاديًا أو الممنوعة من التصدير.
توضيح مكان صناعة المنتج المطلوب تصديره أو استيراده

البيانات التي تحتوى عليها شهادة المنشأ

بيانات المصدر (الاسم – العنوان – جهة التصدير)
بينات المستورد (الاسم – العنوان – جهة الاستيراد)
بيانات خاصة بالشحن (تاريخ الشحن – وسيلة الشحن – اسم المنتج)
بيانات خاصة بالمنتج (نوع السلعة المصدره – عنوان المنتج – العدد والكمية)

بيانات خاصة بالتحميل (الوزن الصافى / القائم)

قيمة السلعة
العلامات التجارية الخاصة
رقم وتاريخ الفاتورة التجارية

اهم شهادات المنشأ المعتمدة في العراق هي:

١- شهادة منشأ خاصة بدول السوق العربية المشتركة : يعمل العراق بشهادة المنشأ الصادرة من إحدى الدول العربية الأعضاء في السوق العربية المشتركة بعد المصادقة عليها من الجهات الرسمية في بلد المنشأ وتعتبر معفاة من رسوم التصديق وكذلك القوائم التجارية المصاحبة لشهادة المنشأ .
٢-شهادة منشأ خاصة بدول الجامعة العربية التي تصدر استنادا الى اتفاقية تيسير التجارة بين الدول العربية .
٣ ـ شهادة منشأ خاصة بالدول الاجنبية .

اهم الوثائق المطلوبة لعمليات التصدير والاستيراد.

اولا :ـ الوثائق المطلوبة لغرض التصدير
١- هوية التصدير: يمنح للتاجر المصدر عراقي الجنسية ولدية انتساب في غرفة التجارة واسم تجاري ومكتب خاص به.
٢- إجازة التصدير تخول صاحبها القيام بعملية التصدير لسلعة محدودة وفق الشروط المثبتة في الإجازة.
٣- القائمة التجارية (الفاتورة): وثيقة ينظمها المصدر لصالح المستورد تتضمن عدة بيانات وتصدق من قبل الدائرة القنصلية في وزارة الخارجية وسفارة البلد المصدر إليه البضاعة ومؤيدة من قبل الغرف التجارية.
٤- شهادة المنشأ: وثيقة يلتزم المصدر بتقديمها إلى المستورد تدل على نوع البضاعة والبلد المنتج لها ويطلبها المستورد.
٥- استمارة التحويل الخارجي: تنظم من قبل احد فروع المصارف المخولة بذلك ويشترط لتنظيم هذه الاستمارة تقديم القائمة التجارية وإجازة التصدير.
٦- التصريحة الكمركية: تنظم من قبل الهيئة العامة للكمارك وتتضمن معلومات كافية عن البضاعة ومواصفاتها وطريقة اخراجها.
٧- بيان الحمولة (المانفيست) : تصدر من الشركة الناقلة حسب التصريحة الكمركية وتتضمن بيانات ومعلومات كافية عن البضاعة.
٨- وثيقة النقل (بوليصة الشحن) : تصدر من الشركة الناقلة للبضاعة المستلمة من قبلها وبمسؤوليتها عن سلامة البضاعة ونقلها الى الجهة المستوردة.وقد تتطلب بعض السلع عند تصديرها إلى وثائق إضافية أخرى مثلا : شهادة الوزن , شهادة النوعية , الشهادة الصحية , شهادة السلامة من الآفات الزراعية.

أما الوثائق المطلوبة لغرض الاستيراد:

١ _ إجازة الاستيراد : وتصدر الإجازة بصورة شخصية لا يجوز التنازل عنها وتتضمن معلومات وبيانات اسم المستورد , وصف البضاعة , قيمة البضاعة بالعملة المحلية , بلد المنشأ , ميناء الشحن .... وغيرها. , وبعض إجازات الاستيراد لا تمنح إلا بموافقة الوزارات الخاصة ذات الشأن.

٢ ـ شهادة المنشأ والقائمة التجارية .

٣ ـ شهادة المطابقة .

٤ ـ وثيقة الشحن .

تصديق الوثائق التجارية

يعتبر تصديق المستندات والوثائق بصورة عامة التي تصدر من جهات اجنبية وفقا لقوانين اجنبية هي الوسيلة القانونية لقبول تداولها في بلد اخر.

لهذا تهتم مختلف الدول بإصدار تشريعات تحدد اليات تصديق المستندات التي صدرت في دول اخرى لقبول تداولها في مختلف تعاملاتها الداخلية. ومن هذه الدول العراق . حين شرع القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٠ المعدل حيث حدد المشرع العراقي اليات التصديق على الوثائق والمستندات الصادرة في بلد اجنبي لقبول تداولها في العراق وذلك حسب نص المادة الاولى الفقرة (ا) من قانون تصديق التواقيع على المستندات والوثائق العراقية والاجنبية رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٠ المعدل بالقانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧١والتي نصت على (يعمل في العراق بالوكالات والوثائق والمستندات الموقع عليها في بلد اجنبي المنظمة وفق قانونه اذا ايدها القنصل العراقي او من يقوم بالواجبات القنصلية عن العراق باستثناء شهادات المنشأ والقوائم التجارية باحدى الصور الاتية بالتصديق على .....) ويتضح من هذا النص انه شمل جميع الوثائق والمستندات الاجنبية بضمنها الوثائق التجارية باستثناء شهادات المنشأ والقوائم التجارية حيث افرد لهما مادة خاصة اي انه جميع الوثائق التجارية الباقية يتم التصديق عليها من قبل القنصل العراقي .

صور التصديق

قسم المشرع العراقي صور تصديق المستندات والوثائق الاجنبية بالاستناد الى الجهة المخولة بإصدارها وكما يلي :ـ

اولا :ـ كل الوثائق والمستندات باستثناء المستندات والوثائق الخاصة بالتربية والتعليم والوثائق التجارية اشترط القانون العراقي ان يتم التصديق عليها بعد تصديق الكاتب العدل او اي جهة ذات اختصاص ووزارة الخارجية او السلطات المحلية التي لها صلاحية التصديق حيث نصت المادة الاولى الفقرة (ا) اولا (بعد تصديق الكاتب العدل الاجنبي او اي جهة ذات اختصاص بعد تصديق وزارة الخارجية في البلد الاجنبي او السلطات المحلية التي لها اختصاص التصديق)

مثال هذه الوثائق (الوكالات وعقود الزواج والعقود التجارية وشهادات الذبح الحلال وشهادة الاشعاع والشهادة الصحية وشهادات التحاليل والمطابقة والفحص المسبق للبضاعة والكثير من الوثائق المماثلة)

والذي يهمنا في هذه المادة هو تصديق الوثائق التي هي ليست تجارية بطبيعتها ولكنها تكون مطلوبة اذا كانت السلعة المصدرة ذات طبيعة تتطلب وجود هكذا وثائق والية تصديقها تكون بتصديق الجهة المختصة التي اصدرتها وتصديق وزارة الخارجية في ذلك البلد ومن ثم يقوم القنصل العراقي بالتصديق عليها وهذا ما قصدته مضمون المادة اعلاه بعبارة (اي جهة ذات اختصاص)

ثانيا :ـ الوثائق المتعلقة بالتربية والتعليم ويتم التصديق عليها من قبل القنصل العراقي بعد تصديق الجامعة او المعهد بشرط ان يكون طالب التصديق تلميذ عراقي يدرس في جامعة او معهد معترف به اي ان هذه الصورة من التصديق لا تحتاج الى تصديق وزارة الخارجية في البلد الاجنبي .

ثالثا :ـ الوثائق التجارية باستثناء شهادات المنشأ والقوائم التجارية يتم التصديق عليها بعد تصديق غرفة التجارة او ما يماثل العرفة حسب التعامل المحلي اي ان اي جهة حسب قانون ذلك البلد مخولة بإصدار الوثائق التجارية يكون تصديقها معتمد ويصدق القنصل على اساس هذا التصديق وبدون الحاجة الى تصديق وزارة خارجة ذلك البلد وهذا ما قصدت به نص المادة الاولى (أ) الفقرة ثالثا (تصديق غرفة التجارة او ما يماثلها في البلد الاجنبي وفق التعامل المحلي)

كذلك بين القانون اعلاه انه يجب على القنصلية العراقية ان تتزود بنسخة من الاختام والتواقيع للجهات المخولة بالتصديق في البلد الاجنبي بالطرق الرسمية والزم ايضا ان يتم تصديق وزارة الخارجية العراقية على كل صور التصديق المشار اليها اعلاه بعد ان يصدقها القنصل العراقي ليتم العمل بها في العراق . وهذا ما نصت عليه الفقرة (ب) من المادة الاولى والفقرة (أ) من المادة الثانية من القانون .

قبول تصديق القنصل الاجنبي في العراق

المادة الثانية (ب) من القانون تنص على (لوزارة الخارجية ان تقبل تصديق القنصل الاجنبي او من يقوم مقامه في العراق بالنسبة للوكالات والمستندات والوثائق المذكورة في المادة الاولى اذا لم يقترن بتصديق القنصل العراقي او من يقوم مقامه في البلد الاجنبي المنظمة فيه) وهذه المادة اوردت حكما مخالف كليا لما ورد في المادة الاولى اذ منحت لوزارة الخارجية السلطة التقديرية الكاملة لقبول وتصديق اي مستند من الوارد ذكرها في المادة الاولى اذا قام بتصديقه القنصل الاجنبي للدولة العامل في العراق للدول المنظمة لهذا المستند .

تصديق شهادات المنشأ والقوائم التجارية

اولا :ـ اهمية تصديق شهادات المنشا والقوائم التجارية

لقد اولى المشرع العراقي اهتماما كبيرا بشهادات بتصديق شهادات المنشا والقوائم التجاري وذلك بافراده مادة خاصة بها في قانون تصديق التواقيع وبين ذلك في الاسباب الموجبة للقانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧١ قانون تعديل قانون تصديق التواقيع علة المستندات والوثائق العراقية والاجنبية رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٠ حيث نصت على (لاهمية شهادات المنشا والقوائم التجارية في احكام المقاطعة العربية ضد اسرائيل وللحيلولة دون تسرب البضائع الاسرائيلية او بضائع الشركات والمؤسسات المحظور التعامل معها وحيث ان هذه الشهادات والقوائم وثائق مهمة يعول عليها في تقرير منشا البضاعة فقد ارتئينا ان يكون تصديقها منصبا على مضمونها اضافة الى التصديق على التوقيع وان يكون المرجع في تصديقها الملحق التجاري او من يقوم مقامه لعلاقة ذلك بالنشاط التجاري والاقتصادي وتحقيقا لهذه الاغراض شرع هذا القانون.)

نستنتج من هذه الاسباب الموجبة الامور التالية:ـ

١ ـ ان تصديق شهادات المنشا هي من اهم ادوات تنفيذ السياسة التجارية للبلد والتي منها حضر التعامل مع شركات ومؤسسات اي مايعرف بالقائمة السوداء .

٢ـ ان تصديق شهادة المنشا ينصب على المضمون اضافة الى التوقيع وهذا مسار جديد في التصديق يلزم القائم بالتصديق ان يدقق مضمون الشهادة ويتحمل مسوولياتها عكس الوثائق والمستندات الباقية تصديقها ينصب على التوقيع والاختام فقط .

٣ ـ ان الجهة المختصة بالتصديق هو الملحق التجاري او من يقوم مقامه لتعلق هذه الوثيقتين بالنشاط التجاري والاقتصادي . وان عملية تصديق هاتين الوثيقتين هي اول مراحل تنفيذ السياسة التجارية للبلد .

شروط تصديق شهادات المنشا والقوائم التجارية

نصت المادة الثالثة (ا) من القانون (يقوم الملحق التجاري العراقي او من يقوم مقامه في مؤسسات الجمهورية العراقية في الخارج بالتصديق على شهادات المنشا والقوائم التجارية المطلوب تصديقها وعليه قبل التصديق ان يتاكد من توفر الشروط التالية في شهادة المنشا اوالقائمة التجارية :ـ

١ ـ تصديق غرفة التجارة او ما يماثلها وفق التعامل المحلي .

٢ ـ التاكد من ان الجهة المنتجة للبضاعة غير محضور التعامل معها .

٣ ـ ان تكون البضاعة المدرجة من انتاج نفس الجهة المذكوره في الشهادة .)

الشرط الاول

يجب توفره في شهادة المنشا او القائمة التجارية ليتم تصديقها هو وجود تصديق غرفة التجارة في البلد الاجنبي او مايماثلها وفق التعامل المحلي اي اجهة اخرى لها صلاحية التصديق على الوثائق التجارية حسب القانون الاجنبي الذي نظمت على اساسه هذه الوثيقة . وهذا يعني عدم الحاجة الى تصديق وزارة خارجية البلد الاجنبي اي كان هذا البلد .

الشرط الثاني

الشرط الثاني الذي نص عليه القانون هو التاكد من ان الجهة المنتجة للبضاعة غير محضور التعامل معها اي انه يجب على الملحق التجاري تدقيق الجهة المنتجة للبضاعة مع ماموجود لديه من شركات مدرجة في القائمة السوداء فاذا لم يجدها جاز له التصديق .

الشرط الثالث

الشرط الثالث للتصديق هو ان تكون البضاعة المدرجة في شهادة المنشا من انتاج نفس الجهة المذكورة في الوثيقة وهذا الشرط يتحقق بتحقق الشرط الاول حيث ان غرفة التجارة او مايماثلها لاتصدق على منح منشا بضاعة بدون التاكد من الجهة التي صنعتها والا تكون قد حالفت قواعد المنشا المتفق عليها في اغلب الاتفاقيات التجارية .وكذلك على الملحق ان يتاكد من توفر هذا الشرط بكل الوسائل المتاحة.

شهادات المنشا والقوائم التجارية غير المصدقة في ملحقياتنا في الخارج

منح القانون السلطة التقديرية لوزارة التجارة بقبول تصديق الملحق التجاري الاجنبي العامل في العراق اذا لم يتم تصديق شهادة المنشا او القائمة التجارية من قبل ملحقياتنا في الخارج وقد نصت على ذلك المادة الثالثة (ب) (لوزارة الاقتصاد ان تقبل تصديق الملحق التجاري

او من يقوم مقامه في الممثليات والهيئات الاجنبية المعتمدة في الجمهورية العراقية بالنسبة لشهادات المنشا والقوائم التجارية.)

شهادة المنشأ التي لا تحتاج الى تصديق

لقد استثنى القانون شهادة المنشا الصادرة من دول السوق العربية المشتركة من تصديق الملحق التجاري عليها واكتفى بتصديق المرجع الرسمي في البلد المنظمة فيه وهذا ما نصت عليه الفرة (ج) من المادة الثالثة (جـ - يعمل في العراق بشهادة المنشاة الصادرة من احدى الدول الاعضاء في السوق العربية المشتركة المصادق عليها من مرجع رسمي في بلد المنشا.)

ذلك يعني ان اي شهادة منشا صادرة من احدى دول السوق العربية المشتركة يعمل بها في العراق بدون الحاجة الى تصديقها اي ان القانون ساوى بينها وبين اي مستند او ثيقة عراقية صادرة في العراق .

السلطة التقديرية في الاستثناء من التصديق

منح القانون لمجلس تنظيم التجارة المنحل سلطة تقديرية في استثناء استيرادات القطاع العام من تصديق شهادة المنشا وذلك حسب نص الفقرة (د) من المادة الثالثة من القانون والتي نصت على (د- لمجلس تنظيم التجارة او من يخوله اعفاء شهادات المنشا والقوائم التجارية المتعلقة بمعاملات القطاع العام من حكم الفقرة ا من هذه المادة).

وبما ان مجلس تنظيم التجارة قد تم حله لذلك فان هذه السلطة التقديرية انتقلت الى وزارة التجارة بحكم الاختصاص . كونها الجهة المسؤولة قانونا عن رسم السياسة التجارية.

سلطة اصدار التعليمات لتسهيل تنفيذ القانون فيما يخص شهادة المنشا والقائمة التجارية

منح القانون وزير التجارة سلطة اصدار التعليمات الخاصة بتصديق شهادة المنشا والقائمة التجارية وذلك حسب ماورد في نهاية نص المادة الثانية عشر (.....ولوزير الاقتصاد اصدار التعليمات بالنسبة لتصديق شهادات المنشا والقوائم التجارية).

الوثائق المصاحبة لشهادة المنشا عند طلب التصديق

الاصل بتقديم الوثائق المصاحبة هو للاطلاع اي انها غير ملزمة ولكن في بعض الحالات تكون ملزمة حسب طبيعة ونوع السلع المصدرة وحسب التوجيهات التي تصدر من وزارة التجارة . ويمكن تعداد الوثائق المصاحبة كالاتي :ـ

اولا :ـ اجازة الاستيراد

اجازة الاستيراد هي في الاصل غير ملزمة لان تقدم من قبل المصدر لتصديق شهادة المنشا والقائمة التجارية لكون الملحقية التجارية ليست هي الجهة المختصة بطلبها انما يكون ذلك من اختصاص الكمارك والمنافذ الحدودية . ولكنها تكون ملزمة كشرط للتصديق في الحالات التالية :ـ

١ ـ اذا كانت السلعة المصدرة من المواد الكيميائية

٢ ـ اذا كانت السلعة المصدرة ادوية او مواد غذائية او منتجات زراعية او حيوانية

٣ ـ اذا صدر توجيه من مركز الوزارة بضرورة طلب تقديمها لباقي السلع او لمجموعة محددة منها وعادة ذلك يكون لفترة محددة تتعلق باجراء من اجراءات السياسة التجارية.

ثانيا :ـ شهادة المطابقة

بالاصل غير ملزمة الا اذا صدر توجيه بالمطالبة بها وتقدم نسخة منها فقط

ثالثا :ـ وثيقة الشحن

بالاصل غير ملزمة الا اذا صدر توجيه بالمطالبة بها وتقدم نسخة منها فقط

رابعا :ـ الشهادة الصحية

تكون ملزمة في حالة كون السلعة المصدرة مواد غذائية.

خامسا :ـ العقد الحكومي

يجب الاطلاع على العقد للتاكد من تلبية المعلومات المذكورة في شهادة المنشا مع متطلبات العقد .

ملاحظة :ـ اجازة الاستيراد الصادرة من اقليم كردستان لايعتد بها لاغراض التصديق ولجميع انواع السلع وبالاخص الادوية والمواد الغذائية كون صدورها بالصيغة الحالية يخالف نصوص الدستور العراقي لذلك فان الجهة الوحيدة المخولة باصدار اجازة الاستيراد هي الشركة العامة للمعارض والخدمات التجارية العراقية.

المبحث الثاني

التطبيقات العملية لتنفيذ القانون بالنسبة الى تصديق شهادة المنشا والقائمة التجارية

في هذا المبحث سنتناول امثلة عملية لحالات التصديق عن طريق مناقشة استفسارات وردت من الملحقيات التجارية وتم اصدار توجيهات على اساسها الى جميع الملحقيات وهنا سنبحثها عن طريق ذكر الحالة ومناقشتها ومن ثم توضيح المبدا القانوني الذي استندت عليه.

الحالة الاولى

س/ اذا تعاقدت احدى الجهات الحكومية مع شركة اجنبية على تجهيز سلعة من منشا اجنبي اخر غير بلد الشركة المجهزة على ان يتم التجهيز مباشرة من البلد المصنع الى العراق دون المرور ببلد الشركة المجهزة وقدمت الشركة الاجنبية قائمة تجارية ترغب في تصديقها من الملحقية التجارية العراقية في بلدها (بلد الشركة المجهزة) استنادا الى شهادة المنشا التي سبق وان تم تصديقها في بلد الشركة المصنعة من قبل الملحقية التجارية او السفارة العراقية في ذلك البلد فهل يجوز تصديقها من الملحقية التجارية؟

ج/ اذا كانت الشركة المجهزة في بلد والشركة المصنعة في بلد اخر وتم تصديق شهادة المنشا فقط في بلد الشركة المصنعة وطلبت الشركة المجهزة تصديق القائمة التجارية المقدمة باسمها والمنظمة في بلدها من الملحقية التجارية فيجوز للملحقية التصديق على القائمة التجارية استنادا الى شهادة المنشا الاجنبية بعد التاكد من مطابقة المعلومات في الوثيقتين وباقي شروط قانون تصديق التواقيع على المستندات والوثائق العراقية والاجنبية رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٠ المعدل . وعلى الملحق ان يتاكد انه لم يتم تصديق قائمة تجارية في بلد الشركة المصنعة مع شهادة المنشا المشار اليها .

المبدا القانوني

يجوز ان يتم تصديق شهادة المنشا في بلد والقائمة التجارية في بلد اخر على ان تتطابق المعلومات بين الوثيقتين . اذا كانت الشركة المجهزة في بلد والشركة المصنعة في بلد اخر.

الحالة الثانية

س/ اذا تعاقدت احدى الجهات الحكومية مع شركة اجنبية على تجهيز سلعة من منشا اجنبي اخر غير بلد الشركة المجهزة على ان يتم التجهيز مباشرة من البلد المصنع الى العراق دون المرور ببلد الشركة المجهزة وقدمت الشركة الاجنبية قائمة تجارية ترغب في تصديقها من الملحقية التجارية العراقية في بلدها (بلد الشركة المجهزة) استنادا الى شهادة المنشا التي سبق وان تم تصديقها ومعها قائمة تجارية في بلد الشركة المصنعة من قبل الملحقية التجارية او السفارة العراقية في ذلك البلد فهل يجوز تصديقها من الملحقية التجارية؟

ج/ اذا كانت الشركة المجهزة في بلد والشركة المصنعة في بلد اخر وتم تصديق شهادة المنشا مع قائمة تجارية في بلد الشركة المصنعة وطلبت الشركة المجهزة تصديق القائمة التجارية المقدمة باسمها والمنظمة في بلدها من الملحقية التجارية فلايجوز للملحقية التصديق على القائمة التجارية استنادا الى شهادة المنشا الاجنبية الا بعد سحب القائمة التجارية المصدقة في بلد المنشا والتاكد من مطابقة المعلومات في الوثيقتين وباقي شروط قانون تصديق التواقيع على المستندات والوثائق العراقية والاجنبية رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٠ المعدل .

المبدا القانوني

يجوز للملخقية التجارية تصديق القائمة التجارية في بلد الشركة المجهزة بعد سحب القائمة التجارية المصدقة في بلد المنشا منعا لتعدد التصديق بالنسبة للقائمة التجارية .كونها مستند يترتب عليه التزامات مالية .

الحالة الثالثة

س/ اذا تعاقدت احدى الجهات الحكومية مع شركة اجنبية على تجهيز سلعة من منشا اجنبي اخر غير بلد الشركة المجهزة على ان يتم التجهيز من بلد المنشا مرورا ببلد الشركة المجهزة ومن ثم الى العراق وقدمت الشركة الاجنبية شهادة منشا وقائمة تجارية ترغب في تصديقها من الملحقية التجارية العراقية في بلدها (بلد الشركة المجهزة) فهل يجوز تصديقها من الملحقية التجارية؟

ج/ اذا كانت الشركة المجهزة في بلد (ساحة العمل) والشركة المصنعة في بلد اخروتم التجهيز الى العراق مرورا بساحة العمل وطلبت الشركة المجهزة تصديق شهادة المنشا والقائمة التجارية المقدمة باسمها والمنظمة في بلدها من الملحقية التجارية فيجوز للملحقية التصديق على شهادة المنشا والقائمة التجارية بعد الاطلاع على شهادة المنشا الاصلية سواءا كانت اصلية او مصورة او البيان الكمركي الذي دخلت فيه البضاعة الى ساحة العمل سواءا كان اصلي او مصور للتاكد من منشا البضاعة وباقي شروط قانون تصديق التواقيع على المستندات والوثائق العراقية والاجنبية رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٠ المعدل .

المبدا القانوني

يجوز تصديق الوثائق التجارية المقدمة للملحقية التجارية المنظمة في ساحة العمل اذا كان منشا البضاعة اجنبي والتجهيز من بلد المنشا الى العراق مرورا بساحة العمل بعد الاطلاع على شهادة المنشا المنظمة في ساحة

العمل او البيان الكمركي للبضاعة سواءا كانت اصلية او مصورة الحالة الرابعة

س/ اذا تعاقدت احدى الجهات الحكومية مع شركة اجنبية على تجهيز بضاعة تتكون من عدة مناشىء اجنبية اخرى غير بلد الشركة المجهزة على ان يتم التجهيز مباشرة من بلد المنشا الى العراق دون المرور ببلد الشركة المجهزة وقدمت الشركة الاجنبية المجهزة قائمة تجارية ترغب في تصديقها من الملحقية التجارية العراقية في بلدها (بلد الشركة المجهزة) فهل يجوز تصديقها من الملحقية التجارية؟

ج/ اذا قدمت الشركة المجهزة قائمة تجارية لبضاعة مكونة من عدة مناشىء ولكل جزء منها شهادة منشا فيجوز تصديق القائمة التجارية المقدمة من الشركة المجهزة على ان تذكر جميع المناشي في القائمة التجارية وان تكون شهادات المنشا مصدقة من ملحقياتنا التجارية او السفارات العراقية في بلدان المنشا.

المبدا القانوني

يجوز تصديق قائمة تجارية واحدة تحتوي على بضاعة متعددة المناشىء.

الحالة الخامسة

س/ اذا تعاقدت احدى الجهات الحكومية مع شركة اجنبية على تجهيز بضاعة تتكون من عدة مناشىء اجنبية اخرى غير بلد الشركة المجهزة على ان يتم التجهيز مباشرة من بلد المنشا الى العراق دون المرور ببلد الشركة المجهزة وقدمت الشركة الاجنبية المجهزة شهادة منشا وقائمة تجارية ترغب في تصديقها من الملحقية التجارية العراقية في بلدها (بلد الشركة المجهزة) فهل يجوز تصديقها من الملحقية التجارية؟

ج/ اذا قدمت الشركة المجهزة شهادة منشا وقائمة تجارية لبضاعة مكونة من عدة مناشىء ولكل جزء منها شهادة منشا مصدقة كانت او غير مصدقة فيجوز تصديق شهادة المنشا والقائمة التجارية المقدمة من الشركة المجهزة على ان تذكر جميع المناشي في شهادة المنشا والقائمة التجارية المنظمة في ساحة العمل بعد التاكد من شروط القانون .

المبدا القانوني

يجوز تصديق شهادة منشا وقائمة تجارية تحتوي على بضاعة متعددة المناشىءبعد التاكد من الشروط القانونية.

الحالة السادسة

س/ اذا تعاقدت احدى الجهات الحكومية مع شركة اجنبية على تجهيز سلعة من منشا اجنبي اخر غير بلد الشركة المجهزة على ان يتم التجهيز مباشرة من البلد المصنع الى العراق دون المرور ببلد الشركة المجهزة وقدمت الشركة الاجنبية شهادة منشا وقائمة تجارية ترغب في تصديقها من الملحقية التجارية العراقية في بلدها (بلد الشركة المجهزة) استنادا الى شهادة المنشا التي سبق وان تم تصديقها ومعها قائمة تجارية في بلد الشركة المصنعة من قبل الملحقية التجارية او السفارة العراقية في ذلك البلد فهل يجوز تصديقها من الملحقية التجارية؟

ج/ اذا كانت الشركة المجهزة في بلد والشركة المصنعة في بلد اخر وتم تصديق شهادة المنشا مع قائمة تجارية في بلد الشركة المصنعة وطلبت الشركة المجهزة تصديق شهادة المنشا والقائمة التجارية المقدمة باسمها والمنظمة في بلدها من الملحقية التجارية فلايجوز للملحقية التصديق على شهادة المنشا والقائمة التجارية المنظمتين في بلد الشركة المجهزة استنادا الى شهادة المنشا الاجنبية الا بعد سحب القائمة التجارية المصدقة في بلد المنشا والتاكد من باقي شروط قانون تصديق التواقيع على المستندات والوثائق العراقية والاجنبية رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٠ المعدل .

المبدا القانوني

يجوز للملحقية التجارية تصديق شهادة المنشا والقائمة التجارية في بلد الشركة المجهزة بعد سحب القائمة التجارية المصدقة في بلد المنشا منعا لتعدد التصديق بالنسبة للقائمة التجارية .كونها مستند يترتب عليه التزامات مالية . بينما يجوز تعدد التصديق بالنسبة لشهادات المنشا.

ملاحظة :- تنطبق الحالات التي تقدم ذكرها على استيرادات القطاع الخاص ايضا مع التاكيد على عدم ازدواج تصديق الوثائق

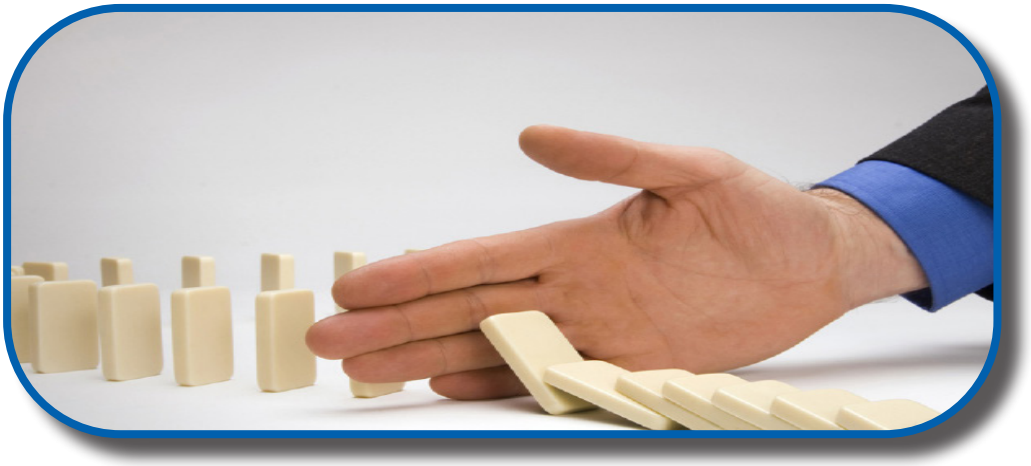

مفاهيم ومراحل إدارة الازمات وابعادها واستراتيجيات التعامل معها ومواجهتها

د. حيدر عبد الامير نعمة / الشركة العامة لتجارة الحبوب
نضال جبار علي / الشركة العامة لتجارة الحبوب

المقدمة:

يتسم هذا العصر بكافة متناقضاته بمواجهة العديد من الأزمات بمختلف أنواعها على مستوى دول العالم سواء المتقدمة منها أو النامية، وهذه الأزمات لها انعكاسات ملموسة على مجريات الأحداث في هذه الدول وتختلف هذا الانعكاسات وفقاً لطبيعة الأزمة وطبيعة معالجتها، فالواقع اليوم تكثر فيه الأزمات نتيجة المتغيرات والانفتاح على العالم وقد ساعد ظهور هذه الازمات وجود فجوة بين ما يجب أن تكون عليه إدارة الأزمات وبين الواقع الفعلي لهذه الإدارة، مما أدى إلى بروز دور إدارة الأزمات والتعامل معها وقت حدوثها أو بعد حدوثها، مع التعرف على أثر استراتيجيات ادارة الأزمات، والتعرف على العوامل التي يجب الاهتمام بها من قبل الإدارة والتي تساعد في التخفيف من آثار الأزمات.

إن الواقع الذي تمر به المؤسسات في ظلّ التطور التكنولوجي المتسارع الذي يعيشه عصرنا، وفي ظلّ الأوضاع التي يواجهها مجتمعنا العراقي بشكل خاص تبرز أهمية هذا الموضوع الذي يعد ضروريا لكلّ المؤسسات سواء أكانت عامة أم خاصة.

لقد بات من الضروري العمل على إدارة الأزمة ومن هذا المنطلق أصبح ينظر للأزمة لي ست فقط كحالة طارئة ومفاجئة ينتُج عنها أوضاع اللاتوازن واللااستقرار في النظم والقيم؛ وإنما كفرصة للتغيير والتطوير، ويكون ذلك من خلال تدخل الإنسان لتسييرها بطريقة عقلانية ورشيدة لإدارتها، وإن كانت البداية الفعلية لهذه العملية قد ظهرت على مستوى العلاقات الدولية فإن إدارة الأزمات أصبحت كذلك تعني المؤسسات بمختلف أنواعها وخصائصها.

إن هناك العديد من الاستراتيجيات التي تستخدم في المواجهة والتعامل مع الأزمة والتي تمثل أهم العوامل المؤثرة في تطور الأزمة عند مواجهة التحديات والتهديدات سواء التي تواجه الأمن القومي

للدولة في دوائره المختلفة أو تلك التي تعترض أنشطة مختلف المؤسسات أو الأجهزة أو الشركات، فضلاً عن ذلك فأن ادارة الازمات وأهمية استراتيجيات مواجهتها كونها أداة في يد الإدارة العليا ولها تأثير على قدرتها في تحقيق أهدافها، فضلاً عن انها تشكل الخط الأساسي الذي تنتهجه الإدارة في تعاملها مع المستقبل البعيد، وتتخذه كقاعدة لاتخاذ القرارات ذات العلاقة، وذلك عن طريق القيام بعملية تحليل وتشخيص الآزمة بدراستها وتحليلها من مختلف الجوانب وجمع المعلومات الخاصة بها.

فالأزمات في الوقت الحالي أصبحت مصدراً رئيساً لعدم ارتياح الرؤساء والمرؤوسين على السواء، وذلك لصعوبة السيطرة عليها بسبب التغيرات الحادة والمفاجأة في البيئة الاقتصادية والاجتماعية والقانونية والتكنولوجية من جانب، وفي عدم قدرة الإدارات المسؤولة وضعفها على الأخذ نموذج إداري يتكيف مع تلك التغيرات من جانب أخر.

ولأن الأزمة الرئيسة ينتج عنها عدة أزمات مرافقة لها مما يتطلب إدارتها جميعاً، فقد تطرق البحث الى عدة فقرات تمثلت في المفاهيم الأساسية لإدارة الأزمات وأهم متطلبات وأبعاد إدارة الازمات فضلاً عن مراحل وابعاد إدارة الأزمات الى جانب إستراتيجيات ومقومات مواجهة الأزمات وأخيراً التدخل العقلاني لمعالجة الأزمة.

وقد وضع الباحثان عدة توصيات مهمة .

ويرى الباحث الحاجة الى ان تتكرر الدراسات التي تتعلق باستراتيجيات ادارة الازمات واثرها على كافة الصعد الاقتصادية منها والاجتماعية والسياسية فكل أزمة تحتوي بداخلها بذور النجاح وجذور الفشل وحصاد ذلك النجاح الكامن هو جوهر إدارة الأزمة وعدم التعامل مع إدارة الأزمة هو النزعة نحو التحرك من وضع سيء إلى أسوء أي أن التعامل يعتمد بشكل كبير على قيادتها .

تم تقسيم البحث الى خمسة محاور رئيسة تمثل المحور الاول في المفاهيم الأساسية لإدارة الأزمات بينما تناول المحور الثاني أهم متطلبات وأبعاد إدارة الازمات، وعرض المحور الثالث مراحل وابعاد إدارة الأزمات، ثم تم في المبحث الرابع عرض مستفيض لإستراتيجيات ومقومات مواجهة الأزمات، ليختتم البحث في تقديم استراتيجية ادارة الازمات (الاقتصادية والاجتماعية والسياسية) في العراق.

هدف البحث :

تمثل الهدف الرئيسي لهذا البحث:

١.بيان الدور الهام الذي تؤديه إدارة الأزمات واستراتيجيات المواجهة واستشراف نتائجها المستقبلية، فنجاح استراتيجية المواجهة يعتمد لحد كبير على مدى القدرة على التنبؤ بأي أزمات قد تقع في المستقبل ومحاولة تلافيها، من خلال دراسات وبحوث علمية، حتى لا تتأثر بها الإستراتيجية الموضوعة وتتمكن من تحقيق أهدافها بنجاح، والتي تكمن أهميتها في التقليل من احتمالات المشاكل والقضاء على كثير من المعوقات التي يمكن أن تظهر

٢.تزويد المهتمين بشأن مواجهة الازمات بالمفاهيم الإدارية ومراحل إدارة الأزمات والاستراتيجيات المطلوبة لمواجهة أى أزمة فى الواقع العملى .

٣.تقديم إستراتيجيات استجابة الأزمة والتعرف على الخطط المستقبلية لإدارة الأزمات مع طرح مرتكزات رئيسة لاستراتيجية ادارة الازمات .

٤.الوصول إلى تحديد مسار الاستراتيجيات وقت الأزمات ومن ثم تحديد أهم الخطوات المتبعة قبل وأثناء وبعد الأزمة وتحديد مكانة ودور الاستراتيجيات في كل مرحلة من مراحل إدارة الأزمات.

٥.تقديم استراتيجية لادارة الازمات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية يمكن الاسترشاد بها في العراق .

مشكلة البحث :

إن التغيرات الاقتصادية الحالية والمستقبلية فى ظل العولمة واتفاقية الجات والإنفتاح التجاري سوف تترك آثارها الواضحة في حدوث الازمات محلياً إقليميا وعالميا وهذا ما يدفع المنظمات إلى تطوير وتغيير رؤيتها وفلسفتها وسياستها تجاه إدارة الأزمات بما يتفق ومتطلبات المرحلة الراهنة، يحاول البحث الاجابة عن التساؤل الآتي: كيفية ايجاد آلية استراتيجية فاعلة لإدارة الازمات في مختلف أبعادها في هذا العصر.

أهمية البحث : تكمن اهمية البحث في أن مفهوم ادارة الازمات أصبح من المفاهيم واسعة الانتشار في مجتمعاتنا المعاصرة، بل أنها اصبحت اكثر تعقيداً

حيث تصيب الازمات مختلف ميادين الحياة في الحاضر والمستقبل، مما يستدعي الحاجة الى الاستعداد الدائم للتصدي لها اذا ما خططنا لمستقبل سليم ومعافى.

فرضية البحث : تنبثق من أهداف البحث في أعلاه الفرضية التالية:

تساعد الاستراتيجيات المُعدة لإدارة الازمات على الوقاية من الأزمات قبل حدوثها ويتجسد ذلك في المؤشرات التالية:

- العمل على ايجاد الإمكانيات الفنية (ايجاد قاعدة معلوماتية، فضلاً عن التخطيط) .
- العمل على ايجاد الإمكانيات المادية والبشرية اللازمة لذلك .

المحور الاول : المفاهيم الأساسية لإدارة الأزمات .

قبل التطرق لمفهوم أدارة الأزمات سنشير الى مفهوم الأزمة والذي يعد منالمفاهيم الشائعة في كافة المجالات في حياتنا اليومية، يعرفها روبرت نورث (robert north) هي عبارة عن تصعيد حاد للفعل ورد الفعل، او هي عملية انشقاق تحدث تغيرات في مستوى الفعالية بين الدول وتؤدي الى اذكاء درجة التهديد ولإكراه .

ويجب التميز بين الازمة والمشكلة، هي حدث له شواهد وأدله يقدر بوقوعه بشكل تدريجي غير مفاجئ، والعلاقة بين المشكلة والازمة وثيق الصلة فالمشكلة قد تكون سبب الازمة ولن تكون الازمة في حد ذاتها.

أما الازمة : فهي حدث مفاجئ غالباً غير متوقع مما يؤدي الى صعوبة التعامل معه ومن ثم ضرورة البحث عن وسائل وطرق لادارة الموقف بشكل يقلل آثاره ونتائجه السلبية .

وعلى ماتقدم نستطيع أن نميز بين مفهومي الازمة والمشكلة، الازمة أعم وأشمل من المشكلة، أي أن الازمة في الغالب تسبقها المشكلة وبالتالي فأن سوء الادارة يؤدي الى تفاقم المشكلة الى أزمة.

وعرفت الازمة في مجالات الأزمات الدولية (أن الأزمات بطبيعتها تطرح اقتراحات سائدة عن الواقع بطريقة خاصة وحادة وعندما يواجه صانعي القرار السياسي بهذا الواقع بطريقة مفاجئة تتسم بوجود خطر محدق وعدم يقين بما سيحدث. وفي مجال الأزمات الداخلية هي حدث مفاجئ يهدد حالة الأمن والمصلحة القومية، وتتم مواجهة في ظروف ضيق الوقت وقلة الإمكانات ويترتب على تفاقمه نتائج خطيرة)

تكمن أهمية هذا البحث في كونه ينطلق من أن الأزمة تحدث فجأة وبدون مقدمات، وينتج عنها نتائج غير مرغوب فيها؛ خاصة أن هذه النتائج تنعكس على الأفراد بغض النظر عن نوع الأزمة ومستواها، وبما أن العلاقات العامة تبرع في مثل هذه المواقف، إضافة لتمتعها بالمعرفة الكافية لما يدور في المؤسسة وقدراتها الكبيرة على جمع المعلومات؛ فإنها بالتالي تستطيع مواجهة أي موقف عصيبٍ تتعرض له المؤسسة وسمعتها.

جدول (١)الأزمة طبقاً إلى الأوجه الايجابية والسلبية

مستوى الأزمة	الأوجه السلبية (تهديد	الأوجه الايجابية (فرصة
على مستوى خطة المنظمة (الإستراتيجية	**تشويش ، فوضى**	**البحث عن فرص ، تجديد النسيج الاجتماعي**
على مستوى الخطة التشغيلية	**قصور ذاتي، شلل، مصدر للإرباك صراع ، تنافس**	**تكييف أفعال جديدة وأكثر كفاءة**
على مستوى خطة السلوكية	**شد مفرط يؤدي إلى سلسلة من السلوكيات العنيفة والطائشة**	**ضغط خلاق ، البحث عن حلول واضحة**
على مستوى خطة القيم	**تصرفات روتينية مالوفة**	**وقاية تماسك**
على مستوى خطة التعلم	**مدخل متسارع باتجاه قواعد معيارية**	**التجريب (البراكماتية**

ومن المهم الاشارة في هذا الاطار أن موضوع دراسة الأزمات « بدأ ينمو في جميع المجالات أكثر من أي وقت مضى، فكانت أزمة عام ١٩٦١ ، و هي أزمة الصواريخ السوفيتية في كوبا بمثابة بداية عصر دراسة الأزمات كعلم و فن، و ذلك لما أبرزته من مفاهيم جديدة لم تكن واضحة من قبل، حيث أكد نجاح حل هذه الأزمة على الأهمية الفائقة لدور الاتصالات في إدارة الأزمات و على ضرورة فتح قنوات للاتصال المباشر و الفوري لحل الأزمات».

كما ويعرف Philips الازمة بأنها «النظام الجديد للشركات المالية والتجاري والمنظمات الحكومية وغير الحكومية في التعامل مع الكوارث»، واشار ايضاً الى أن الأزمة «حالة طارئة تحدث بشكل مفاجئ و تسبب في حدوث خلل في الأعمال التي تقوم بها المؤسسات، و بالتالي تسبب الأذى و الضرر للمركز التنافسي لها، مما يتطلب منها اهتمامًا فوريًا بشأن ذلك».

وتتنوع الأزمات من حيث المصدر كالتالي:

١) أزمات طبيعية : وهي تلك الأزمات الناتجة عن كوارث طبيعية وهي أكثر الأزمات شيوعًا وأكثرها خطرا على الإنسان لكونها خارجة عن إرادتها، وتتسم بالفجائية والعمق والشدة.

٢) أزمات صناعية : مثل حوادث التسرب الإشعاعي أو الكيماوي وتتسم بتأثيراتها المادية والمعنوية القوية وصعوبة السيطرة عليها واتساع مجالها.

وتتعدد الأزمات وتصنف بتعدد المعايير المستخدمة في عملية تحديد أنواع الأزمات وعلى هذا الأساس يمكن تصنيفها وفق المعايير التالية:

المضمون والمجال ومنها.

أ. أزمة سياسية .

ب. أزمة اقتصادية .

ت. أزمة اجتماعية.

ث. أزمة نفسية .

ج. أزمة بيئية .

النطاق الجغرافي للأزمة.

أ. أزمة محلية داخل الدولة.

ب. أزمة قومية.

ت. أزمة وطنية

ث.أزمة إقليمية.

ج.أزمة دولية.

من حيث المعيار الزمني.

أ.أزمة مفاجأة .

ب.أزمة بطيئة.

ت.أزمة طويلة الاجل.

الأزمة من حيث الحجم.

أ.أزمة صغيرة .

ب.أزمة محدودة.

ت.أزمة متوسطة.

ث.أزمة كبيرة.

الأزمة من حيث المستوى المحلي.

أ.مستوى الدولة.

ب.مستوى المنظمة أو المنشأة .

ت.مستوى الفرد.

الأزمة من حيث الوضع العام.

أ.الوضع الطبيعي .

ب.الوضع الغير الطبيعي (المفاجئ).

الأزمة من حيث العمق :

أ.أزمات سطحية غير عميقة وهامشية التأثير .

ب.أزمة عميقة وجوهرية هيكلية التأثير.

الأزمة من حيث الشدة :

أ.أزمة شديدة للغاية تهدد الكيان.

ب.أزمة متوسطة الشدة تؤدي إلى احتمال التدهور.

ت.أزمة خفيفة يتوفر لها الوقت المتاح والبدائل المختلفة لعلاجها.

ث.أزمة خفيفة جداً تحت السيطرة ومحدودة.

الأزمة من حيث النشاط)القطاع(:

أ.عام (قطاع الدولة)

ب.خاص (القطاع التجاري الخاص)

ت.مشترك(بين القطاعين).

الأزمة من حيث النظم والهيكلية :

أ.معقدة .

ب.بسيطة .

الأ زمة من حيث السبب :

أ.طبيعية .

ب.صناعية .

ت.بشرية .

الأزمة من حيث أدائها (سلوك الأزمة)

أ.زاحفة .

ب.فجائية عنيفة.

ت.صريحة علنية .

ث.ضمنية .

ج.مستترة .

وهناك جملة اسباب للازمة منها:

أ-ضعف الإمكانات المادية، التكنولوجية، البشرية.

ب- اللامبالاة في مواجهة المشكلات.
ت- تعارض المصالح.
ث- انعدام الثقة.
ج- التسرع في اتخاذ القرارات.
ح- ضعف القيادات.
خ- عدم فعالية الاتصالات.
د- ضعف التنظيمات الغير رسمية.
ذ- جمود الانظمة الإدارية.
ر- عدم الاهتمام بالجوانب الإنسانية.
ز- عدم الاهتمام بالتدريب.

يجمع بعض المفكرين والباحثين أن هناك ثلاثة عناصر أساسية للأزمة، على النحو التالي:
- عنصر المفاجأة: إذ أن الآزمة تنشا وتنفجر في وقت مفاجئ وفي مكان مفاجئ أيضا.
- عنصر التهديد: تتضمن الآزمة تهديد للأهداف والمصالح في الحاضر والمستقبل.
- عنصر الوقت: إن الوقت المتاح أمام صناع القرار يكون وقتا ضيقا ومحدودا لكي يتخذ قرارا سريعا وصائبا لمواجهة الموقف ووقف تداعياته.
أن مرحلة ما بعد الآزمة تعتبر مسالة بالغة الآهمية في إدارة الازمات والاستعداد لازمات مماثلة منها نذكر ما يلي:
- دراسة أسباب الآزمة، للكشف عن أوجه القصور في توقعها أو مجابهتها.
- التخطيط لإعادة الآمور داخل المؤسسة على ما كانت عليه قبل الآزمة.
- وضع برامج لتحسين الصورة الذهنية للمؤسسة – أن حصل فيها تأثير
- إعادة التوازن النفس ي للعاملين بالمؤسسة- الجمهور الداخلي
- إزالة رواسب الآزمة بالنسبة للجمهور الخارجي للمؤسسة.
نستدل مما سبق من تعريفات الأزمة أن هناك عناصر مشتركة تشكل ملامح للازمة تتمثل فيما يأتي:-
- وجود خلل وتوتر- الحاجة إلى اتخاذ قرار- نقطة تحول إلى الأفضل أو الأسوء- الوقت يمثل قيمة حاسمة.
يعد التعامل مع الأزمات احد محاور الاهتمام في الإدارة حيث أنه يتطلب وجود قيادات قادرة متسمة بالعديد من السمات التي تمكنها من وضع استراتيجيات لمواجهة الأزمات التي تواجهها المنظمة. مثل (الشعور العالي بالمسؤولية، القدرة على التصرف في المواقف الحاسمة) وفي هذه الفقرة سيتم توضيح مفهوم إدارة الأزمة واستراتيجياتها.
عرفت إدارة الأزمة بأنها «تطبيق الاستراتيجيات المصممة لمساعدة منظمة حدث فيها حدث سلبي وبشكل مفاجئ نتيجة لحدث لا يمكن التنبؤ به أو كنتيجة غير متوقعة من بعض الأحداث التي كانت تشكل خطراً محتملاً، مما يستدعي أن تؤخذ القرارات بسرعة للحد من الأضرار التي لحقت بالمنظمة مع تحديد شخص ليكون مديراً للأزمة في حال حدوثها.
وتعرف كذلك أنها «طريقة للسيطرة على الأزمة باستخدام مجموعة من الأدوات، والجهود للتغلب، على الأزمة، واحتواء الأزمات المسببة لها، والاستفادة والتعلم من الجوانب الخاصة بالأزمة، حتى يمكن تفادي الأزمات المستقبلية.
أنَّ إدارة الأزمات هي سلسلة من الأنشطة والإجراءات المحددة تقوم بها الإدارة العليا في المنظمة، من مداخل ثلاث هي: منع الأزمة، الاستعداد للأزمة وقت حدوثها، إجراءات ما بعد الأزمة. فالعملية الإدارية هي عملية مستمرة تهتم بالأزمات المحتملة وإعداد الموارد للتعامل مع الأزمات بكفاءة وفاعلية ودراسة أسباب الأزمة لاستخلاص النتائج لمنع حدوثها أو تحسين طرق التعامل معها مستقبلا.
ولإدارة الأزمة جانبان متكاملان ومتلازمان ومتداخلان، الجانب الاول هو الجانب الوقائي أو الادارة الوقائية التي تهدف معرفة العوامل والاسباب المؤدية الى نشوء الازمات ومحاولة ازالة هذه الاسباب، والجانب الثاني لإدارة الازمات يتعلق بكيفية مواجهة الازمات ظهورها الى سطح الاحداث في مرحلة ما من مراحل تطورها.
وتهتم إدارة الآزمات بالتنبؤ بالأزمات المحتملة عن طريق الاستشعار، ورصد المتغيرات البيئية الداخلية والخارجية المولدة للأزمات وتعبئة الموارد والإمكانيات المتاحة لمنع أو الإعداد للتعامل مع الآزمات بأكبر قدر ممكن من الكفاءة والفاعلية، وبما يحقق أقل قدر ممكن من الضرر على المنظمة وللبيئة وللعاملين مع ضمان العودة للأوضاع الطبيعية في أسرع وقت وبأقل تكلفة ممكنة، وأخيرا دراسة أسباب الآزمة لاستخلاص النتائج لمنع حدوثها أو تحسين طرق التعامل معها مستقبلا مع محاولة تعظيم الفائدة

الناتجة عنها إلى أقصى درجة ممكنة.

وقد أصبح موضوع إدارة الأزمات على رأس الموضوعات الحيوية في العالم منذ العام ١٩٦٢ والأزمة الكوبية، وتكمن أهمية هذا الحدث في تصريح وزير الدفاع الأميركي روبرت مكنمارا بقوله لن يدور الحديث بعد الآن عن الإدارة الإستراتيجية وإنما ينبغي أن نتحدث عن (إدارة الأزمات).إذًا إدارة الأزمات تعني: «العمل على تجنب تحوّل النزاع إلى صراع شامل، بتكلفة مقبولة، لا تتضمن التضحية بمصلحة أو قيمة جوهرية( )

من خلال استعراض المفاهيم المختلفة لإدارة الأزمات يمكن للباحث إيجازها بأنها هي التي تنطوي على عملية تحديد و تنبؤ المخاطر المحتملة ثم إعداد الاستراتيجيات لمواجهة هذه المخاطر لمجابهتها وتقليل خسائرها بأقصى درجة ممكنة ثم تقييم القرارات والحلول الموضوعة.

المحور الثاني: أهم متطلبات وأبعاد إدارة الازمات:

وفيما يلي أهم متطلبات إدارة الازمات:

١. عدم تعقيد الإجراءات أثناء معالجة الأزمة: فالمنظمة تحتاج إلى السرعة في إنجاز الآعمال ومعالجة المشكلات، وبالتالي فإن الوقت يعتبر عنصر حاسم في هذا السياق.

٢. التخطيط الجيد: حيث تمثل الخطة الإطار العام الذي يقود تفكير المرؤوسين إزاء أداء أعمالهم، وتجاه التعامل مع الآزمات، فاستحداث التخطيط كإدارة منهجية لإدارة الآزمات يبعد عن الارتجالية والعشوائية في اتخاذ القرارات.

٣. التنسيق الفعال: حيث لابد من وجود انسجام بين أعضاء فريق إدارة الآزمة، وذلك من أجل توفير التنسيق الفعال فيما بينهم، ومعالجة الآزمة يحتاج إلى جهود الجميع وتضافرهم لحل الآزمة، حيث أن الازدواجية في أداء الآعمال ووجود صراع بين أعضاء الفريق يؤدي إلى إعاقة عمل الفريق، وربما يؤدي إلى تفاقم الآثار السلبية للازمة.

٤.التواجد المستمر: حيث من الصعب معالجة الآزمات الكبيرة إلا من خلال تواجد أعضاء الفريق بشكل مستمر في مكان ألازمة، فالتواجد المستمر يؤدي إلى اكتمال الصورة لدى أعضاء الفريق، وقد يستدعي الآمر في بعض الآحيان إلى تدخلهم الفوري والمباشر.

٥.تفويض السلطة: حيث أن عملية تفويض السلطة تعتبر أمرا في غاية الآهمية أثناء معالجة الآزمات، فقد تضطر الآحداث إلى ضرورة اتخاذ القرار المناسب بشكل سريع ودون الانتظار لحين حضور الشخص المسؤول، والذي يقع هذا القرار ضمن اختصاصه، وتفويض السلطة يعني نقل حق اتخاذ القرار من الرئيس إلى المرؤوسين وإعطائهم السلطة لإنجاز مهمة معينة أو حل مشكلة محددة، وتفويض السلطة في هذا المجال أمر حتمي وضروري، خاصة إذا ما كانت الآزمة قد حدثت في أماكن متفرقة ومتباعدة عديدة.

وهناك متطلبات اخرى لادارة الازامة :

أ.تبسيط الإجراءات وعدم تعقيدها وهو الابتعاد عن كل ما من شأنه تعقيد الأمور ويخلق نوع من الإرباك وعدم الفهم والوضوح، ووضع الأنظمة وسن القوانين التي تسهل عملية الإدارة.

ب.التنسيق: إن التنسيق بين فريق إدارة الأزمة والإدارات والقيادات الأخرى ذات العلاقة بالأزمة متطلب ضروري ومهم وذلك لتنفيذ القرارات وكذلك للحيلولة دون تعارض الإجراءات والتأكد من أن العمل يجري بيسر وسهولة وتناغم شديد وكذلك إمكانية تبادل الموارد.

ت.التخطيط إن التخطيط هو الإطار العام الذي عمل من خلاله القادة لإدارة أعمالهم باتجاه التعامل مع الأزمات وهو المنهجية العلمية التي تبعد الأزمة عن الارتجالية والعشوائية والفوضى في اتخاذ القرارات.

ث.التواجد المستمر لا يمكن التعامل مع الأزمة أو معالجتها إلا من خلال تواجد أعضاء الفريق بشكل مستمر في مكان إدارة الأزمة حيث يؤدي تواجدهم إلى التنسيق وتبادل الآراء والاطلاع على كل ما هو جديد حيال تطور الأزمة واتخاذ القرارات المناسبة والآنية والمراقبة الفعالة لكل ما يجري من تطورات ومن استشراف مستقبل الأزمة وكذلك تذليل الصعاب التي تعترض التنفيذ.

أما أبعاد طبيعة إدارة الأزمة فتتمثل في الآتي :

١)البعد الزمني: ويتضمن تحديد متى بدأت الأزمة والمدى الحالي لازالت قائمة خلاله وتوقعات استمرارها في المستقبل، لأن هذا التحديد الزمني يساعد على اقتراح السياسات والإجراءات التي تساهم في القضاء على الجذور التاريخية للأزمة واجراءات مواجهتها حالياً ومستقبلا .

٢)البعد الموضوعي: ويعني معرفة موضوع الأزمة ونوعها، هل هي اجتماعية أو سياسية أو اقتصادية، أم خليط من نوع أو أكثر من تلك الأنواع.

٣) البعد التأثيري: بمعني معرفة آثار الأزمة المباشرة وغير المباشرة.

٤) البعد المكاني: ويعني هذا العنصر تحديد مكان نشوء الأزمة والمنطقة أو المناطق التي كانت أو لازالت تعاني منها حالياً، ويساعد التعرف على البعد المكاني في تحقيق الأهداف التي من أجلها وضعت الخطة.

٥) البعد البشري: ويتضمن هذا العنصر تحديد الأفراد التي تشملهم الأزمة ونوعياتهم.

٦) البعد المؤسسي: يتعلق هذا الجانب بتحديد الجهات والأفراد الذي سيشاركون في اتخاذ الإجراءات وتطبيق السياسات الإدارية والتنظيمية اللازمة.

٧) البعد البيئي: يقصد به التعرف على الظروف المحيطة للأزمة والتي تدخل ضمن أسباب نشوئها وكذلك التعرف على المتغيرات المختلفة التي تسبب في نشوئها واستمرارها حالياً ومستقبليا .

ويمكن إضافة أبعاد أخرى لإدارة الأزمات كالإنذار المبكر وغرفة عمليات الأزمة، بالإضافة إلى وضوح الرؤيا، والاستخدام الأمثل للموارد، إيجاد البدائل، توفر المعلومات، الرضا الوظيفي، وتحديد النظم والبرامج.

المحور الثالث: مراحل وابعاد إدارة الأزمات

تمر عملية إدارة الأزمات في المنظمة بعدة مراحل تمثل كل مرحلة منها أساس للتعامل مع الأزمة، وان كانت كل مرحلة من هذه المراحل تتميز بنوع من الاستقلالية في التعامل معها تبعاً لطبيعة كل مرحلة من مراحلها، إلا أنَّ الهدف يبقي واحد وهو حل الأزمة والخروج منها بأقل الخسائر، فالشعور بالأزمة و انكارها أو تجاهلها أو تأجيل مواجهتها يعتبر أول مراحل الأزمة وتفاقمها، لأنَّها سريعة الحركة، وبالعكس فإنَّ الاعتراف بها والتعامل معها وعلاجها هو أول مراحل مواجهتها والحد من آثارها السلبية و هو أول مراحل العلاج.

وقد قسَّم مراحل إدارة الأزمات إلى ثلاثة مراحل رئيسة وهي :

- مرحلة ما قبل الأزمة: ترتبط وتهتم بمنع الأزمة والاستعداد لها.
- مرحلة الاستجابة: يعني قيام الإدارة فعل يا بالاستجابة للأزمة والتعامل معها.
- مرحلة ما بعد الأزمة: يعني النظر إلى طرق ووسائل تحسين الاستعداد للأزمات المقبلة وتسجيل تدفق المعلومات، الذي حدث أثناء الأزمة والاستفادة منها مستقبلا اي التعلم التنظيمي.

وهناك خمس مراحل للازمة:

١) مرحلة الميلاد : في هذه المرحلة تبدأ الازمة الوليدة بالظهور لأول مر وغالبا لا ينشأ من فراغ وانما نتيجة لمشكلة ما لم يتم معالجتها بالشكل الملائم، ويكون محور التعامل هنا هو «تنفيس الازمة» ومن ثم تجميدها أو القضاء عليها دون ان تحقق الازمة أي خسارة .

٢) مرحلة النمو والاتساع: وتنشأ نتيجة عدم معالجة المرحلة الاولى في الوقت المناسب، حيث تأخذ الازمة في النمو والاتساع .

٣) مرحلة النضج : تعد من أخطر مراحل الازمة ومن النادر ان تصل الازمة الى هذه المرحلة وتحدث عندما يكون القرار الاداري على درجة كبيرة من الجهل والتخلف والاستبداد بالرأي، ومن ثم تصبح من الصعوبة السيطرة على الازمة وهنا تكون الازمة بالغة الشدة تطيح بمتخذ القرار.

٤) مرحلة الانحسار والتقلص : تصبح الازمات في هذه الحالة كأمواج البحر، مو جة

شكل (١) يوضح المراحل الخمسة للازمة:
من اعداد الباحثان

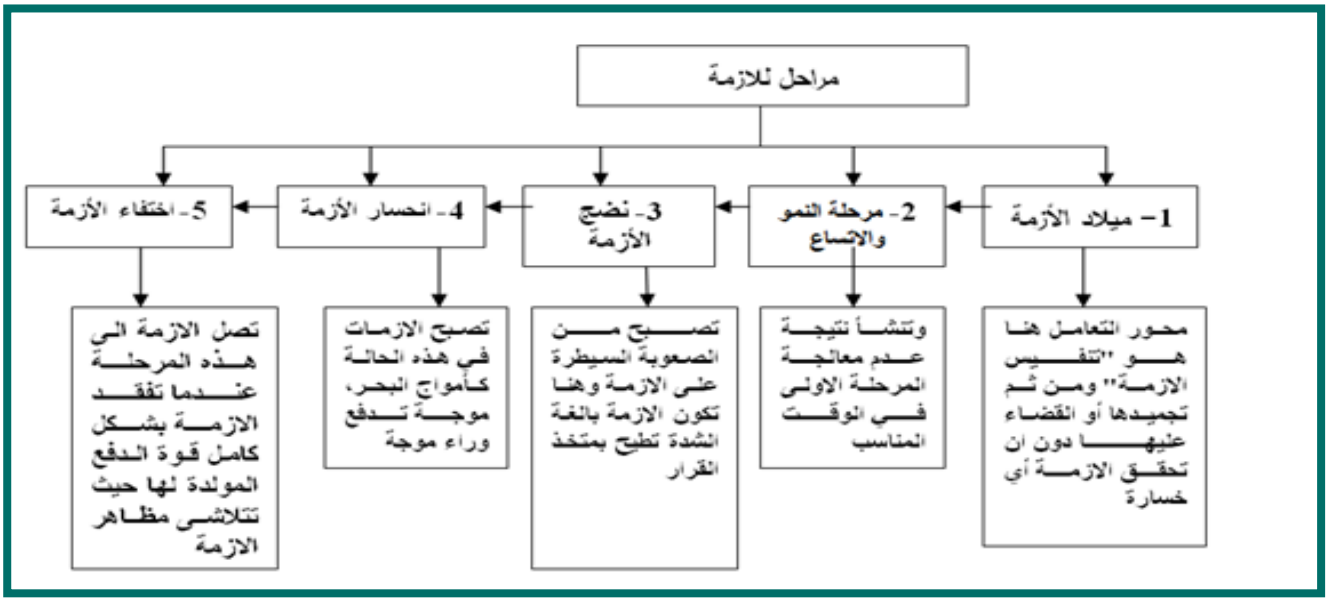

تدفع وراء موجة.

٥) مرحلة الاختفاء : تصل الازمة الى هذه المرحلة عندما تفقد الازمة بشكل كامل قوة الدفع المولدة لها حيث تتلاشى مظاهر الازمة الا أنه من الضرورة الاستفادة من الدروس المستفاد منها لتلافي ما قد يحدث مستقبلاً من سلبيات.

وتتمثل مراحل إدارة الآزمة:

- مرحلة تحليل إشارات الإنذار: وفيها يتم جمع وتحليل المعلومات التي تشكل إشارات تنذر باحتمالية حدوث أزمة، وتقييم درجة خطورتها، وذلك تمهيدا لاتخاذ اللازم نحوها.
- مرحلة المنع أو الاستعداد: وفيها يتم التخطيط الاستراتيجي لإدارة الآزمة، هو التخطيط الذي يربط بين تحليل المعلومات المستمدة من البحوث، وبين أهداف خطة العلاقات العامة وهي في مجال إدارة الآزمة تنحصر في هدفين، يتمثلان في منع حدوث الآزمة من خلال تفعيل خطة وقائية لعلاج أوجه القصور المختلفة، والاستعداد المسبق لمواجهة الآزمة عند حدوثها من خلال تفعيل خطة علاجية يتم تجهيزها لتنفذ إذا ما حدثت الآزمة.
- مرحلة الحد من انتشار الأزمة: وفيها يتم تحويل الخطة الإستراتيجية للعلاقات العامة لإدارة الآزمة إلى خطة تكتيكية فنية تربط بين الإستراتيجية، وبين البرامج الاتصالية التنفيذية للحد من اتساع نطاق الآزمة والآضرار الناتجة عنها، وذلك باستخدام وسائل اتصالية متعددة.
- مرحلة استعادة النشاط: وفيها تستم ر الجهود الاتصالية والإدارية للمنظمة لإعادة العمل إلى وضعه الطبيعي المعتاد قبل وقوع الآزمة.
- مرحلة التعلم: وفيها يتم تقويم عملية إدارة الآزمة، وذلك على مستويين هما:
- التقويم الاستراتيجي وفيه يتم تقويم خطة إدارة الآزمة ككل.
- التقويم التكتيكي الفني، وفيه تقوم الآساليب والوسائل التنفيذية الإدارية والاتصالية المستخدمة في إدارة الآزمة بعد وقوعها، ويتم استخلاص الدروس المستفادة، وكيفية مراعاتها في المستقبل.

ولقد تعددت الاراء حول مراحل ادارة الازمة بسبب اختلاف الاراء لكن لاتختلف في النهاية عن مضامينها الجوهرية ، فمنهم يرى انها اشبه بالمراحل التي يمر بها الكائن البيولوجي وهي:

١. الولادة (Boren)
٢. النضج (Growth)
٣. الانحدار (Decline)
٤. الاندثار (Extinction)

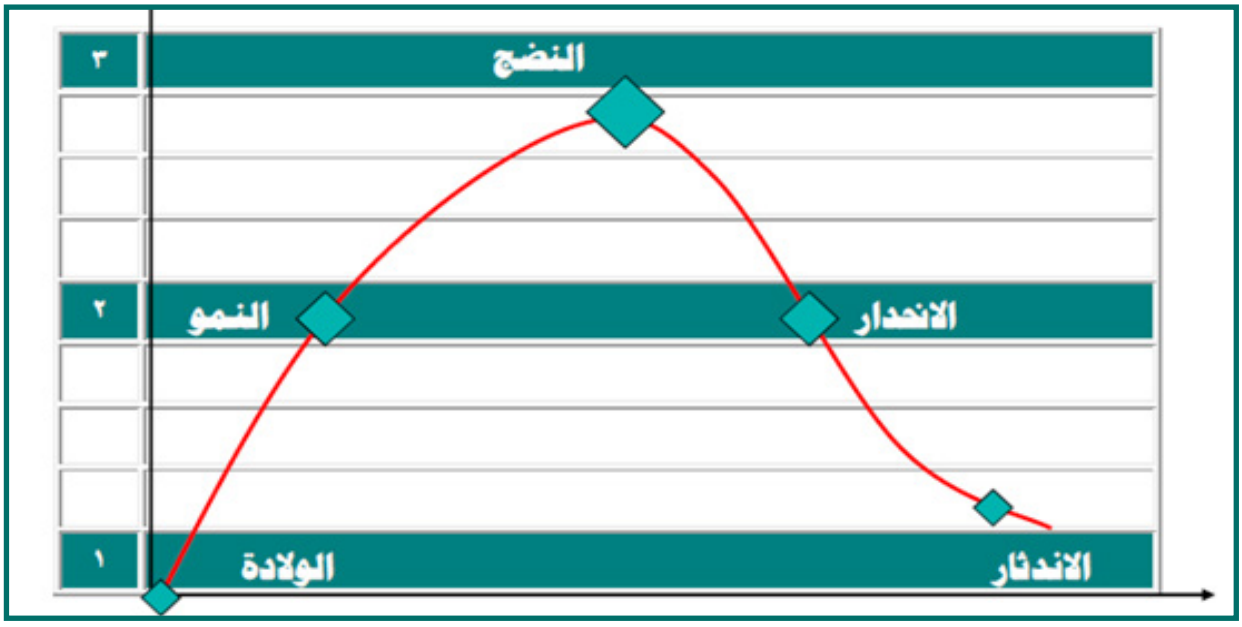

تشير أدبيات إدارة الأزمات إلى عدد من وجهات النظر في كيفية إدارة الأزمة من خلال المراحل التي تمر بها وعند فشل متخذ القرار في إدارة أي من هذه المراحل يكون سبباً في حصول الأزمة وما تؤدي من نتائج فقد قسمت إلى خمسة مراحل هي:

١) اكتشاف إشارات الإنذار: عادة ما تحصل إشارات معينة لحصول أزمة ما بوقت مبكر، وهي اعراض تنبئ باحتمال وقوع الأزمة وما لم يوجه الاهتمام الكافي لهذه الإشارات يكون احتمال حصول الأزمة، ولاختلاف الأزمات فأن كل أزمة ترسل إشارات خاصة بها.

٢) الاستعداد والوقاية: تتطلب هذه المرحلة أن تتوفر لدى أعضاء المنظمة الاستعدادات والأساليب الكافية للوقاية من الأزمات، ويؤكد ذلك على أهمية المرحلة السابقة. حيث من الصعب أن تستطيع منع شيء ما لم تتنبأ باحتمال حصوله.

٣) احتواء الإضرار : أن هذه المرحلة تتلخص في إعداد وسائل للحد من اضرار الأزمة في حالة عدم تمكن المنظمة من منع حصولها كي تمنع انتشار اضرارها والحد منها.

٤) استعادة النشاط : تشتمل هذه المرحلة على إعداد وتنفيذ برامج قصيرة وطويلة الأجل قد تم اختبارها مسبقاً حيث يصعب وضع الحلول المناسبة عند احتدام الأزمة ما لم تكن تلك البرامج قد اختبرت فعلاً.

٥) التعلم : تهتم هذه المرحلة بإعادة التقييم لتحسين ما تم انجازه حيث أن التعلم يعد أمراً حيوياً على الرغم انه يثير أمور مؤلمه خلفتها الأزمة، حيث يتم في هذه المرحلة وضع الإجراءات المستقبلية الكفيلة بمنع تكرار الأزمة.

مخطط (١) كيفية ادارة الازمة

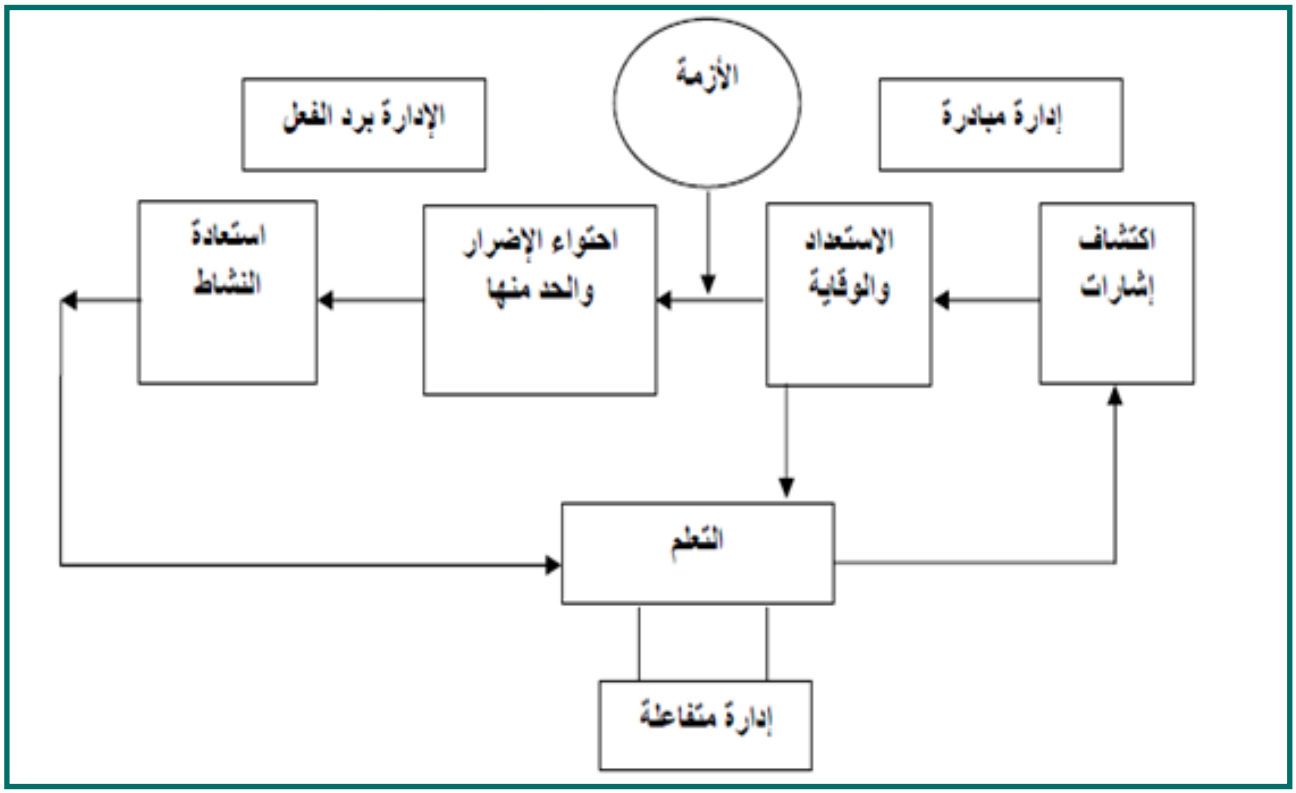

تتميز الأزمة بأبعاد رئيسية تتمثل في الآتي :

أ- البعد الزمني :

ويتضمن تحديد متى بدأت الأزمة والمدى الحالي الذي مازالت قائمة خلاله وتوقعات استمرارها مستقبلا ، لأن هذا التحديد الزمني يساعد على اقتراح السياسات والإجراءات التي تساهم في القضاء على الجذور التاريخية وإجراءات مواجهتها مستقبلا.

ب- البعد الموضوعي :

ويعني معرفة موضوع الأزمة و نوعها، هل هي اجتماعية أو سياسية أو اقتصادية ؟ أو خليط من نوع أو أكثر من تلك الأنواع ، كذلك يجب تحليل موضوع الأزمة.

ج- البعد التأثيري :بمعنى معرفة آثار الأزمة المباشرة وغير المباشرة ، فإذا كانت الأزمة تأخذ شكل أزمة ارتفاع أسعار ، فلا بد من تحديد آثارها على المستمع بصفة عامة وعلى الأمن بصفة خاصة ، بوضع الإجراءات الوقائية المناسبة لمواجهة الآثار الأمنية السلبية لتلك الأزمة.

د- البعد المكاني :

ويعني هذا العنصر تحديد مكان نشوء الأزمة والمنطقة أو المناطق التي كانت ولا زالت تعاني منها حاليا ، ويساعد التعرف على البعد المكاني في تحقيق الأهداف التي من أجلها وضعت الخطة ، فإذا كان الهدف من الخطة هو القضاء على الجماعات المتطرفة في منطقة ما ، فإنه من المهم تحديد مناطق ظهور تلك الجماعات.

هـ - البعد البشري :

ويتضمن هذا العنصر تحديد الأفراد الذين تشملهم الأزمة ونوعياتهم

و- البعد المؤسسي :

ويتعلق هذا الجانب بتحديد الجهات والأفراد التي ستشارك في اتخاذ الإجراءات وتطبيق السياسات الإدارية والتنظيمية للأزمة.

س- البعد البيئي :

ويقصد به التعرف على الظروف المحيطة بالأزمة والتي تدخل ضمن أسباب نشوئها وكذلك التعرف على المتغيرات المختلفة التي تسببت في نشوئها واستمرارها حاليا ومستقبليا.

المحور الرابع: إستراتيجيات ومقومات مواجهة الأزمات:

تتعدد إستراتيجيات مواجهة الأزمات، وفقاً للإمكانيات المتوافرة والمتاحة، والتحديد الدقيق لمسارات الأزمة، والتحولات التي قد تطرأ عليها، بين مختلف المجالات، السياسية والاقتصادية والإدارية، وتستند إستراتيجيات مواجهة الأزمات الى الكفاءة والفعالية في استقراء المستقبل، وبالقدر الذي يحقق الإدراك الكامل بطبيعة الأزمة، فإن ذلك يتوقف أساساً إلى الاستنتاج الدقيق لشتّى الخيارات الممكنة، في مواجهة أخطارها.

وبدورها تعتمد إستراتيجيات مواجهة الأزمات، على القدرات الشخصية لفريق المواجهة، والظروف الموضوعية المحيطة بالأزمة، والإمكانيات والقدرات المتاحة، ويمكن اختيار إحدى الإستراتيجيات، لاتباعها طوال عملية المواجهة؛ إلاّ أنه يمكن تغيير الإستراتيجية، طبقاً لمراحل تطور الأزمة. وتتمثل إستراتيجيات المواجهة، وكذلك التكتيكات التي توافقها، في الآتي :

١.التعامل العنيف مع الأزمة: غالباً ما تتبع هذه الإستراتيجية مع الأزمات المجهولة، التي لا معلومات كافية عنها. وكذلك الأزمات المتعلقة بالمبادئ. إضافة إلى اعتمادها في حالة تشعب الأزمة وانتشارها في عدة اتجاهات. وفي إطار هذه الإستراتيجية، تنفَّذ عدة تكتيكات متباينة، هي:

أ.التدمير الداخلي للأزمة: من خلال تحطيم مقوماتها، والتأثير في تفكير محركيها، والسعي إلى خلق صراع داخلي بين القوى المسببة للأزمة، ومحاولة استقطاب بعضها.

ب.التدمير الخارجي للأزمة: بالحصار الشديد للقوى المسببة لها، وتجميع القوى الخارجية، التي تعارضها، ومحاولة إقحامها في إطار الأزمة، سعياً إلى تدمير مقوماتها.

٢.الحدّ من نموّ الأزمة : في إطار هذه الإستراتيجية، يُقْبَل الأمر الواقع، ويسعى إلى منع تدهور الموقف؛ فهي، إذاً، إستراتيجية تلائم مواجهة القوى الكبرى المسببة للأزمات المتشعبة؛ إضافة إلى صلاحها لأزمات الرأي العام وقضاياه، والاضطرابات العمالية. أمّا تكتيكاتها، فهي:

أ.التعامل، بحرص، مع القوى المحركة للأزمة والمسببة لها.

ب.تلبية بعض متطلبات القوى المسببة للأزمة، من خلال التفاوض المباشر، وتقديم بعض التنازلات المحدودة.

ت.العمل على تخفيف حدّة الأزمة، من خلال النصح والتوجيه.

ث.تقديم المساعدة والدعم إلى القوى المعارضة للأزمة.

٣.تقسيم الأزمة : قوام هذه الإستراتيجية، هو تقدير الموقف، بدقة؛ والدراسة التحليلية لمكونات الأزمة، والقوى المؤثرة فيها، والعلاقات الارتباطية بينها. وتُعتمَد في الأزمات الكبيرة، شديدة التهديد؛ إذ تُقسّم الأزمة إلى عدة أزمات ضعيفة الضغط، ما يسهل التعامل معها. وتركز هذه الإستراتيجية في فك الروابط المكونة للأزمة، وتحويلها إلى عوامل ومكونات متعارضة؛ ولذلك، تتبع عدة تكتيكات، أبرزها:

أ.إيجاد نوع من تعارض المصالح، بين مكونات الأزمة.

ب.عرض بعض المكاسب على بعض القوى المسببة للأزمة، ما يساعد على انهيار التحالفات القائمة.

٤.التأثير السلبي في الفكر المحرك للأزمة : يكوّن الفكر المحرك للأزمة مجموعة قيم واتجاهات، ذات تأثير شديد في قوة الأزمة؛ تحاول هذه الإستراتيجية إضعافها، تخفيفاً للضغط، الذي تسبب بظهور الأزمة وتناميها.

ولتحقيق ذلك، تُتَّبع عدة تكتيكات، هي:

أ.التشكيك في مبادئ القوى المكونة للأزمة وقِيمها..

ب.محاولة اجتذاب بعض القوى المرتبطة ارتباطاً ضعيفاً بفكر الأزمة.

ت.السعي إلى تضامن وهمي مع الفكر، الذي يحرك الأزمة؛ لإحداث انقسام داخلي فيه.

٥.دفع الأزمة إلى مرحلة متقدمة : تهدف هذه الإستراتيجية إلى دفع القوى المحركة للأزمة، إلى الدخول في مرحلة متقدمة، يظهر خلالها الصراع الداخلي، بين التكتلات غير المتجانسة للقوى المسببة لها. وتتمثل تكتيكاتها في الآتي:

أ.التظاهر بضعف المقاومة.

ب.استخدام الشائعات في إذاعة معلومات عن بعض الانهيارات، الناجمة عن الأزمة.

ت.تقديم بعض التنازلات، التي قد تثير الخلافات، بين القوى المسببة للأزمة.

٦.تغيير اتجاه الأزمة : تهدف هذه الإستراتيجية إلى التعامل مع الأزمات شديدة القوة والعنف، ذات التأثير المدمر، الذي يصعب مواجهته أو مقاومته؛ إذ يُبادَر إلى مسايرة الأزمة، أقصر مرحلة ممكنة؛ ثم العمل على تغيير اتجاهها إلى عدة اتجاهات فرعية، تساعد على المواجهة الفاعلة، وتحقيق نتائج إيجابية. ولتنفيذ هذه الإستراتيجية، تُتَّبع عدة تكتيكات، هي:

أ.التنحي بعيداً عن الأزمة، والسماح لها بالظهور.

ب.التحرك مع الأزمة، وخاصة مع اتجاهها الأساسي الفعال.

ت.العمل على خفض سرعة اندفاع الأزمة.

ث.إيجاد اتجاهات فرعية، وبديلة، تساعد على تفتيت الأزمة.

ج.إبعاد الأزمة عن مجالها الأساسي.

ح.إحكام السيطرة على اتجاه تحرك الأزمة.

إن نجاح إدارة الأزمات يعني بوضوح تطبيق ستراتيجية متوسطة أو طويلة الأمد تمنع بموجبه نشؤ الأزمات أو امتدادها أو تلافي تلك الأزمات قبل تفاقمها، إن الخيار الإستراتيجي يجب أن يكون طويل الأمد بحيث تحدّد التقنيات المطلوبة وتتقارب القطاعات المفروض عملها مع بعض، في أثناء إدارة الأزمة، وإن وضع الاستراتيجية والخطط المسبقة والشاملة، والمساهمة القصوى من جميع القطاعات تضمن تحقيق الأهداف المرجوة وهي بالتالي أهداف سياسية، لأن الأولويات السياسية سوف تحدد وتحكم أي عمل يتخذ في أثناء الأزمة.

لذا فإن مواجهة وإدارة الأزمات يعد أمرًا ضروريًا لتفادي المزيد من الخسائر المادية والمعنوية، وبهذا فهي تمثل أحد الفروع الحديثة نسبيًا في مجال الإدارة، ويعد التعامل معها محكًا رئيسًا يظهر من خلاله كفاءة الإدارة ومعرفتها في التعامل مع الأزمات.

ومهما تعددت أشكال وأنواع الأزمات ومهما اختلفت خصائصها وأسبابها فأن أساليب مواجهتها تسعى إلى الحد من التدهور والتقليل من الخسائر في إطار العمل كأستراتيجية المواجهة للأزمة كأبرز هذه الأساليب هو ما أجمعوا عليه العلماء والخبراء في هذا المجال. على النحو التالي:

الاولى : الأساليب التقليدية وهي تتعدد لتشمل الآتي :

١.إنكار الأزمة وعدم إعلامها.

٢.كبت الأزمة من خلال استخدام العنف والقمة.

٣.التقليل من شأن الأزمة يتم فيها التقليل من تأثير الأزمة

٤.دراسة الأزمة ودراسة قوى الضغط على الأزمة وكذلك تصارع المصالح.

٥.تمييع الأزمة من خلال تشكيل لجان لبحث الأزمة ومعرفة من هم الذين أدوا إلى وجودها.

الثانية : الأساليب غير التقليدية وهي تتعدد لتشمل الآتي :

١.الفريق المتكامل وهو الفريق الذي يضم كافة التحقيقات ذات العلاقة بالأزمة لتجنبها .

٢.ادخار الاحتياطات وهو يستخدم في الكيانات الإنتاجية الصناعية التي تحتاج إلى مواد خام لعمليات الإنتاج .

٣.المشاركة الديمقراطية، هذا الأسلوب شديد التأثير عندما تتعلق الأزمة بالعنف البشري.

٤.تفتيت الأزمة ويتم فيها تفتيت قوى الأزمة إلى اجزاء صغيرة ليسهل التعامل معها

٥.احتواء الأزمة ويتم فيها محاصرة الأزمةوحصرها في نطاق ضيب ومحدود وتجميدها

٦.تحويل مسار الأزمة ويستخدم هذا الأسلوب في الأزمة العنيفة التي لا يمكن ايقاف تصاعدها

ثالثاً : الأسلوب العلمي : هو الأسلوب الأمثل والأكثر ضماناً للسيطرة على الأزمة والتعامل معها وفق خطوات علمية متكاملة ومترابطة وتتمثل في الآتي :

١.تقدير الموقف والدراسة المبدئية لإبعاد الأزمة يتم في تحديد القوى المسببة للأزمة.

٢.تحليل الموقف كالدراسة التحليلية يتم فيه تحليل الأزمة لمعرفة المصالح الكامنة فيها كالاهداف غير المعلنة والعوامل المساعدة على إيجاد الأزمة.

٣.التخطيط العلمي والمتكامل للتعامل مع الأزمة يتم فيه إعداد الخطط والاجراءات والبرامج اللازمة لمواجهة الأزمة.

رابعاً : التدخل العقلاني لمعالجة الأزمة : لاشك أن بداية المعالجة للازمة تعتمد على المواجهة السريعة والتي تتطلب قرارات سريعة وحاسمة أحياناً إلا أنه في هذه المرحلة يتم استيعاب الأزمة ومحاولة تحويل مساراتها الامر الذي يسمح بأزالة الآثار الناتجة من عملية المواجهة ومحاولة اعادة الاوضاع لما كانت عليه قبل الازمة ويصبح

التفكير والتصرف العقلاني هو السائد.

خامساً : الإدارة بالأزمات : وهو اسلوب معروف ويستخدم كثيراً في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية ويكون مفهوم الإدارة بالأزمات على افتعال الأزمات وايجادها من العدم وادارتها كالتعايش معها كوسيلة للتغطية والتمويه على المشكلات القائمة التي تواجه الكيان سواء منظمة أو دولة وتعد الإدارة بالأزمات من العلوم الحديثة فهي علم وفن وصناعتها تحتاج إلى إدارة ذكية وبصيرة وبعيدة المدى وتعد الولايات المتحدة الأمريكية من مهندسي الإدارة بالأزمات في الوقت الحاضر

إن التعامل مع الآزمات يستدعي توفير المناخ الملائم والذي يتيح لفريق معالجة الآزمة مجالا واسعا للتحرك بدون أية قيود أو معوقات، ويتحقق ذلك بوجود تنسيق بين مختلف أقسام المؤسسة ومتخذي القرار، مع المتابعة المستمرة للمخاطر التي يمكن أن تهدد المنظمة، حتى يكون هناك استعداد لمواجهة الآزمات حال ظهورها، وفي الوقت المناسب، وضمان سرعة توجيه الموارد والجهود للتعامل مع الآزمة.

أن إستراتيجية إدارة الآزمة تختلف باختلاف كل أزمة، وبالتالي لكل أزمة الإستراتيجية التي تصلح للتطبيق فيها أكثر من غيرها، بل أنه يمكن استخدام أكثر من إستراتيجية في إدارة الآزمة الواحدة تبعا لتطورات الموقف، أي أنهم يؤكدون على أن إستراتيجية مواجهة الآزمة هي إستراتيجية موقفية، فما يصلح لموقف لا يصلح لموقف آخر، وأنه من الضروري أن تعكس الإستراتيجية فلسفة الإدارة، وبما لا يتعارض مع متطلبات الموقف، ويسترشد فريق إدارة الآزمة بعدة اعتبارات عند تحديد إستراتيجية التعامل مع الآزمة، وهي:

- تحديد أسباب حدوث الآزمة.
- تحديد المدى الذي وصلت إليه.
- ترتيب العوامل المؤثرة على الآزمة.
- تحديد القوى المؤيدة والمعارضة.
- تحديد الآهداف المرجوة في المرحلة الحالية.
- تجسيد فلسفة المنظمة في تلك الإستراتيجية.

ويجمع الكثير من الباحثين على أن الاستراتيجيات المستخدمة في إدارة الآزمات، وهي:

إستراتيجية الكتمان والتحفظ: وهذه الإستراتيجية تقوم على رصد محاولات الآطراف الخارجية للحصول على معلومات، وهي إستراتيجية لا ينصح باستخدامها إلا في الآزمات المتعلقة بأمور شخصية أو أخلاقية معروضة أمام المحاكم.

إستراتيجية التريث وعدم التورط: وهنا ينصح بضرورة دراسة الآزمة بأبعادها المختلفة، وذلك بدراسة مستفيضة حول أسباب الآزمة وآثارها ونتائجها والإجراءات التي اتخذت والمتابعة الإعلامية لها، والدراسة الدقيقة لمختلف جوانب الآزمة ألا أنه يعاب عليها عدم الآخذ بالمبادرة، لأن ظرف الآزمة يتميز بالضيق وتسارع الآحداث.

إستراتيجية الصمت: بعض المنظمات تعتقد أن الرأي العام لا يعرف بالأزمة، وأن بإمكانهم الحفاظ على سريتها من خلال التعتيم على أحداثها، وبالتالي لا يقومون بأي رد فعل اتصالي، وهنا تلجا وسائل الإعلام إلى البحث عن المعلومات من مصادر أخرى، مما قد يؤدي إلى الإضرار بسمعة المنظمة لذا يطلق عليها البعض إستراتيجية التجاهل والتعتيم.

إستراتيجية التبرير والاعتذار: وفيها تعترف المنظمة بالخطأ، وتعتذر عنه بأكثر الطرق ملائمة ولباقة، وتعلن تبريراتها وتفسيراتها له من خلال إعداد دفاع يتضمن معلومات حقيقية يقدمها المتحدث الرسمي للمنظمة، وهي من التكنيكات الناجحة والفعالة في إدارة الآزمات، ويطلق عليها أيضا اسم إستراتيجية الاستجابة والدفاع.

إستراتيجية الهجوم المضاد: وتستخدم في حالة تعرض المؤسسة للنقد والاتهام بشكل قد يرقى إلى مستوى التشهير من جانب وسائل الإعلام دون استنادها على حقائق أو أدلة فعلية.

الإستراتيجية القانونية: والتي تؤكد على ما يحفظ الحقوق القانونية لها وحمايتها من أية مسائلة قانونية وهي تتمثل فيما يلي:

- ذكر أقل قدر من المعلومات عن سياسة المنظمة.
- عدم الإدلاء بأية آراء شخصية قد يفهم منها مسؤولية المنظمة عن الآزمة.
- الحذر الشديد في لغة الخطاب الإعلامي المستخدم من جانب المنظمة

إستراتيجية الأفعال الصحيحة: هذه الإستراتيجية تقوم على الاعتراف بالمشكلة، والتأكيد على العمل على منع تكرارها، وذكر سياسة المنظمة المستقبلية في هذا الشأن، ويتميز أسلوب الخطاب الإعلامي بالصدق والصراحة، وتحري الدقة، ويطلق البعض على هذه الإستراتيجية «إستراتيجية العلاقات العامة»، وهي إستراتيجية تلقى معارضة شديدة من المسؤولين القانونيين للمنظمة، لأن الاعتراف بالخطأ قد يؤدي إلى استخدام ذلك في رفع دعاوى قضائية ضد المنظمة، وقد يسبب لها خسائر مادية فادحة.

ويوجد عدة خطوات مهمة في اطار استراتيجية مواجهة الازمة وعلى النحو الآتي:

١. حدد ماهية الأزمة : للتعرف عليها.
٢. تشكيل فريق إدارة الأزمة.
٣. انشأ الإدارة والسيطرة (القيادة كالسيطرة كالإتصلات الداخمية كالخارجية الرئيسية) للتحكم بها
٤. التخطيط.
٥.احشد الطاقات كالإمكانات لتمكنك من التعامل معها
٦.توفر قاعدة المعمومات والبيانات لمعرفة خصائصها

وتاريخيا.
٧. تحديد الأهداف المراد مهاجمتها في إطار الأزمة إما وفق الاضعف أو وفق الأقوى لتسهيل مهاجمتها.
٨. وضع السيناريوهات لمحاكاة الأزمة.
٩. تحديد المهام وتفويض الصلاحيات لتطبيق المرونة في القرارات .
١٠. التنبؤ واستشراف المستقبل وفق محاكاة الأزمة لاحتوائها.
١١. أبدأ بمجابهة الأزمة للتعامل معها للقضاء عليها .
١٢. استخدام المخرجات للتغذية المرتدة للاستفادة منها في سياق العلاج الآني والمستقبلي لخنق الأزمة وعدم عودتها مرة أخرى وعدم السماح لها بتغيير شكلها أو التستر.
١٣. التغطية الإعلامية. لكشف الغموض ومنع استغلالها من قبل المستفيدين منها.

ويشير (تشارلز هيرمان) الى أهمية اعتماد استراتيجية نجاح إدارة الأزمة تعتمد على الوقت أن الأزمات تتألف من ثلاثة مكونات هي: المفاجأة، التهديد الخطير للقيم المهمة، والوقت القصير المتاح لإتخاذ القرار وعلى الآلية الإدارية، وعلى العمليات. فإن الإنخراط السريع أو ما يطلق عليه بالتدخل لمعالجة الأزمة، واتخاذ القرارات السريعة لصنّاع القرار، وهو فريق عمل متجانس يعرف بعضه البعض الآخر، ويعمل بسرعة قصوى وبفاعلية أكبر من الحالات العادية والروتينية.

وتوفر لنا العديد من الدراسات والمصادر الأكاديمية في مجال إدارة الأزمة العديد من الفرص لتجنب أو تحاشي حصول الأزمات أن التنبؤ الاستراتيجي والتخطيط الموقفي وتحليل الموضوعات المهمة وتحليل «السناريوهات» أمور تساعد في تجنب الأزمات أو خفض حدة الأزمات وهذا ما يسمى باستراتيجيات التعامل فأنها لاتتعدى عن كونها إما تكون استراتيجيات وقائية لتجنب حدوث الأزمة أو استراتيجيات علاجيه لتخفيض تأثير الأزمة ، إما الاستراتيجيات العلاجية والتي توضع لتخفيض شدة تأثيران الأزمة وتقليل خسائرها من خلال الخبرة في كيفية التعامل مع الأزمة إلا أنها تكون قاصرة مقارنة الاستراتيجيات الوقائية كونها تتعامل مع الأزمة بعد حدوثها وانحسارها لمعالجة الإضرار.

فضلاً عن ما ذكر من استراتيجيات هناك استراتيجيات اخرى تتعامل مع ادارة الازمات كما يأتي:
- استراتيجيات العنف مع الأزمة: تستخدم هذه الاستراتيجيات مع الأزمة المجهولة أو التي لا تتوفر عنها معلومات كافية أو الأزمات التي تتعلق بالمبادئ والقيم أو الأزمات التي تنتشر بشكل سرطاني في عدة اتجاهات وذلك من خلال تحطيم مقومات الأزمة أو وقف تغذية الأزمة أو حصار العناصر المسببة للازمة وقطع مصادر إمدادها.

- استراتيجية وقف النمو: تهدف هذه الإستراتيجية إلى التركيز على قبول الأمر الواقع وبذل الجهد لمنع تدهوره والسعي إلى تقليل درجة تأثير الأزمة، وتستخدم هذه الإستراتيجية عند التعامل مع قضايا الرأي العام والإضرابات، وهنا يتوجب تقديم بعض التنازلات وتلبية بعض المتطلبات من اجل حل الأزمة.

- استراتيجية التجزئة: تعتمد هذه الإستراتيجية على دراسة وتحليل العوامل والقوى المكونة والمؤثرة، خاصة في الأزمات الكبيرة حيث يمكن تحويلها إلى أزمات صغيرة ذات ضغوط اقل مما يسهل التعامل معها.
- استراتيجية إجهاض الفكر الصانع للازمة: يمثل الفكر الذي يقف وراء الأزمة بصورة اتجاهات معينة تأثير شديد على قوة الأزمة، وتركز هذه الإستراتيجية على التأثير في هذا الفكر وأضعاف الأسس التي يقوم عليها، ويمكن هنا استخدام التشكيك في العناصر المكونة للفكر.

- استراتيجية دفع الأزمة إلى الإمام: تهدف هذه الإستراتيجية إلى الإسراع بدفع القوى المشاركة في صناعة الأزمة إلى مرحلة متقدمة تظهر خلافاتهم وتسرع بوجود الصراع بينهم ويستخدم في هذه الإستراتيجية تسريب معلومات خاطئة وتقديم تنازلات تكتيكية لتكون مصدر للصراع ثم يستفاد منها.
- استراتيجية تغيير المسار: تهدف هذه الإستراتيجية إلى التعامل مع الأزمات الجارفة والشديدة التي يصعب الوقوف إمامها، وتركز على ركوب عربة قيادة الأزمة والسير معها لأقصر مسافة ممكنة ثم تغيير مسارها الطبيعي وتحويلها إلى مسارات بعيدة عن اتجاه قمة الأزمة ويستخدم هنا الخيارات التالية:-

- الانحناء للعاصفة.
- محاولة إبطاء سرعة العاصفة.
- تصدير الأزمة إلى خارج مجالها.
- إحكام السيطرة على اتجاه الأزمة.
- استثمار الأزمة بشكلها الجديد لتعويض الخسائر السابقة.

ويوضع الشكل (٢) هذه الاستراتيجيات لمواجهة الأزمات.

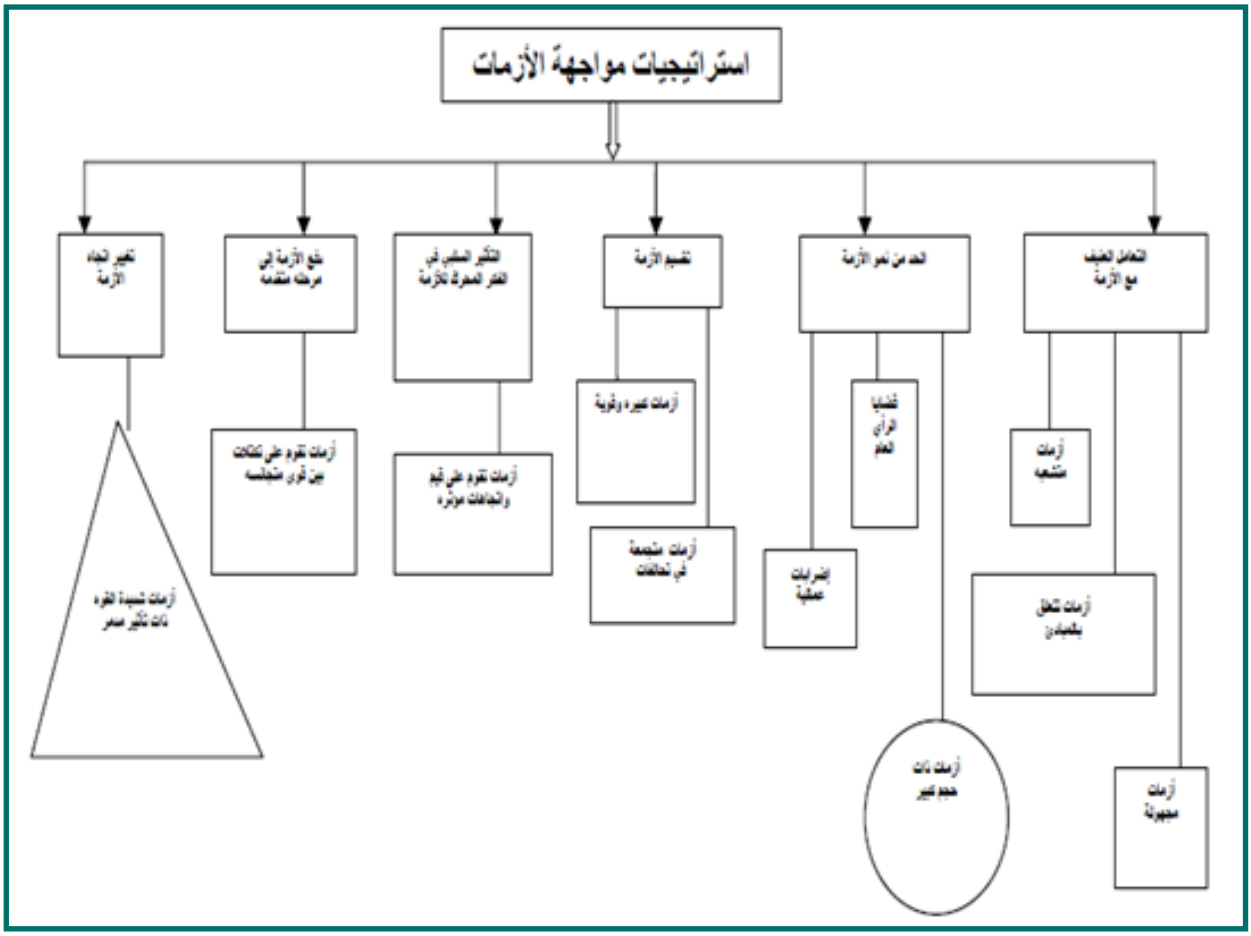

وتساهم مصفوفة الأزمة في تحديد انواع مختلفة من الأزمات ومستوى تكرارها وتهيئة الاجراءات المضادة والمحددة بأزمة معينة ، مما يجهز متخذ القرار بمجموعة من الوسائل المساعدة ، وفي الأتي أستعراضا» للمجالات الأربعة للأزمة التي تظهر في المصفوفة :

أ- الأزمات التقليدية : وتقع في المربع الاول من المصفوفة، وتكون قابلة للتنبؤ ، وامكانية التاثير فيها معروفة ومحددة . ويحدث هذا النوع من الأزمات بسبب استخدام الانظمة التكنلوجية الخطرة وربما تلك المركبة بصورة خاطئة ، مثل ازمات انفجارات المصانع الكيمياوية، وعلى الرغم من عدم تشابه الأزمات التقليدية فانه يمكن منع وقوعها عن طريق تنفيذ نظام متكامل للجودة وادارة الأزمة مع تهيئة الملاك المؤهل والتجهيزات الكفوءة ، اضافة الى التدريب والتنظيم الفاعل عند تنفيذ الانشطة والاجراءات الوثيقة الصلة بالأزمات التقليدية .

ب- الأزمات غير المتوقعة : وتقع في المربع الثاني من المصفوفة وهي الأزمات نادرة الحدوث التي لايمكن التنبؤ بها مقارنة بالأزمات التقليدية كحوادث الحرائق الا انها حساسة للتأثير فيها . يحدث هذا النوع بسبب استخدام الانظمة التكنلوجية ذات الخصائص الشاذة او بسبب الانظمة الطبيعية وتنطوي على تهديد كبير بالخطر الا انه يمكن التأثير فيها .

ج- الأزمات العنيفة: وهي أزمات يمكن توقع حدوثها الا انه من النادر التأثير فيها لكونها أزمات عنيدة وغير مرنة ، اذ يصعب السيطرة عليها وتوجيهها ، كالانفجارات التي تحصل في المفاعلات النووية ، والهزات الارضية ، وحوادث الازدحامات والتدافع في الملاعب والمناسبات.

د- الأزمات الأساسية : وتمثل صنف الأزمات الأكثر خطورة وهي نادرة الحدوث ومجهولة كونها تجمع غياب القدرة على التنبؤ وامكأنيات التأثير المقيدة، مما يزودها بأحتمالية تدميرية هائلة كالهجمات الأرهابية . وتظهر بشكل سريع ومفاجيء الا أنها تستمر لفترات طويلة، وتمتاز بسرعة التغير وضعف الخبرة وهذا هو التحدي الذي يكاد يكون من الصعب التغلب عليه . ويكون الأستعداد والأستجابة لمثل هذه الأزمات غير معروفة وغير كفوءة ، بسبب استحالة تقدير المؤشرات الضرورية للتحضير الى الأزمات الأساسية، وخاصة الزمان والمكان، واحتمالية الحدوث، والأجراءات المضادة المناسبة، لذا من الصعب منع أو تحييد هذا النوع من الأزمات.

الشكل (٤) مصفوفة الأزمة

وفي هذا الصدد ترصد أدبيات إدارة الأزمات الإستراتيجيات الأساسية والتكتيكات التي تستخدمها في التعامل مع الأزمة وذلك على النحو التالي :

١. إستراتيجية العنف في التعامل مع الأزمة :

وتستخدم في التعامل مع الأزمات التي لا تتوفر حولها المعلومات الكافية وأيضا في حالة انتشار الأزمة في عدة اتجاهات وتستخدم هذه الإستراتيجية تكتيكين ، الأول (هو التدمير الداخلي للأزمة بتحطيم المقومات والعناصر التي أشعلت الأزمة أو خلق صراع داخلي بين القوى الصانعة لها) ، والثاني (وهو التدمير الخارجي للأزمة عن طريق حصار العناصر المسببة للأزمة من الخارج وتجميع القوى المعارضة الخارجية ودفعها إلى مجال الأزمة).

٢.إستراتيجية وقف النمو:

وتهدف إلى التركيز على قبول الأمر الواقع وبذل الجهد لمنع تدهوره والسعي إلى تقليل مشاعر الغضب وتستخدم هذه الإستراتيجية في الحالات التالية :

- المواجهة مع قوى ذات حجم كبير.
- قضايا الرأي العام والجماهير.
- الإضرابات العمالية.

أما التكتيك المستخدم في إستراتيجية وقف النمو فيتمثل فيما يلي :

- التعامل بحرص مع القوى المسببة للأزمة.
- الاستماع باهتمام لقوى الأزمة.
- تلبية بعض المتطلبات وتقديم بعض التنازلات.
- التوجيه والنصح والإرشاد لتخفيف حدة الأزمة.

٣. إستراتيجية تجزئة الأزمة :

تعتمد على الدراسة والتحليل الدقيق للعوامل المكونة والقوى المؤثرة في الأزمة ، ومحاولة تحويلها إلى أزمات صغيرة ذات ضغوط أقل ، مما يسهل التعامل معها ، وتركز هذه الإستراتيجية على :

- ضرب الروابط المجمِّعة للأزمة لتجزئتها.
- تحويل العناصر المحدثة للأزمة إلى عناصر متعارضة.

أما التكتيك المستخدم في إستراتيجية تجزئة الأزمة فيتمثل في :

- خلق نوع من التعارض في المصالح بين الأجزاء الكبيرة المكونة لتحالفات الأزمة.
- مساعدة بعض القيادات المغمورة على الظهور والصراع على قيادة أحد الأجزاء.
- تقديم الإغراءات ضد استمرار التحالفات.

٣ .إستراتيجية إجهاض الفكر الصانع للأزمة :

ويتمثل الفكر الذي يقف وراء الأزمة في صورة قيم واتجاهات معينة تؤثر تأثيرا شديدا على قوة الأزمة. وتركز هذه الإستراتيجية في التأثير على هذا الفكر وإضعاف المبادئ والأسس التي يقوم عليها، وذلك لينصرف عنها بعض مؤيديها.

أما التكتيك المستخدم في إستراتيجية إجهاض الفكر الصانع للأزمة فيتمثل في :

- التشكيك في العناصر المكونة للفكر.
- الاقتراب من بعض الفئات المرتبطة بشكل ضعيف بالفكر والتحالف معها.
- التضامن مع الفكر الذي يقود الأزمة ثم التخلي عنه وإحداث انقسام به.

٥. إستراتيجية تغيير المسار :

تهدف إلى التعامل مع الأزمات الجارفة والشديدة التي يصعب الوقوف أمامها والعمل على تغيير مسار الأزمة. أما التكتيك المستخدم في إستراتيجية تغيير مسار الأزمة فيتمثل في :

- الانحناء للعاصفة.
- السير في نفس اتجاه العاصفة.
- محاولة إبطاء سرعة العاصفة.
- الانعراج بالأزمة الناتجة إلى مسارات فرعية.
- تصدير الأزمة إلى خارج اجال الأزموي.
- إحكام السيطرة على اتجاه الأزمة.
- استثمار نتائج الأزمة بشكلها الجديد لتعويض الخسائر.

اما مقومات إدارة الأزمات فهي على النحو الآتي:

١. تبسيط الإجراءات والتدخل السريع : تبسيط الإجراءات يساعد على التلقائية في التعامل مع الحدث الأزموي ومعالجته بسرعة وبشكل سليم مع استخدام للأدوات والمعدات للسيطرة على الأحداث ووقف تصاعدها.

٢. فتح قنوات الاتصال : تحتاج الأزمة إلى كم مناسب من معلومات وإلى متابعة فورية لتداعيات الحدث ، وسلوكيات أطرافها ونتائج هذه السلوكيات ، وكثيرا ما تستخدم سياسة الباب المفتوح للحصول على المعلومات والإبقاء على سلامة قنوات (الاتصال وتوجيه الجهود).

٣. إخضاع التعامل مع الأزمة إلى المنهجية العلمية : يجب أن لا يخضع التعامل مع الأزمة للارتجال أو العشوائية أو لسياسة رد الفعل ، بل يجب أن تخضع للمنهج الإداري السليم .

٤. التواجد المستمر في مواقع الأحداث : يساعد التواجد المستمر في مواقع الحدث على توفير المعلومات اللازمة لمتخذ القرار حتى يكون على بينة كاملة بتطور الأحداث، ويأخذ التواجد في مواقع الأزمة أحد الأسلوبين التاليين :

الأول هو التواجد السري ، حيث تفرض طبيعة الأزمة ذلك الاثر في تأمين تدفق كم مناسب من البيانات الكافية لمتخذ القرار أو القيام ببعض التصرفات أو السلوكيات المطلوبة، والثاني هو التواجد العلني في مواقع الأحداث وهو أسلوب المواجهة العنيفة والصدام مع الأزمة، وقد تؤدي إلى تدمير الكيان الإداري ، ومن هنا يكون للتواجد العلني ثلاثة محاور هي :

- تأكيد الصدام مع قوى الأزمة والمؤيدين والمنفذين لها.
- التدمير للمصالح والمنافع والممتلكات والعلاقات الحالية مع القوى الصانعة للأزمة والوصول إلى أكبر الخسائر.
- إلحاق أقصى الخسائر بالطرف الصانع للأزمة والمؤيدين له.

ومن خلال تلك المحاور الثلاثة يتم إخماد الأزمة ، وهي عملية معالجة مرحلية ، حيث أن المعالجة العنيفة للأزمة لا تنهيها وإنما هي فقط تخمدها لفترة من الزمن وسوف تشتعل من جديد.

المحور الخامس: استراتيجية ادارة الازمات (الاقتصادية والاجتماعية والسياسية) في العراق:

ان الازمة الحالية للاقتصاد العراقي ليست هي الا نتاج تراكمات من سوء السياسات الاقتصادية على امتداد عقود منصرمة وانها مرحلة من مراحل تداعيات الاقتصاد العراقي الانها تتميز عن سابقاتها من التداعيات كونها دقت ناقوس الخطر ما سيحصل في المراحل اللاحقة بل أنها أصبحت المؤشر الذي من خلاله تصور الأحداث القادمة .

كما ان تنوع وتلاحق الازمات التي يتعرض لها الشعب العراقي ومؤسساته جعل الازمة جزءا مرتبطا بحياة المواطن العراقي، حتى اصبحت الازمة من المفاهيم المتداولة وواسعة الانتشار، فضلا عن ان هذه الازمات اسفرت عن تغييرت اجتماعية واقتصادية وثقافية وقيمية ملحوظة في كافة مجالات الحياة.

اولاً : قواعد هامة لإدارة الازمات(الاقتصادية والاجتماعية) في العراق:

هناك عدد من القواعد التي يجب على المعنين في ادارة الازمات في العراق من الالتزام بها:

١.تجنب الكذب، وتجنب نشر كل الحقائق امام العاملين في المؤسسة لأنهم على استعداد تام لتصديق الاسوأ وتصحيح الاخطاء بأتخاذ خطوات إجرائية فعلية.

٢.التيقن بأن الدقائق احيانا وحتى اللحظات مصيرية فيمكن ان يتغير فيها كل شيء في لحظة واحدة،

فيجب عدم تضييع الوقت هذا ما يتفق عليه اكثر الباحثين في اعتبار عنصر الوقت حاسما في عملية ادارة الازمات وفي كل مراحل ادارة الازمة .
٣.المركزية في اتخاذ القرارات وتنفيذها والاستفادة من فريق ادارة الازمة الذي تم تشكيلة لهذا الغرض.
٤. العمل على تغيير انماط الادارة الى الافضل بما وينسجم وشدة ونوع الازمة واستخدام المنهج العلمي في تحليل الاسباب والنتائج .
٥.دراسة مصالح مختلف الاطراف المتورطة في الازمة سواء اكانت مواقفها سلبية ام ايجابية وتنبا بكل استجاباتها، وعند تحديدك لما يريد الطرف الاخر بدقة يمكنك ان تبني دفاعك على المبادرة بدلاٍ من ردود الافعال.
٦.تعزيز العلاقات مع كل الاطراف وفتح قنوات الاتصال المختلفة مع الخصوم ومع المساندين ووسع دائرة المساندة ايضا للمنظمة وقيادة المنظمة، ولابتعاد عن المفاهيم او الاساليب التي ان يمكن تشكك في اي من الاعوان فالوقت ليس مناسبا بل هو وقت لأستنفار الهمم وحشد الطاقات.
٧. كما يجب توفير الامن والحماية للأعوان، وعدم البخل بأي شيء يرفع من القدرات ومعنوياتهم وبما يساعد على تجاوز .

لا يخفى على الجميع أن العراق يمر بمرحلة اقتصادية صعبة جداً تهدد مستقبلة القريب، كما ويدرك الاقتصاديين أن الأزمة المالية والوضع الاقتصادي المتدهور في العراق ما هو إلا تراكمات ونتاج السنوات السابقة من سوء الإدارة المالية للبلد وعدم وجود تخطيط و سياسة مالية واضحة حيث خضعت السياسة المالية للدولة رغم حساسيتها للمزاجيات السياسية والمصالح الفئوية والحزبية، كما أن هناك تكتم وعدم إفصاح عن الملابسات والأسباب الأخرى لتلك الأزمة غير انخفاض أسعار النفط، لذا سنتطرق هنا إلى بعض أسباب الأزمة والحلول المقترحة لتجاوزها. سنحاول ان نتطرق الى الاسباب الحقيقية للازمة سواء الاقتصادية منها والمالية في العراق والفرص المتاحة لتجاوزها مع فرضية استمرار الظروف الاقتصادية الموضوعية والذاتية التي يعيشها العراق حالياً :

الاسباب والتحديات للازمة الاقتصادية

١- هبوط اسعار النفط في السوق العالمية وهذا يعني ان العراق يجب عليه التخطيط للتحول من الاقتصاد الريعي الى الاقتصاد المتنوع والاعتماد على تطوير الاعتماد على الزراعة والصناعة والسياحة ومنافذ اخرى واعطاء دور اساسي للقطاع الخاص لقيادة السوق .
٢- نفقات الحرب على الارهاب
ان دخول داعش للعراق باجندات خارجية واقليمية اضافت عقبة جديدة امام النهوض الاقتصادي في العراق حيث تم احتلال بعض المحافظات الكبيرة والمهمة وهي نينوى والانبار وصلاح الدين وبعض اراضي ديالى ولمتطلبات الامن الوطني واعادة الاراضي المحتلة ادى ان تنفق الحكومة مبالغ كبيرة كميزانية حرب منذ حزيران ٢٠١٤ ولغاية الوقت الحاضر مما اضاف تحديا وسبباً اساسياً في الازمة الاقتصادية والمالية .
٣- سوء ادارة المال العام
لقد تفاقمت ظاهرة الفساد الاداري والمالي خلال السنوات ٢٠٠٣ ولحد الوقت الحاضر ادت الى الهدر الكبير باموال الدولة يضاف الى ذلك ما يدور الان من تسأولات مشروعة عن الضياعات في الاموال العراقية المستحصلة من عوائد النفط بسبب جولات التراخيص التي وقعت مع شركات نفطية عالمية خلال السنوات السابقة .
٤- ضعف تحفيز وتشجيع ودعم القطاع الخاص
لقد عانى القطاع الخاص منذ عام ٢٠٠٣ ولغاية الوقت الحاضر من الضياع وضعف الدعم الحكومي وتشتت الرؤى في تحديد دوره الاساسي في صناعة القرار الاقتصادي وعدم تأمين بنى تحتية لخلق مصادر تمويل اضافية للموازنة فضلا عن عدم توفير بيئة عمل مناسبة لتأمين مناخ استثماري مشجع لجلب رؤوس الاموال الخاصة والمساهمة في التنمية الاقتصادية مما ادى الى هجرة رؤوس الاموال العراقية وتوقف النشاط الاقتصادي للقطاع الخاص في مجالات الزراعة والصناعة والتجارة والسياحة والخدمات .
٥- قصور البيئة التشريعية لادارة الاقتصاد
في عام ٢٠٠٤ اصدر الحاكم المدني الامريكي (بول بريمر) القوانين التي تنظم العمل الاقتصادي وهي قوانين المصارف والبنك المركزي العراقي وسوق العراق للاوراق المالية والادارة المالية وغسل الاموال واستمر العمل بقانون تسجيل الشركات ٢١ لسنة ١٩٩٧ كما صدر قانون الاستثمار رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته واخرها صدر قانون جديد للاستثمار صادق عليه مجلس النواب العراقي وان جميع القوانين اعلاه اضافة الى قوانين اخرى كقانون الضريبة والكمارك يحتاج الى اعادة نظر وتعديلات جوهرية تنسجم مع الوضع الجديد لادارة الاقتصاد ولكن بعد مرور كل هذه

السنوات مازال الاقتصاد يدار بهذه القوانين التي لم تقدم شيئاً .

٦- تفاقم ازمة النازحين

تفاقمت ازمة النازحين بعد احتلال ما يسمى بداعش لبعض المحافظات واضطر السكان للنزوح الى جميع المحافظات حتى بلغ عددهم اكثر من ثلاثة ملايين نازح مما اضطر الحكومة ان تتحمل اعباءاً مالية اضافية لتأمين السكن المؤقت لهم وتأمين الحاجات الانسانية الاخرى مما اضاف للنفقات الحكومية تكاليف كبيرة وانعكس ذلك على الاقتصاد العراقي حيث ارتفعت نسبة البطالة والفقر بسبب ذلك .

٧- ارتفاع معدلات البطالة والفقر

بالنظر لسوء التصرف في المال العام منذ ٢٠٠٣ والانفاق غير المخطط في الموازنات السابقة وخصوصا موازنة ٢٠١٤ والتي لم يصادق عليها مجلس النواب اصلاً واستلام الحكومة الجديدة لخزينة خاويه يضاف اليها ازمة النازحين بسبب الحرب على الارهاب مما افشل الخطط الموضوعة لتشغيل العاطلين والحد من حالات الفقر بل بالعكس ارتفعت حالات البطالة الى اكثر من ٣٠٪ ونسبة الفقر الى ٢٥٪ وهما مؤشران سلبيان على تفاقم ازمة الاقتصاد العراقي .

٨- تفاقم الصراعات السياسية والطائفية والمحاصصة

منذ عام ٢٠٠٣ تمر العملية السياسية في العراق بازمة مزمنة ودائمة وهي الصراعات السياسية والطائفية والمحاصصة بين الكتل والاحزاب في السلطة كما اثر ذلك بشكل كبير على ستراتيجية الامن الوطني وانعكس ذلك على خلق ازمات اقتصادية داخلية للعراق حيث انه بدون تثبيت مبادئ اساسية اقتصادية تتعدى حماية الوطن وضمان سلامته من الاعداء الخارجين سوف يؤدي الى ارتباك الامن الوطني وهذا ما حصل فعلاً في دخول داعش الى العراق مستغلا تلك الصراعات ما بين اطراف العملية السياسية .

٩- ابعاد التكنوقراط من ادارة الاقتصاد :

ان المحاصصة والتوافقية المعمول بها في العملية السياسية ادت الى وصول قيادات اقتصادية وادارية الى مواقع المسؤولية غير كفوءة ولا تمتلك قدرات وخبرات مهنية وتنفيذية ومنهجية على ادارة المؤسسات الاقتصادية المهمة في العراق مما ادى الى عدم تمكن الحكومات السابقة والحالية من القيام بالاصلاح الاقتصادي المنشود وبقيت الاجراءات والتطبيقات تتراوح في محلها ولم تقدم ما مخطط اقتصادياً ببناء مقدمات الانتقال الى اقتصاد السوق الامر الذي يعتبر تجسيداً واقعياً لابعاد التكنوقراط والخبرات الاقتصادية المهنية من قيادة عملية التغيير المطلوبة مما ادى الى الوصول بالازمة الاقتصادية الى هذا الحال

فرص الاصلاح الاقتصادي للازمات

١- متابعة تداعيات هبوط اسعار النفط :

لغرض السيطرة على تداعيات هبوط اسعار النفط يتطلب من المؤسسات النوعية والمتخصصة الحكومية وتحت اشراف مجلس الوزراء القيام بواجباتها الاختصاصية في المتابعة اليومية لاسعار النفط العالمية وتقلباته بالهبوط والصعود وفق ماهو مخطط والصرف وفقا للايرادات الشهرية وان تكون لجنة الازمة المشكلة في مجلس الوزراء فاعلة في هذا المجال.

٢- تحفيز وتشجيع ودعم القطاع الخاص :

يتطلب تفعيل وتطبيق المادة (د) من المحور ثالثا (تشجيع التحول للقطاع الخاص) في البرنامج الحكومي والمرحلة الاولى من ستراتيجية تطوير القطاع الخاص (٢٠١٤ – ٢٠٣٠) والتي تعتمدها الحكومة حالياً وفق رؤيه جديدة تستند الى ماورد بالمادة (٢٥) من الدستور وهي (تطوير قطاع خاص وطني حيوي ومزدهر مبادر محلياً ومنافس اقليمياً ومتكامل عالمياً بهدف تحقيق التنوع الاقتصادي والتنمية المستدامه وخلق فرص العمل) والايمان بان القطاع الخاص يجب ان يأخذ دوره الكامل في قيادة السوق مستقبلاً .

٣- تنمية القطاع الزراعي والصناعي :

ينبغي لكي يتم مغادرة كون اقتصادنا ريعياً ويعتمد بنسبة ٩٣٪ على ايرادات النفط يتطلب تنمية القطاعات الاقتصادية الحيوية الاخرى كي ترتفع نسبة مساهمتها في الناتج المحلي الاجمالي بمعدلات تخفض من مساهمة النفط في الموازنة العامة وترفع من موارد هذه القطاعات كالقطاع الزراعي والصناعي والسياحي والقطاعات الاخرى وهنا يجب اتخاذ الاجراءات التالية :

أ- اعادة هيكلة الصناعات المملوكة للدولة والتحول التدريجي نحو القطاع الخاص .

ب- تشجيع الشراكات مع المستثمرين المحليين والاجانب .

ت- تقديم الدعم للمشاريع الصغيرة والمتوسطة ومنحهم القروض الميسرة .

ث- اعادة النظر بالبيئة التشريعية لعمل الصناعة .

ج- توفير البنى التحتية لتأمين متطلبات بيئة العمل للقطاع الخاص .

ح- التوسع في اقامة المناطق الصناعية .

خ- النهوض بواقع الانتاج الزراعي والثروة

الحيوانية وتوفير المستلزمات والمعالجات الفعالة للحقول والمزارع لزيادة الانتاج وصيانة مشاريع الري والبزل لتأمين الاحتياجات المائية

د- دعم المنتجات الزراعية المعده للتصدير وتحسين نوعية البذور وضمان الدولة لاسعار شراء تشجيعية للمحاصيل الزراعية المحلية .

٤- اعادة النظر بالسياستين المالية والنقدية : ان الخطوة الاولى للاصلاحات الاقتصادية هو اصلاح القطاع المصرفي بشقيه الحكومي والخاص حيث انه يشكل احد الحلقات الاساسية للنظام المالي وهي احد المنافذ للتمويل والاستثمار لذلك يتطلب اتخاذ الاجراءات التالية :

أ- اعتماد سياسة مالية ونقدية جديدة تؤدي الى اصلاح شامل واعادة هيكلة القطاع المصرفي الحكومي ووضع السياقات والاليات للتنسيق بين السياستين المالية والنقدية .

ب- تفعيل الدور الحكومي في بناء استراتيجية لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة ووضع وبناء اليات واضحة يشترك فيها القطاع الخاص بشكل فاعل وتفعيل مبادرة البنك المركزي العراقي في هذا المجال .

ت- وضع خطة للتصدي للانهيارات المالية التي يعاني منها بعض المصارف في القطاع الخاص بسبب ظروف نقص السيولة .

ث- التركيز على زيادة الائتمان والتمويل والقروض الميسرة وتفعيل توظيف الودائع في اوجه الاستثمار والاعمار .

٥- دور الاصلاح الاقتصادي في تحقيق الامن الوطني : ان مواجهة الازمة الاقتصادية والمالية الحالية يتطلب العمل والوقوف يحزم لجميع الجهات الحكومية والسياسية والشعبية من اجل حماية العراق وادامة بناء اقتصاده وفق المعطيات الواقعية واعتماد الاصلاحات الاقتصادية باعتبارها استراتيجية اقتصادية لتحقيق الامن الوطني من خلال العمل وفق المبادئ الاساسية والاقتصادية التالية .

أ- بناء اقتصاد وطني سليم متعدد الموارد .

ب- القطاع الخاص يلعب الدور المحوري لقيادة السوق .

ت- توفير الامن الغذائي والدوائي والبيئي للمواطنين .

ث- اصلاح وتطوير القطاع المالي والمصرفي .

ج- اصلاح وتطوير مؤسسات الحوكمه الرشيدة لتقديم افضل الخدمات المواطنين .

ح- الحد من البطالة وتخفيض نسبة الفقر وتأمين العدالة الاجتماعية والعيش الكريم .

٦- معالجة مشكلتي البطالة والفقر ان البطالة والفقر يشكلان مشكلة حقيقية تقف امام الاصلاح الاقتصادي وابرز هذه المشاكل قلة فرص العمل المتاحة للقادرين على العمل وبشكل خاص الخريجين ومما زاد في نسبة البطالة هو ازمة النازحين واغلب الشباب عاطلين عن العمل كما ان ارتفاع نسبة الفقر يحتاج الى معالجة سريعة لتأمين الغذاء والدواء والسكن لهؤلاء وبشكل خاص منهم النازحين الذي يزيد عددهم على ٣ ملايين نازح وان الحل المنطقي هو دعم القطاع الخاص وتشجيعه على تشغيل مشاريعه الزراعية والصناعية والتجارية والسياحية وتمويل المشاريع الصغرى والصغيرة والمتوسطة.

ثانيا : ادارة الازمات(السياسية) في العراق: ومن الملاحظ على التجربة العراقية في الحكم ابتداء منذ نشأتها في العقد الثاني من القرن العشرين ، انها لم تعطي حالات الطوارىء الوطنية (بخاصة السياسية) منها الاهتمام المطلوب ، وعليه فقد شهد تاريخ البلاد المعاصر اخفاقاً متوالياً على صعيد ادارة الطاقم السياسي للاحداث في اوقات الاضطرابات والازمات العصيبة ، فتحكمت عقلية التطرف السائدة في الشخصية العراقية بالفعل السياسي ، وطغى العنف والحل العسكري على مباديء التفاوض السليم والوصول الى حلول ترضي اطراف الصراع ، ذلك ان السياسي المستبد لا يُقدّر عمل الفريق الواحد ، بل انه في احيان كثيرة يعده ضرباً من العبث او التجاوز على صلاحياته الخاصة ، وهذا امر ناجم بطبيعة الحال عن احد اعراض امراض القيادة المعروفة . فوقفت الهيئات السياسية الوطنية في العراق موقفا يتحاشى الدخول في صميم الازمات المستحدثة واتخذت ما يُعرف بسياسة الاجتناب او الاختباء ازاء الاحداث الكبرى التي عصفت بالبلاد اما خشية منها من سطوة الطرف الاجنبي الحاكم او لاسباب تتعلق بمقدار ما تمتلكه من حنكة ونفاذ بصيرة ، او بسبب التسويات والإتفاقات والتوافقات السياسية بين بعض الكتل ضد البعض الآخر . ورغم ان الاعلان عن تشكيل خلايا ولجان لادارة الازمات قد جاء متاخرا من لدن السلطات التنفيذية المتتابعة ، الا انها لاقت صدى طيبا في نفوس الراغبين بوضع حد لازمات البلاد المستفحلة بخاصة السياسية منها ، وقد احرزت تلك الخلايا واللجان تقدما ملحوظا على

صعيد جمع القوى السياسية (المتناحرة) على مائدة المفاوضات وقلصت الى حد كبير من درجات فقدان الثقة فيما بين الخصوم السياسيين وبالتالي الوصول الى اتفاقات احرزت للاطراف السياسية المتنازعة . وفيما يلي خطوات خارطة طريق حل الأزمات السياسية، ويمكن إيجاز هذه الخطوات الى :

- ايكال مهمة العمل في فض النزاعات الى فريق (محترف) من الخبراء المؤهلين وذوي الخلفيات العلمية والتاريخية المعروفة في فض النزاعات، ممن يمتازون بسمات قيادية ، ويمتلكون القدرة على التنبؤ بالازمات قبل وقوعها واعداد الخطط والخطط البديلة للحلول المناسبة .
- اعلام اطراف النزاع كافة بطبيعة عمل اللجنة الرامية للدخول على خطوط الفرقاء، وطريقة تشكيلها والهدف من ذلك التشكيل واحراز موافقة جميع اصحاب الشان قبل اتخاذ قرار الشروع بالحركة والتنفيذ .
- الحفاظ على سرية المعلومات الماخوذة من طرف وعدم البوح بها الى طرف اخر بتاتا الا في حالات التفويض من قبل الطرف الاصلي كما في حالات نقل الرسائل ونحوها .
- احاطة اطراف العلاقة علماً بافضل واسوأ السناريوهات المحتملة ، وكذلك عند الانتقال من اسلوب تفاوضي الى اسلوب اخر في حال تعذر المضي في اسلوب ما ، واعتماد اخر جديد مثل الانتقال من طريقة المفاوضات المباشرة الى طرق الوساطات او التحكيم .
- عدم محاباة طرف على حساب طرف اخر ، وانتهاج العدل والموضوعية في الكشف عن ملابسات ودوافع القضية او القضايا محل النزاع ، وعدم تحول اللجنة او بعض اعضائها في احدى مراحل العمل من مجرد وسيط الى شريك لاحد الاطراف .

نبيل أحمد الأمير، العراق وستراتيجية إدارة الأزمات، ختاما فان ما قدمناه يمكن أن يصلح دليلا يسلط الضوء إلى حد ما على مفاصل الأزمة بخاصة الاقتصادية منها والاجتماعية أو السياسية ، الامر الذي يؤدي إذا ما تم التعاطي مع ابرز مفرداتها ايجابيا من قبل صناع القرار إلى وضع تصور اولي لحل الأزمات التي تواجه الطاقم السياسي والاداري بين الحين والحين ، لاسيما وان سلسلة الأزمات في البلاد يبدو أنها مرشحة للاتساع من حيث المدى والنوع مع الاخذ بنظر الاعتبار ملفات لم تزل تنتظر الحسم السياسي وأخرى في طور التشكل أو الاستفحال .

الاستنتاجات والتوصيات

١.ان نجاح إدارة الازمات يقوم على حسن اختيار القيادات الادارية من حيث كفاءتها ومهارتها وتفاعلها مع الاحداث، فضلاً عن أنها تستدعي التعامل مع الأزمةل تجاوز الطرائق المعتادة في الحل.

٢.دخول مفهوم إدارة الأزمات حقل العلاقات الدولية، بعدما ظل ينحصر استخدامه في مجالات الاقتصاد والإدارة مستنداً إلى مقومات علمية وقانونية بغرض احتواء أزمة معينة.

٣.ومِن ضمن ما خلصنا به مِن استنتاجات، إن إدارة الأزمة تعني السعي للتعامُل مع الأزمة والعمل على توجيهها وإدارتها بشكلٍ يُحقق أهدافاً ومصالح بأمكانها تجميد الأزمة أو حلها بصورة نهائية.

٤.إنَّ الأزمات أصبحت سِمةً مِن سمات الحياة المُعاصِرة والتطور البشري، وكما يواجه الفرد والأسرة الأزمات فأن الدول والمُجتمعات تواجه أزمات كُبرى سِواء كانت داخلية أو خارجية في إطار علاقاتها وتفاعُلاتها مع الدول أو الوحدات السياسية الدولية الأُخرى، والتخطيط العلمي للتدخُل في الأزمة، ثُم التدخُل في الأزمة لِمُعالجتها.

٥.يعدُّ مفهوم إدارة الأزمات مفهومًا حديثًا نسبيًّا من حيث تأصيله كفرع من فروع علوم الإدارة والتنظيم، ويعد أحد المفاهيم الذي يتخذ منهجية معينة للتعامل مع المشكلات الطارئة والأزمات في الحياة اليومية، سواء على المستوى الخاص أو على مستوى عموم الجماعة البشرية.

٦. يتم تقييم كفاءة وفعالية استراتيجية إدارة الأزمات بهدف تحسينها لمنع حدوث أزمات مستقبلية، فضلاً عن معالجة الاثار السلبية المعنوية التي خلفتها الازمات.

٧. صعوبة التنبؤ بشكل وحجم الأزمات، وذلك بالطبع كون الأزمات التي تحدث تتميز بالتغير والتجدد، وأن الأزمات قد تنجر عنها أزمات أخرى لم تكن في الحسبان، وهو ما يوحي ويؤكد صعوبة الوصول إلى تعميمات وطرح ستراتيجيات

جاهزة تقضي على المشاكل والأزمات بصورة فالأزمات لا يمكن تجنبها تماما، ذلك أن تأثيراتها تختلف من أزمة إلى أخرى.

٨. تستثمر ستراتيجيات ادارة الأزمة ومواجهتها فرصة لإعادة صياغة الظروف وإيجاد الحلول السديدة لأن هذا التوجه الإيجابي يهيئ لإدارة الأزمة التفاعل المبدع مع التحدى الذى تواجهه بالقدر الذى يمكنها من تحويل الخطر الى فرصة يمكن استثمارها وتحويل إحباطات الازمة الى مناخ يحفز فعاليات الجهود الإبداعية.

وقد أوصت الدراسة الى تحقيق العديد من المهام التي تدير الأزمة ومن أهمها ما يلي:

١.ضرورة أن تأخذ إدارة الأزمات موقعها ضمن التكوين الإداري باعتبارها إدارة مستقلة دائمة شأنها شأن باقي الإدارات التي لها دورها الفعال من خلال الاتجاه نحو استراتيجيات من شأنها دعم وتحسين أداء إدارة الأزمات في جميع مراحل إدارة الأزمة، بالشكل الذي يحقق تفعيل دور إدارة الأزمات من دعم بعض الإستراتيجيات التي تصب في ايجاد سبل لادارة الازمات في الحاضر والمستقبل.

٢.تأمين المعرفة بالوقت المناسب واللازم حول الأزمة ، وذلك من خلال إشارات معنية ببروز الازمات التي تصدر من داخل الدولة أو خارجها .

٣.اتخاذ القرارات الإستراتيجية بتحليل كميات كبيرة من المعلومات الضرورية وحساب النواتج المتوقعة للاستراتيجيات البديلة .

٤.العمل على تشكيل فريق من الخبراء والمتخصصين في مختلف المجالات لوضع الطرق الحديثة للتعامل مع الأزمات وفق الأساليب الأكثر عملية وموضوعية .

٥.الاستخدام الأمثل والفاعل للبيانات والمعلومات التراكمية من قبل الادارات المختصة بإدارة الأزمة مع العمل علي استمرارية تدفق المعلومات الحديثة من الأحداث وتحليلها وجعلها في متناول متخذ القرار .

٦.العمل علي متابعة تطور الأحداث وتزويد إدارة الأزمة بمستلزمات تغيير الاستراتيجيات المعدة لمواجهة التداعيات وردود الأفعال في الأزمة .

٧.مشاركة المؤسسات الحكومية وجميع القطاعات الاقتصادية الخاصة منها والعامة من اجل المساهمة في تقليل مستوى الاضرار ومن ثم اعادة تفعيل النشاطات المتعددة .

٨.التوصيات التي تصدر من مراكز إدارة الأزمة تكون ملزمة التطبيق ولاتكون صورية ليعتد بها.

البعد الدولي للتمويل الاخضر ودور اتفاقية كيوتو فيه

اعداد / رنا نبيل سلمان
م. مدير قسم الدراسات والنشر
دائرة تطوير القطاع الخاص

المقدمة

تعد الاستدامة روح العصر في يومنا هذا، إذ تحدد الطريقة التي نسعى من خلالها إلى تحقيق احلامنا بالتقدم، وخاصة من جهة اتباعنا للنهج الجديد الذي يحفز على فعل المزيد بموارد أقل، حفاظاً على مصالح أجيال المستقبل. وترشدنا الاستدامة إلى السلوكيات الصحيحة، على مستوى الفرد أو المجموعة، التي تسهم في حماية البيئة وصونها وتنميتها، لهذا حظيت باهتمام العديد من المنظمات الدولية ، ثم بدا الاهتمام بموضوع التمويل الاخضر استجابة للتغيرات العديدة التي يشهدها العالم وأخذ هذا الموضوع يشغل حيزاً كبيراً من اهتمامات الباحثين والمصرفيين على حد سواء . ومن هنا يتبين كم اصبح لهذا الموضوع من أهمية كبيرة لمتخذي القرارات المصرفية والمالية لما يتحملونه من مسؤولية تفرض عليهم وضع الصورة الصحيحة لتطبيق مصرفي حديث في ضوء ظروفهم ومواردهم المتاحة وأن يكونوا مستعدين لكل تطورات تحدث ضمن بيئتهم لكي يعملوا بسرعة لتعديل وتغيير استراتيجياتهم لضمان حقوق الاجيال القادمة .

المبحث الاول : برنامج الامم المتحدة للتمويل الاخضر

اولاً: دور برنامج الامم المتحدة للبيئة وقطاع الخدمات المالية

ان دور الامم المتحدة للبيئة هو دور تعليمي متمثل بإعطاء المعلومات بالتعاون مع البنوك ، وبعد ذلك اصبح محفزاً للقطاع المالي بأهمية المعالجة للقضايا البيئية وتأثيرها في مسألة البقاء والاستمرارية على المدى الطويل. يعمل برنامج الامم المتحدة للبيئة (United Nations Environment Program (UNEP على تحقيق الشراكة بين البنوك ومن اهم انجازاته ابتكار منتجات وخدمات بيئية من الدول المشاركة بالبرنامج مثل القروض منخفضة الفائدة للمشاريع الخضراء ، تقديم الاستشارات البيئية واختراع بطاقات ائتمان سليمة بيئياً ويقوم برنامج بتدريب واضعي المعايير الوطنية والمنظمين وغيرهم من المعنيين في مجال الخدمات المالية من خلال اقامة ورش العمل واعداد نظام تصنيف للمعلومات وتخطيط القيام بندوات وبرامج تدريبية خاصة بهذا القطاع .

وتمكن برنامج (UNEP) من وضع خلفية لأهمية النهج البيئي السليم للقطاع المالي بتعزيز التكنولوجيا السليمة بيئياً من خلال توفير المنتجات والخدمات المبتكرة التي تؤدي الى منافع بيئية ومالية للجميع من موردين وعملاء ومالكين وعمال وممولين.

اما النتائج المتوقعة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة على المستوى الاقليمي فهي:

١- تفاعل اكثر تأثيراً بين القطاعات المالية والصناعات التحويلية.
٢- تحسين قدرة المؤسسات المالية العامة والخاصة .
٣- تطوير قدرة المقيمين للاستثمارات والمنتجات الأنظف المقترحة وتوسيطهم للحصول على التمويل لجعلها موضع تنفيذ .
٤- زيادة الاستثمار في المنتجات النظيفة CP Cleaner Products في البلدان المشاركة مع أفضلية لهذا القطاع.

اما على الصعيد العالمي يهدف البرنامج الى تطوير مبادرات للمشاريع والادوات مثل (خطوط الائتمان ، والصناديق الائتمانية ، والتدريب لتنفيذ سياستها وغيرها) لتعزيز المنتجات الانظف ويدعم هذا البرنامج منسقو المشاركين الوطنيين والمجالس الاستشارية ويوافر المجلس الاستشاري الدولي التوجيه العام وبهذا يضمن استخدام الخبرة المتراكمة . وان مبادرة برنامج الإنتاج الانظف تعزز ادماج الاعتبارات البيئية في عمليات وخدمات القطاع المالي .وبدأ تنفيذ البرنامج عام ١٩٩٩ مع الاستفادة من الاستثمارات السابقة واصبح من الواضح ان هناك معرفة لدى الدول بمزايا المشاريع البيئية ومن المؤمل وضع هذه القضية في شكل تقديرات لمشروع تجريبي بالتعاون مع مؤسسة التمويل الدولية(,IFCغرفة التجارة الدولية(ICC) والبنك الدولي ومنظمة التنمية والتعاون الاقتصادي OECD و منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية (UNIDO) والبنوك التجارية وبرنامج الامم المتحدة الانمائي.

ثانياً : الدافع وراء المبادرة برنامج الامم المتحدة للصيرفة الخضراء

لقد كان برنامج الامم المتحدة للبيئة(UNEP) واثق بان المصرفيين والمستثمرين لهم مساهمة قيمة في حماية البيئة والصحة مع الحفاظ على ربحية اعمالهم.

ويتضح الوعي البيئي لدى المصارف من خلال قيامها بالإفصاح عن نشاطها البيئي بقوائم منفصلة عن القوائم المالية السنوية وقيام القطاع المصرفي بالتعاون مع برنامج الامم المتحدة للبيئة(UNEP) بالإعلان عن بيان يتضمن حماية البيئة يتحقق من خلال تعاون القطاع الخاص مع الحكومة وعليه لابد من تحول جذري في نظرة القطاع الخاص للقضايا البيئية والاستعانة بالخبرات لتحقيق المتطلبات البيئية والتجارية والصناعية.

وامتد الوعي البيئي الى قطاع التأمين من خلال انطلاق مبادرة صناعة التامين البيئية نهاية عام ١٩٩٥ ، والذي تكلل ببيان صناعة التأمين عام ١٩٩٧ الموقع من اكثر من (٨٥) شركة تأمين وشركة اعادة تأمين.

ويمكننا القول ان القطاع المصرفي ومجموعة شركات التأمين العالمية باعلانهم عن مبادرة الالتزام البيئي تمثل حجر الزاوية الرئيس للطرفين ودعماً منهما للنهج المساند للادارة البيئية.

ثالثًا : اهداف مبادرات ودليل برنامج الامم المتحدة للبيئة(UNEP)

يعد الهدف الرئيس لبرنامج الامم المتحدة للبيئة(UNEP) هو خلق حوار بين البنوك التجارية وشركات التامين واعادة التأمين والوكالات الإنمائية المتعددة الاطراف والمديرين المعنيين بتطوير وادارة المخاطر الاقتصادية والبيئية .اما الهدف الثانوي فهو تعزيز استثمارات القطاع الخاص بالتكنولوجيا والخدمات السليمة بيئياً.

وان مشاركة برنامج الامم المتحدة للبيئة في الانتاج الانظف من الامثلة الملموسة لمشروع التعاون الفني (UNEP) الذي يعزز خيار التكنولوجيا وهو استراتيجيات وآليات لتعزيز الإنتاج الأنظف (CP).

مشروع الاستثمار في البلدان النامية ، الذي اطلقه UNEP في عام ١٩٩٨ وتموله حكومة النرويج ويهدف المشروع الى شرح كيفية الاستثمارات في الانتاج الانظف (CP (Cleaner Production من خلال مساعدة المؤسسات المالية لفهم فوائدها وتدريب الخبراء الوطنيين لتطوير الجدارة الائتمانية للاستثمارات المقترحة (CP) . ويجري تنظيم أنشطة مماثلة في غواتيمالا ونيكاراغوا وتنزانيا وفيتنام وزيمبابوي وقد قامت كل من منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية و برنامج الامم المتحدة للبيئة بدعم المبادرة

الوطنية لجميع هذه البلدان لا نشاء مراكز الانتاج الانظف.

رابعاً: دليل الصيرفة والتنمية المستدامة

اصدر برنامج البيئة للأمم المتحدة دليلاً للصيرفة والتنمية المستدامة في تشرين الثاني ٢٠١١ حدد فيه كشف لتعهدات المؤسسات المالية في التنمية المستدامة . وقد تضمن الدليل ثلاثة اقسام تطرق القسم الاول الى الالتزام وتعهد التنمية المستدامة وتضمن :- عدّ التنمية المستدامة تطويراً يقابل الحاجات الحالية دون التعرض لخطر قابلية التوليد المستقبلي لمقابلة احتياجاتهم كمجال اساسي لا دارة الاعمال السليمة.

١- ان التنمية المستدامة تنجز بشكل احسن من خلال حث الاسواق للعمل ضمن صيغة مناسبة ، للتشريعات كفاءة الكلفة ، الادوات الاقتصادية ، الحكومات تملك الدور القيادي في انشاء وتقوية القيم والاسبقيات الطويلة الاجل.
٢- عدّ المؤسسات المالية من المساهمين المهمين للتنمية المستدامة من خلال تفاعلها مع القطاعات الاقتصادية الاخرى والزبائن ومن خلال نشاطاتها التمويلية والاستثمارية والتجارية.
٣- الادراك بان التنمية المستدامة هي التزام مؤسسي وجزء مكمل للسعي لكل من المواطنة الجيدة ولأساسيات ممارسة الاعمال السليمة.

اما القسم الثاني فقد تطرق الى ادارة الاستدامة وقد تناول الآتي :-

١- دعم المدخل الوقائي (التحفظي) للقضايا الاجتماعية والبيئية لمنع التأثيرات السلبية المحتملة في البيئة والمجتمع.
٢- الامتثال والاذعان لكل التشريعات المحلية والاممية والدولية القابلة للتطبيق على القضايا الاجتماعية والبيئية وبجانب الامتثال العمل في قرارات الاعمال والعمليات في كل الاسواق.
٣- الادراك بان تحرير وتقدير المخاطرة الاجتماعية والبيئية يجب ان يكون جزءاً للعمليات الاعتيادية لا دارة وتقييم المخاطر ، لكل من العمليات المحلية والدولية.
٤- السعي لبذل الممارسة الاحسن في الادارة البيئية متضمنة كفاءة الماء والطاقة ، اعادة التدوير وتقليل الضياع ، والبحث لرسم علاقات الاعمال مع الزبائن ، والشركاء ، والموردين ، والمقاولين الثانويين الذين سيتبعون معايير بيئية عالية التشابه.
٥- العزم على تحديث الممارسات دورياً لتضمين التطورات الملائمة في ادارة الاستدامة ، وتشجيع الصناعة لكفالة البحوث بناء عليه.
٦- ادراك الحاجة لقيادة او تدبير او ادارة المراجعات الداخلية الدورية ولقياس التقدم مقابل اهداف التنمية المستدامة.
٧- ادراك الحاجة لقطاع الخدمات المالية لتبني وتطوير المنتجات والخدمات التي سوف تؤسس او تنشأ او تحفز مبادئ التنمية المستدامة.

وتضمن القسم الثالث جوانب احاطة الجمهور والدراية والاتصالات وقد تناول الاتي :
١-السعي لتطوير ونشر كشف لسياسات التنمية المستدامة والتقرير الدوري عن الخطوات التي ستؤخذ لتحفيز وتشجيع التكامل للاعتبارات الاجتماعية والبيئية في العمليات.
٢- الالتزام لتشارك المعلومات الملائمة مع الزبائن ، كمعلومات ملائمة والتي ستقوي قدرات المصارف ومنظمات الاعمال لتقليل المخاطر الاجتماعية والبيئية وتحقيق التنمية المستدامة .
٣- تقوية الصراحة (العلانية) والحوار المرتبط بمسائل التنمية المستدامة مع اصحاب المصالح الملائمين متضمنة حملة الأسهم ، المستخدمين ، الزبائن ، المشرعين ، صناع السياسة ، والجمهور.
٤- تشجيع المؤسسات المالية لدعم هذا الكشف والالتزام بالتشارك بالخبرات والمعرفة لأجل تطبيق أحسن الممارسات.
٥- ادراك أهمية الابداعات والمبادرات لقطاع الخدمات المالية في التقدم الى اهداف وغايات التمويل المستدام والبحث لمساندة ومساعدة هذه المبادرات بطريقة ملائمة.

المبحث الثاني
بروتوكول كيوتو

انطلقت الشركات والدول الصناعية نحو سياسات صديقة للبيئة، تلك التي خطتها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة عام ١٩٩٠م في مدينة كيوتو اليابانية، وذلك عبر عقد مؤتمر للبحث في شأن تخفيض ظاهرة الاحتباس الحراري، وجرى في نهايته التوصل إلى بروتوكول أو اتفاقية كيوتو التي تعهدت بواسطتها الدول الصناعية بتخفيض نسبة انبعاث غاز ثاني أكسيد الكربون المضر

بالبيئة وبالصحة من صناعاتها. ويقضي البروتوكول بأن تقوم الدول الصناعية بتخفيض هذه النسبة بواقع ٥,٢ ٪ عام ٢٠١٢م مقارنة بما كانت عليه في العام١٩٩٠ الذي وُقعت فيه الاتفاقية. إلا أن هذه النسبة قلت بسرعة بسبب النمو المتزايد في انبعاث الغازات الضارة. ونتيجةً لذلك، تعهدت ألمانيا باتخاذ خطوات لتخفيض نسبة إنتاجها من ثاني أكسيد الكربون ٢١ ٪ في عام ٢٠١٢م. أما المملكة المتحدة فكانت نسبة التخفيض المطلوبة منها ١٢,٥ ٪. وفيما يتعلق بفرنسا وروسيا فكان المطلوب الحفاظ على المستوى نفسه من انبعاث ثاني أكسيد الكربون في عام ٢٠١٠م مقارنة بعام ١٩٩٠م. وتعهدت اليابان بتخفيض مستوى نسبة إنتاجها ٦ ٪.

اولاً: آليات كيوتو the Kyoto Mechanisms

وهي آليات اقتصادية قائمة على مبادئ السوق، اذ يمكن لأطراف كيوتو استخدامها للحد من التأثيرات الاقتصادية المحتملة لمتطلبات خفض انبعاث الغازات الدفيئة وحددت الاتفاقية ثلاث آليات مرنة لخفض انبعاث الغازات الدفيئة .

١-آليات التنمية النظيفة Clean Development Mechanisms / CDM .

٢-التنفيذ المشترك Joint Implementation / JI .

٣-الاتجار بالانبعاثات الدولية (International) IET Emissions Trading .

والفكرة الاساسية لهذه الاليات تشير الى امكانية تحقيق خفض الانبعاثات في الخارج عبر آليات التنمية النظيفة والتنفيذ المشترك والاتجار بالانبعاثات الدولية اذ تمكن من تحقيق الحد الادنى من الانبعاثات تختلف اختلافا كبيرا بين البلدان والقطاعات والشركات والمصانع وان استخدام آليات كيوتو يؤدي الى توفير في التكاليف الضخمة و فرص العمل على مستوى الشركات فضلاً عن تحقيق مكاسب للمجتمع كله .

ثانيا: آليات التنمية النظيفة Clean Development Mechanisms

ومن الآليات التي أقرتها اتفاقية كيوتو لتحقق الدول التخفيض المشار إليه، آلية التنمية النظيفة (CDM)، وهي تلك الآلية التي صممت لتسمح للدول الصناعية التي وقّعت على الاتفاقية بتحقيق نسبتها من تخفيض انبعاث غاز ثاني أوكسيد الكربون بواسطة رعايتها لمشروعات تنموية في الدول النامية، ثم تحسب لها هذه الرعاية وكأنما خفضت انبعاث الغاز الضار في المشروعات التي تقيمها على أرضها. واقيم المؤتمر الدولي الأول للتنمية النظيفة في الرياض في ٢٠٠٦. وفي استضافة المملكة لهذا المؤتمر، مؤشر على وضوح الصورة بالنسبة لكل الأطراف المعنية بشأن حماية البيئة أو جني الأرباح منها. فالدول المنتجة للنفط كالمملكة تدرك أن النفط سيستمر في إمداد العالم بالطاقة لعقود قادمة. ولذلك، فهي حريصة على الموازنة بين إنتاجها هذا وبين إقامة مشروعات تنموية لتخفيض انبعاث غاز ثاني أوكسيد الكربون كمشروع حبس وتخزين الكربون . ويظل أنصار البيئة سعداء بالتقدم الذي تحرزه خطوات كهذه، وإن كانت لا تحقق كل طموحاتهم ومطالبهم. أما الدول الصناعية المستثمرة في هذه المشروعات، والتي تمثل شركات القطاع الخاص والعام فيها، فتسعى إلى تحقيق هذه النسبة المتفق عليها في اتفاقية كيوتو ليس حلاً لأزمة بيئية، بل كوسيلة للوصول إلى فرص استثمارية ذات أرباح طائلة في حال تحققت.

وينطبق هذا على مديري شركات التأمين الذين يضعون خططاً لمجابهة الأخطار الاقتصادية للاحتباس الحراري. وقد قامت كبرى هذه المجموعات التأمينية بإدخال عوامل التغيير المناخي في أعمالها. وهي تعمل على تطوير منتجات جديدة لتخفيض بث ثاني أوكسيد الكربون في الجو في أمريكا. أما في أوروبا، فتقوم الشركات الكبرى مثل شركة ري السويسرية بخطوات جادة لتخفيض انبعاث غاز ثاني أوكسيد الكربون، وذلك لأن هذا يساعد على تخفيض كلفة شركات التأمين في تعويض زبائنها إذا ما تعرضوا لأخطار مثل أخطار الفيضانات والعواصف العاتية. ونتيجة للمبالغ الكبيرة التي دفعتها شركات التأمين في السنوات القليلة الماضية، لتعويض زبائنها عن الأضرار التي لحقت بهم بسبب الكوارث الطبيعية الأخيرة، فإن هذه الخطوة تلقى قبولاً واسعاً في صفوفها، كما هو الحال مع المدافعين عن البيئة، وإن اختلفت الدوافع والأسباب. ومن هذه الخطوات انخراط الشركات الأمريكية مع الشركات الأوروبية للاستثمار في مشروعات منتشرة حول العالم بهدف تمكين المصانع ومحطات توليد الطاقة من تحقيق أهدافها في تخفيض ما تبثه من غاز أوكسيد الكربون والتقليل من كمية الطاقة غير النظيفة التي تستخدمها. وقد بلغ حجم الاستثمار في هذه المشروعات عشرة

مليارات دولار في العام٢٠٠٥، وارتفع ليصبح خمسة وعشرين مليار دولار في ٢٠٠٦.

ثالثا: ماهية الإنتاج الأنظف

نشأت تقنية الإنتاج الأنظف في الولايات المتحدة وعدد من دول أوربا حديثاً، وفعليا في وحدة الصناعة والبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومضمونها الأساسي هو إيجاد فرص للصناع والمنتجين الرئيسيين لتحقيق مكاسب مالية من وراء التحسينات البيئية .يعد الإنتاج الأنظف طريقا عمليا لتطبيق التنمية المستدامة ، فهو كما عرفه برنامج الأمم المتحدة للبيئة: «تطبيق لاستراتيجية بيئية وقائية متكاملة على العمليات والمنتجات من أجل تقليل المخاطر المتصلة بالعملية الانتاجية بمعنى أنه استراتيجية شاملة تراعي منفعة الانسان والمحافظة على البيئة والإنتاج ومواردها وتقنياتها وصيانتها وخدماتها بما فيها المواد والطاقة وخواصها وعناصرها واستخداماتها ونواتجها ومصيرها فضلاً عن ذلك يعمل على تحقيق رغبات ، فهو بذلك ينتج للعملاء والزبائن والمجتمع مزيداً من منتجات وخدمات صديقة للبيئة بكمية أكبر وأفضل باستخدام أقل للمواد الأولية والموارد والطاقة وإفراز أقل للنفايات والانبعاثات، وبالتالي يخفض إلى الحد الأدنى حدوث التأثيرات البيئية. على وفق هذه التعريفات فإن الإنتاج الأنظف يهتم بكل من العملية الإنتاجية بحد ذاتها كما يهتم من ناحية أخرى بالمنتجات، ففيما يتعلق بعمليات الإنتاج فهي تختص بالحفاظ على المواد الخام والطاقة واستبعاد المواد الخام السامة وتقليل كافة الانبعاثات والنفايات الناتجة كماً ونوعاً أما فيما يتعلق بالمنتجات فإن هدف الإنتاج الأنظف هو خفض التأثيرات في مدى دورة حياة المنتجات، أي منذ استخلاص المادة الخام إلى غاية تصريفه إلى آخر مستهلك (نهاية تخفيض المخلفات عند اعتماد تقنيات الإنتاج الأنظف يكون تلقائيا لذلك تتحسن عملية استخدام الموارد كلها، مما يؤدي إلى زيادة الربحية والقدرة التنافسية للمؤسسة الصناعية، رفع كفاءة الإنتاج والتقليل من الإنتاج المعيب، وزمن التوقف ، تحسين خبرات العمل بالنسبة للإنتاج، الصيانة والنظافة.

رابعاً: أهداف الإنتاج الأنظف

إن تطبيق الإنتاج الأنظف يتضمن مجموعة من الأهداف التي تمكن المؤسسات الصناعية من تحديد ما عليها القيام به للوصول إلى ما تصبو إليه، الحد من تلويث عناصر البيئة عن طريق إجراء تحسينات متتابعة على سلع وخدمات المؤسسة. ومن بين أهدافها الأتي:

التعديل المستمر في طرائق وخطط التشغيل والعمليات الصناعية، وتحديث التكنلوجيا المستخدمة باستمرار.

١.فصل المخلفات الممكن فصلها وتصنيفها وإعادة تدويرها، واسترجاع المواد الخام والكيمياويات والطاقة .

٢.حماية صحة الإنسان والبيئة.

٣.تفادي حدوث النفايات والانبعاثات أو تقليلها إلى الحد الأدنى) وخاصة السامة والخطرة منها).

٤.ترشيد استغلال الموارد الطبيعية والطاقة إلى المستوى الأمثل.

٥.تحقيق مستويات أعلى من الجودة والإنتاج والربح المادي .

خامسا: فوائد الإنتاج الأنظف

إن اهتمام المؤسسة الصناعية بالإنتاج الأنظف ومحاولة تحقيق أهدافه سيعود عليها بمجموعة من المنافع والفوائد نذكر أهمها في الآتي:

١.مواكبة التطورات العالمية لتحديث طرائق الإنتاج باستخدام التقنيات الجديدة.

٢.إدارة العمليات التصنيعية وتأمين التجهيزات والخدمات بطريقة جيدة.

٣.تغيير نوعية المنتجات من ناحية الجودة الفنية والسلامة الصحية والبيئية بما يضمن زيادة الطلب عليها.

٤. إحلال المواد الخام الملوثة بأخرى صديقة للبيئة.

٥.ايجاد موارد اقتصادية إضافية نتيجة لإعادة تدوير المخلفات في العمليات الصناعية أو إعادة الاستخدام في إنتاج منتجات أخرى مما يؤدي إلى تخفيض التكاليف.

وترى الباحثة ان صعوبة بلوغ الدول المتقدمة لنسب الخفض الملتزمة بها قانوناً لم تكن عائقاً امام الدول المتقدمة لتحقيق تطورها الصناعي فقد عملت على اقامة مشاريعها الصناعية في البلدان النامية وهي بذلك خفضت انبعاثات الغازات الدفيئة وحققت عائداً اقتصادياً وفي الوقت نفسه اسهمت بتحقيق التنمية المستدامة للبلد المضيف (النامي) من خلال توفير سيولة نقدية وفرص عمل ونقل التقنية والخبرات الحديثة له.

المبحث الثالث
تجارب دولية لتطبيق التمويل الاخضر

أن مفهوم الاستدامة أصبح يمثل عنصراً حيوياً وضرورياً لخلق الميزة التنافسية في بيئة عمل شديدة المنافسة والتعقيد، الأمر الذى يحول دون تجاهله من المؤسسات المالية والمصرفية، إلا أن هناك تصاعداً في سقف توقعات العملاء من جهة وتطورات القوانين والتشريعات المنظمة لنشاط تلك المؤسسات من جهة أخرى .

وتتبع دول العالم استراتيجيات مختلفة لتنفيذ أهداف متعددة تندرج ضمن خطط وحلول مختلفة لحماية البيئة وتشجيع التنمية المستدامة والسليمة بيئياً , وتوجيه التنمية الاقتصادية نحو الاستدامة , والقيام بتنسيق وتحسين الأنشطة البيئية والتنموية بحيث تضمن الحفاظ على رفاهية الجيل الحالي والأجيال القادمة عن طريق حماية الموارد البيئية الطبيعية والاهتمام بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية في أنشطة ادارة تلك الموارد من خلال سياسات سكانية وأنماط استهلاكية تعزز التنمية المستدامة , وزيادة الوعي البيئي من خلال برامج البحث العلمي والتعليم والتدريب , ودمج الاعتبارات الصحية والاحتياجات الغذائية عن طريق تشجيع المجتمع على اتخاذ مواقف ايجابية تجاه التنمية والبيئة , وإن تنفيذ هذه الأهداف من خلال الخطط والحلول التي تتبعها الحكومات ستوصلنا إلى التنمية المستدامة السليمة بيئياً والتي لا تنعكس سلباً على حق الجيل الحالي والأجيال القادمة .

وفيما يأتي عرض مبسط لتجارب بعض الدول في ممارستها الصيرفة المستدامة

اولاً : مصرف BMCE (المغرب)

اسست الحكومة المغربية مصرف المغرب للتجارة الخارجية BMCE عام ١٩٥٩ . ويعد من المصارف الكبرى في المغرب أُعدد فروعه الداخلية ٥٦٠ في حين ان فروعه الخارجية ٢٢ فرعاً.

ويعد أنموذجاً لتطبيق الصيرفة المستدامة من خلال اتباعه استراتيجية اعادة هيكلته لمواجهة التحديات لتحقيق الاستدامة المصرفية من خلال دمج اساليب ممارسة الاعمال التجارية مع التأثير في دور المجتمع والبيئة.

ويعد بنك BMCE اول مصرف قام باتخاذ خطوات الفصل بين الاعمال الخيرية للمجتمع وتمويل الاعمال المستدامة، اعتقاداً منه ان التنمية المستدامة ممكن ان تتحقق من خلال السماح للاسواق بالعمل ضمن اطار مناسب من الكلف وادوات الاقتصاد ، وعلى الحكومات ان تأخذ الدور القيادي لتوفير بيئة مواتية للمؤسسات المالية وان تلعب دورها لتحقيق التنمية المستدامة.

ثانياً : البرازيل

في عام ٢٠٠٩ وقعت جمعية البنوك البرازيلية مع وزارة البيئة اتفاق (البروتوكول الاخضر) والذي يتضمن التزامهم بالتنمية الخضراء والتمويل الاجتماعي

ولقد وضعت مجموعة من المؤشرات تدل على امتثال المصارف للبروتوكول وتُطورها بشكل مستمر البنوك والحكومات والمنظمات غير الحكومية برعاية الجمعية المصرفية . وتقوم البنوك بتقديم تقاريرها السنوية على وفق تلك المؤشرات.

ومن امثلة الصيرفة المستدامة في البرازيل تقديم برنامج العمل الدولي للاستراتيجية الوطنية لاستئصال الفقر من خلال توفير الفرص الخضراء بما فيها الاسكان الاجتماعي ومنح حماية البيئة وتوفير فرص العمل وكذلك اعادة تدوير النفايات الصلبة المشرعة قانونا في عام ٢٠١٠.

ثالثاً : بنغلادش

في عام ٢٠١١ اتخذ البنك المركزي البنغلاديش خطوة استباقية لتعزيز ادارة القضايا البيئية والاجتماعية من خلال القطاع المالي في البلاد وذلك من خلال اصدار دليل لا دارة المخاطر البيئية للمصارف والمؤسسات المالية ودليل سياسة الصيرفة الخضراء في بنغلادش.

وهذا الزم المصارف بمراعاة القضايا البيئية والاجتماعية بعمليات الاقراض وتطوير الأطر الداخلية وتقديم سياسات خاصة وتدريب

الموظفين وتقديم تقارير عن القضايا البيئية والاجتماعية .

رابعاً : الصين

قامت الصين في عام ٢٠٠٧ بأطلاق سياسة الائتمان الاخضر بمشاركة كل من البنك المركزي الصيني واللجنة التنظيمية للبنك الصيني مع وزارة حماية البيئة الصينية وتحث هذه السياسة على دمج القضايا البيئية في انشطتها خصوصاً فيما يتعلق بعدم منح القروض للمشاريع التي تكون ذات درجة عالية من التلوث والصناعات التي تستهلك طاقة مرتفعة في حين يتم الدعم المالي للصناعات الخضراء وان البنوك الصينية تسعى لتطبيق المصرفية المستدامة من خلال دمج القضايا البيئية وتطبيقاتها ضمن عملها التجاري.

خامساً : المملكة المتحدة

التزمت المملكة المتحدة باتفاقية كيوتو للحد من الكربون (CRC) من خلال الالتزام بتقديم تقارير عن جميع المنظمات والمؤسسات التي تستخدم اكثر من٦٠٠٠ ميكا واط من الكهرباء سنويا . ودخل حيز التنفيذ في المملكة المتحدة في ابريل ٢٠١٠ وكان هدفها من وراء ذلك خفض الانبعاثات الكربونية .

وتقوم المؤسسات المالية بمساهمة مهمة لتحقيق الاستدامة المصرفية من خلال تفاعلها مع القطاعات الاقتصادية الاخرى والمستهلكين واصحاب الاموال والمستثمرين والانشطة التجارية . ويحمل القطاع المالي مفاتيح وظائف اساسية في المجتمع اذ يمثل جوهر جميع أنشطة الادخار والاستثمار والاقراض سواء للأفراد والشركات والحكومات او الكيانات الاخرى ونتيجة لذلك فان المؤسسات المالية تحتاج الى النظر لا هداف المجتمع بشكل اوسع لتحقيق الخدمات لأعضائه وهذا يتطلب من مؤسسات التمويل فضلاً عن مسؤولية التمويل ان تكون على علم تام بكافة التغييرات المستمرة المحيطة بهم لكي تكون قادرة على تلبية توقعات المجتمعات ويمكن ان تقوم المؤسسات المالية على سبيل المثال بالاتي :

١-دعم انشطة الشركات والمنظمات التي تشارك في نشاط شراكة المسؤولية الاجتماعية (Corporate Social Responsibility) (CSR)

٢-تشجيع الشركات على تمويل انشطتها باتجاه ايجابي لتحقيق مجتمع مستدام .

٣-بذل جهود لخلق مجتمع مستدام افضل .

سادساً : هولندا

اتخذت الحكومة الهولندية دوراً فريداً فيما يتعلق بنشاطات الصيرفة المستدامة فقد انتهجت سياسة بيئية أنموذجية ويمكن تحديد المراحل المتطورة التي اتبعتها هولندا بالاتي :-

١-عدم قيام المصارف بالزام العملاء باتخاذ النهج المستدام ولكنها كانت تصمم سياسة بيئية لا تؤدي الى اعباء مالية تؤثر في القطاع المصرفي وتجنبه الافلاس ، وكذلك عملت المصارف بتوجيه القطاع الصناعي وتحفيزه لاستخدام تكنلوجيا بيئية من خلال تطوير صناديق استثمار خاصة لهذا الغرض ، وقد بدأت المصارف تذلل التحديات البيئية بمساعدة التشريعات الحكومية التي تروج للتكنلوجيا البيئية ، هذا من جهة اتفق على اصدار وثيقة (السياسة البيئية والاقتصادية) والتي تصبو الى تحقيق الاهداف والخطط البيئية للمصارف وللحكومة على حد سواء . وفي هذه المرحلة اصبح الاهتمام بتطبيق هذه السياسة دولياً على مستوى التجارة الدولية من خلال نهج متكامل في السياسات البيئية والعمل على التحسين المستمر للمنتجات واستخدام نظم الادارة البيئية والانتشار على نطاق واسع للتقارير البيئية التي يقدمها الجانب الصناعي للحكومة .

فضلاً عن ذلك حددت مسؤولية المؤسسات المالية من السياسيين الهولنديين للمرة الأولى اذ فرضت عليهم سياسة تطبق على المستثمرين وأصبح دور الحكومة في هولندا هو التحفيز وتنسيق الأنشطة لتحقيق أهداف الدولة من خلال استخدام مجموعة متنوعة من الأدوات منها :-

أ- توفير الدعم المالي لتطوير منتجات بيئية

ب-توفير نظام تبادل المعلومات البيئية والمتمثل بالاستثمارات الخضراء

ج-تحفيز المستهلكين على إتباع الاستهلاك المستدام وان الدولة هي الجهة التنظيمية التي تستطيع إلزام جميع الجهات الفاعلة في السوق وبضمنها البنوك وقد بدأت ولأول مرة محادثات بين الحكومة والمصارف لمحاولة تقديم تحسينات بيئية من خلال تطوير منتجات مالية جديدة . تطوير منتجات وخدمات مالية جديدة من خلال المزج بين السياسة البيئية والمالية لتحقيق أهداف الحكومة .

وان الحكومة ماتزال تسعى لاستكشاف السبل التي يمكن للمصارف تحفيز الشركات لتقديم المعلومات البيئية التي تعد

مؤشراً لقياس التنمية المستدامة.

ولتسليط الضوء على الدور الذي قامت به المصارف والحكومة كنقطة بداية :-

أ-قامت البنوك بالعديد من الخطوات لتحمل مسؤولياتها في ما يتعلق بالبيئة ضمن أنشطتها الرئيسة والمتخصصة بهذا المجال.

ب-وضعت الحكومة الهولندية طلبا رسميا في الوثيقة تمثل سياستها بما يخص الشأن البيئي والاقتصادي للبنوك للعب دور في تحقيق التنمية المستدامة.

ج-مرحلة وضع السياسات المتعلقة بدور المصارف في المفوضية الأوربية بالمستوى نفسه مع السياسة التي تعتمدها السياسة الهولندية.

د-وعلى المستوى العالمي تشجيع القطاع المالي للقيام بدوره في التنمية المستدامة من خلال مبادرة الأمم المتحدة للبيئة .

هـ-لقد حدثت تطورات محددة تتعلق بإدخال أدوات السياسة مثل الرخص القابلة للتداول, والتنفيذ المشترك واليات التنمية المستدامة وبروتوكول كيوتو .

ويبدو انه في دولة متقدمة بيئيا مثل هولندا قد كان هناك الحوار بين الحكومة والمصارف وكان هناك مجالا كبيرا لعملية المضي قدما باتجاه الصيرفة المستدامة وهنا لابد من ذكر ان سبب منتجات مصرف ASN وجعلها مثلاً هو تركيز النجاح على اساس التمويل الاخضر وتطوير منتجات ابداعية علمية ذات مستوى عالٍ وتمثل جزءاً من الاستدامة في هولندا وان مصرف ASN الهولندي يمارس ضغط مستمر على الحكومة نظراً للدور الذي يقوم به في هذا المجال والمتمثل في:-

١-اظهار الجدوى التجارية من الخدمات المصرفية التي تحكمها مبادى الاستثمار الاخلاقية

٢-اعداد امثلة للتمويل الابداعي للمشاريع والشركات المستدامة .

٣-توفير دعم متزايد لعدد من العملاء.

واصبح بنك ASN الهولندي يجسد اهمية الدور الذي يلعبه لتمويل المشاريع البيئية او التمويل الاخضر في هولندا واصبح تمويل يعترف به في هولندا نظراً لطبيعة المشروعات التي ينجزها والتي تتميز بالتطور العلمي والابداع . وتعمل الحكومة على دعم صناديق الاستثمار المتخصصة في هذا المجال نظرا لجهودها في مجال البنى التحتية . وقد قام مصرفASN ببذل جهود كبيرة لتحقيق الاستدامة من خلال ازالة العقبات الرسمية والعملية وتقديم هذه المشاريع الى الاسواق . وقد تمكن من الحصول على الاعفاء الضريبي للمشاريع الخضراء في هولندا وقد نتج عن ذلك زيادة الاستثمارات. واصبحت المؤسسات المالية الهولندية الكبرى لديها الان مشاريع خاصة بالتمويل الاخضر وتسعى للتميز من خلال تنفيذها للمشاريع الخضراء التي تطبق معايير الاستدامة وتحافظ على اموالهم في الوقت نفسه.

الضبط الإداري ودوره في مواجهة فيروس كورونا المستجد

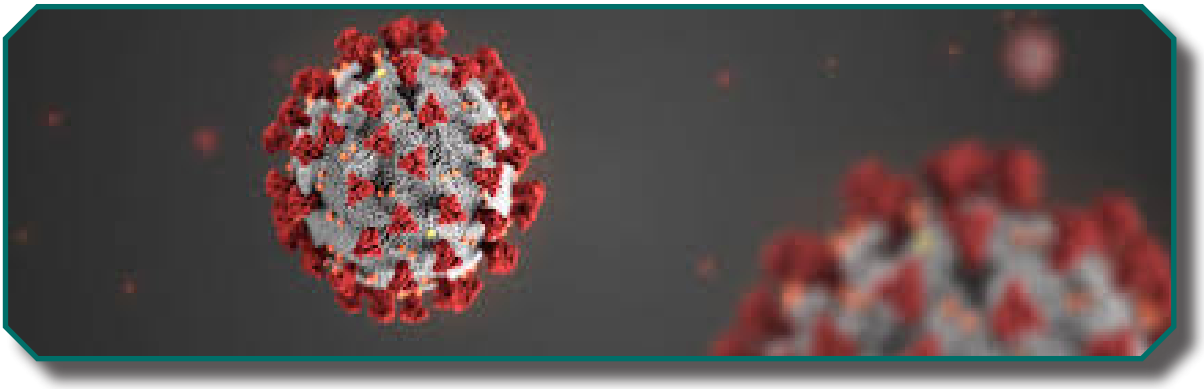

اعداد / كريم حمود فحل الجبوري
الدائرة القانونية / وزارة التجارة

المقدمة

مُنذ القِدم والإنسان يستهدف حماية حالته الصحية لنفسه ولغيره من ذويه وأقاربه وأفراد جماعته، وذلك لإدراكه المُبكر وربّما الفطري أنه بدونها يُصبح في حالة من الضعف تجعله عاجزاً عن مقاومته مشقة الحياة وغير قادر على ضمان استمرارية الجنس البشري، الأمر الذي أدّى به الى الاعتناء بها ومحاولة اكتشاف الوسائل والطرق الكفيلة بالحفاظ عليها.

ولا يخفى على أحد أن كثير من الأمراض كانت تهدد حياة الإنسان قديماً وهي معروفة في تاريخ البشرية، كمرض الطاعون مثلاً، لذلك فإن الخوف من الأمراض المتنقلة وذات الأثر الواسع في المجتمع وكذا الوخيم على حياة الناس، والذي جعل المجتمعات تبحث دائماً عن الوسائل والطرق الكفيلة لتفاديها.

لما كانت وظيفة الدولة بالأساس هي تحويل المجتمع من حالة الفوضى إلى حالة الانتظام، فهذه الوظيفة مستمرة ولا يتصور أن تنتهي بتحقيق أمر ما أو بفوات مدة معينة، وفي سبيل ذلك لها أن تلجأ إلى العديد من الأساليب، من بينها الضبط الإداري، وهذا الأخير تزايدت أهميته في الآونة الأخيرة، خاصة مع تزايد وتنامي فكرة إطلاق حرية الأفراد لإشباع حاجاتهم بأنفسهم، وما يتبع ذلك من ضرورة تدخل سلطات الضبط الإداري حتى لا يتحول هذا الإطلاق في الحرية إلى فوضى، لأنه إذا كانت السلطة المطلقة مفسدة مطلقة، فالحرية المطلقة بدورها مفسدة أو فوضى مطلقة.

لذا فإنه من واجب الدولة مُتمثلة بالسلطات الضبطية من القيام بدورها في المحافظة على الصحة العامة كونها أحد عناصر النظام العام والذي يُمثل الهدف الأساسي للضبط الإداري، ومن هذا المنطلق يبرز دور سلطة الضبط الإداري في المحافظة على الصحة العامة عن طريق القيام بالصلاحيات المخولة لها في مواجهة فيروس كورونا المستجد(nCoV-٢٠١٩) والذي يُمثل مظهر خطير على البشرية ويستوجب تكاتف الجهود سواءً على المستوى الداخلي والمتمثل بالتعاون المنسق والمنظم بين مختلف قطاعات الدولة، أو على المستوى الدولي بالتعاون بين الدول والمنظمات الدولية لتجاوز هذه الحالة الخطيرة.

فرضية البحث:

إن لفيروس كورونا المستجد آثار صحية خطيرة قد تؤدي الى خسارة الإنسان لحياته الأمر الذي يستدعي سلطات الضبط الإداري القيام بواجبها في حماية الصحة العامة للدولة.

مشكلة البحث:

الحاجة الماسة الى التعاون والتكاتف بين القطاعات العامة والخاصة في مختلف مفاصل الدولة وكذلك

المواطنين لتجاوز هذا المرض الخطير على مستقبل البشرية.

هدف البحث:

إن الضبط الإداري أداة مهمة في الدولة للمحافظة على النظام العام بمختلف عناصره، ويُمثل محور فعال لتحقيق أهدافه لغرض مواجهة الخلل الذي يتعرض له المجتمع، فإن فايروس كورونا المستجد أبرز الدور المهم للضبط الإداري في المحافظة على أرواح المواطنين.

أهمية البحث:

تنبع أهمية البحث بالسعي لتبيان دور الضبط الإداري وأهميته الأساسية في مواجهة فايروس كورونا المستجد، وذلك لأن المحافظة على الصحة العامة كأحد عناصر النظام العام هو من الأهداف الرئيسية للضبط الإداري.

المبحث الأول

التعريف بفيروس كورونا(Corona virus)

تُشكل فيروسات كورونا عائلة كبيرة من الفيروسات المعروفة بأنها تُسبب أمراضاً للحيوان والإنسان الذي تُصيبه بأمراض تتراوح حدّتها بين الإصابة بنزلة البرد الشائعة والمتلازمة التنفسية الحادة، والفيروس الجديد مختلف عن كل الأوبئة المحدثة من طرف فيروسات كورونا، وهو ينتمي الى السلالة(betacoronavirus C) والذي أطلقت عليه منظمة الصحة العالمية مؤخراً بمتلازمة الشرق الأوسط التنفسية-الفيروس التاجي-(MERS-CoV) .

المطلب الأول

الخصائص العامة للفيروس

تُشير الدراسات العلمية ذات العلاقة الى أن الفيروس التاجي كان موجوداً في الإبل منذ مطلع الستينات، ولكن الحالات المرضية عند الإنسان لم تظهر إلا في عام ٢٠١٢، إلا أنه في الآونة الأخيرة تفشى وبشكل مهول حتى أن أي دولة إلا ما ندر لم تخلو من وجود إصابة منه.

لذا سنقسم هذا المطلب الى ثلاثة فروع، نبين في الفرع الأول خاصية الفيروس بالانتحاء، والفرع الثاني تركيبة الفيروس، والفرع الثالث طرق انتقال فيروس كورونا.

الفرع الأول

خاصية الفيروس بالانتحاء

للفيروس التاجي الجديد خاصية الانتحاء القوي نحو الجهاز التنفسي، أي الميل لإصابة الجهاز التنفسي، وعلى وجه الخصوص الخلايا الطلائية الشعبية غير المهدبة عند الإنسان، وهذا أمر فريد من نوعه لأن معظم الفيروسات التنفسية تستهدف الخلايا المهدبة، واتضح أنه للفيروس أيضاً القدرة على تفادي المناعة الطبيعية، ومقاومة الأنترفيرون المُنتج في تلك الخلايا .

الفرع الثاني

تركيبة الفيروس

عند كشف الفيروس تحت المجر الإلكتروني فإنه يظهر بشكل كروي وبحجم ١٢٠-١٦٠ نانومتر، وله غلاف ونتوءات بروتينية بشكل عصيات تكسب الفايروس شكل التاج، ولهذا أطلق عليه اسم كورونا وهي كلمة لاتينية تعني التاج.

وذكر بحث منشور بالمجلة العلمية(Nature) سنة ٢٠١٣، أن فريقاً من الباحثين الأوربيين برئاسة الدكتور(Stalin Raj)، قام باكتشاف البروتين الموجود على النتوءات في غلاف الفيروس، الذي يستطيع الإلتصاق بالمستقبل البروتيني(DPP٤)على سطح الخلايا الطلائية التنفسية عند الإنسان(بنسبة٢٠٪من المجموع الكلي)، وما يزيد من خطورة الفيروس أن هذا النوع من المستقبلات البروتينية عند الثدييات منها الخفافيش والقردة وكذا الحيوانات الداجنة، لذا يكون من السهل للفيروس أن ينتقل بالقفز من حيوان الى آخر ومنه الى الإنسان وهي خاصية فريدة لا توجد عند فيروسات كورونا الأخرى .

الفرع الثالث

طرق انتقال فيروس كورونا

إن كيفية انتقال الفيروس باتت واضحة جداً، وبالاستناد الى الحالات العديدة المشخصة حتى الآن، تبين أن الفيروس ينتقل كالتالي:

- الانتقال المباشر:بواسطة الرذاذ المتطاير من المريض أثناء السعال أو العطس والمخالطة المباشرة للمرضى.
- لانتقال غير المباشر:عن طريق لمس الأسطح والأدوات الملوثة بالفيروس، ومن ثم لمس الأنف أو الفم أو العين.

الفرع الثاني
أعراض الفيروس

تظهر أعراض الفيروس على المصاب به بعد حوالي أربعة عشر يوماً من الإصابة وتبدأ بشكل بسيط كأعراض الأنفلونزا حيث يشعر المريض باحتقان وارتفاع درجات الحرارة وضيق في التنفس وصداع ويُعاني من السعال، وقد يتماثل بعدها للشفاء، ويمكن أن تتطور الأعراض الى التهاب رئوي حاد بسبب تلف الحويصلات الهوائية وتورم أنسجة الرئة أو الى فشل كلوي، كما قد يمنع الفيروس وصول الأوكسجين الى الدم مسبباً قصوراً في وظائف الأعضاء بالجسم، مما قد يؤدي الى الوفاة .

وفي حالات أخرى لا يتم اكتشاف العدوى بسبب ظهور أعراض طفيفة لا تتعدى أعراض الزكام وبدون مضاعفات خطيرة .

علاوة على ما سبق هناك أعراض أخرى إضافية تتمثل في اضطرابات هضمية(قيء-إسهال)وآلام شديدة على مستوى عضلات الجسم .

الفرع الثالث:طرق الوقاية

المبحث الثاني
ماهية الضبط الإداري

تعد وظيفة الضبط الإداري من أول واجبات الدولة وأهمها، فهي ضرورة لازمة لاستقرار النظم وصيانة الحياة الاجتماعية والمحافظة عليها، وبدون تلك الوظيفة تعم الفوضى وينهار النظام الاجتماعي في الدولة، فتقوم الإدارة بالتدخل المباشر وفرض بعض القيود على الحريات العامة للأفراد، وهذا يضع على عاتق الإدارة واجب مهم وأساسي، ألا وهو تحقيق التوازن بين صيانة النظام العام في المجتمع من جهة، وعدم المساس بحقوق وحريات الأفراد من جهة أخرى.

ولغرض الإحاطة بماهية الضبط الإداري، سنقسم هذا المبحث الى مطلبين، نبين في المطلب الأول مفهوم الضبط الإداري، وفي المطلب الثاني وسائل الضبط الإداري.

المطلب الأول
مفهوم الضبط الإداري

يلاحظ بداءً أن التشريعات في معظم الدول، لم تتعرض لتعريف الضبط الإداري، وإنما حددت أغراضه، وحتى بالنسبة لهذا الأمر فإنها لم تتناول كل أغراض الضبط الإداري بصورة محددة وقاطعة، وإزاء عدم وضع تعريف محدد للضبط الإداري في التشريع، اتجه الفقهاء إلى محاولة وضع تعريف محدد له، إلا أنهم اختلفوا في ذلك، ويرجع ذلك إلى تباين النظرة إلى وظيفة الضبط الإداري، فقد ذهب جانب من الفقه إلى أن الضبط الإداري غاية في ذاته تسعى إليه سلطات الدولة، بينما اتجه جانب آخر إلى القول بأن الضبط الإداري قيد على الحريات العامة، وذهب فريق ثالث إلى الاهتمام بأساليب الضبط الإداري وصور نشاطه وأغراضه .

لذا سنقسم هذا المطلب الى فرعين، الأول نبين فيه تعريف الضبط الإداري، والثاني نبين فيه صور الضبط الإداري.

الفرع الأول
تعريف الضبط الإداري

عُرف الضبط الإداري على أساس أنه غاية، فقد ذهب الفقيه «هوريو» إلى أن الضبط الإداري هو «سيادة النظام والسلام وذلك عن طريق التطبيق الوقائي للقانون ، فالضبط الإداري طبقاً لهذا الرأي يعد غاية تسعى إليها سلطات الدولة لإقرار النظام والأمن، مع ما يترتب على ذلك من ضرورة وجود جهة أو هيئة معينة تعمل على استتباب الأمن والطمأنينة والسلام بين الأفراد، حتى لو تطلب الأمر اللجوء إلى استخدام القوة العامة لتحقيق ذلك.

فالضبط الإداري وفقاً لهذا الرأي يشمل كافة أوجه النشاط الإداري لأنه الغاية النهائية من نظام الدولة ، غير أن هوريو سرعان ما عدل عن هذا التعريف بعد أن وجهت إليه سهام النقد واعتبر أن الضبط الإداري هو كل ما يستهدف به المحافظة على النظام العام في الدولة .

وعُرف الضبط الإداري من حيث أساليبه، حيث ذهب جانب من الفقهاء وعلى رأسهم الفقيه «فيدال» إلى أن الضبط الإداري هو «مجموع الأنشطة الفردية التي يكون موضوعها إصدار القواعد العامة أو التدابير الفردية والإجراءات الضرورية للمحافظة على النظام العام .

وفي الفقه المصري يُعرف الضبط الإداري بأنه هو «وظيفة من أهم وظائف الإدارة تتمثل أصلاً في المحافظة على النظام العام بعناصره الثلاثة، الأمن العام والصحة العامة والسكينة العامة، عن طرق إصدار القرارات اللائحية والفردية واستخدام القوة المادية» .

وعُرف الضبط الإداري على أساس أنه قيد على الحريات العامة، يرى الفق «اندريه دي لوبادير» أن الضبط الإداري هو «صورة من صور التدخل من جانب السلطات الإدارية تتمخض عن فرض قيود على حريات الأفراد بهدف المحافظة على النظام العام»ويرى أصحاب هذا الرأي أن تقييد الحريات الفردية لا ينشأ فقط عن ممارسة الضبط الإداري لسلطاته، بل قيد ينشأ عن طريق الضبط التشريعي حيث يقوم المشرع بفرض بعض القيود على الحريات، وفي إطار هذا الضبط التشريعي تملك سلطات الضبط الإداري أن تضيف قيوداً تتمثل بتلك التي تنص عليها القوانين، وذلك في حدود اختصاصها المكاني، ويلاحظ أن لهذا الإتجاه صدى لدى بعض الفقهاء في مصر، فقد ذهب رأي إلى أن الضبط الإداري هو حق الإدارة في أن تفرض على الأفراد قيود تحد بها من حرياتهم بقصد حماية النظام العام.

وعرف كذلك بأنه سلطة الإدارة في اتخاذ تدابير وإجراءات وقائية، من شأنها تقييد حريات المواطنين والنشاط الخاص، وتستهدف الحفاظ على النظام العام، بالمعنى السائد في المجتمع وقت الإلتجاء الى هذه الإجراءات والتدابير .

ويعني الضبط الإداري أيضاً النظام القانوني الذي ينظم تقييد الحريات الفردية بهدف حماية النظام العام، الذي يعتبر أمراً ضرورياً لحياة الجماعة, بما يتسم به هذا النظام القانوني من إجراءات سريعة وفعالة حيث تخول سلطات الضبط الإداري استخدام القوة المادية عند الاقتضاء لضمان احترام أنظمة الضبط الإداري وتنفيذها.

لذلك يعني الضبط الإداري بأنه حق السلطات الإدارية المختصة في تنظيم نشاط الأفراد، بما تفرضه من قيود وضوابط بهدف المحافظة على النظام العام في المجتمع ويترتب على ذلك بالضرورة تقييد حرية الأفراد على هدي من أحكام القانون.

الفرع الثاني
صور الضبط الإداري

للضبط الإداري صورتان, الضبط الإداري العام والضبط الإداري الخاص، الضبط الإداري العام يهدف إلى المحافظة على النظام العام بعناصره الثلاثة المعروفة وهي الأمن العام والصحة العامة والسكينة العامة، فهو الذي يعهد به إلى مختلف السلطات الإدارية والذي يكون قابلاً لأن يمارس بطريقة عامة بالنسبة لأي نوع من نشاط الأفراد وذلك على النحو سالف الذكر .

أما الضبط الإداري الخاص فيقصد به قيام سلطة إدارية معينة بممارسة إختصاص محدد من قبل المشرع لتنظيم بعض أوجه النشاط بغية تحقيق أهداف معينة، وبهذا المعنى يستهدف الضبط الإداري حماية أحد عناصر النظام العام كالإجراءات المتعلقة بالرقابة على المحلات المضرة بالصحة العامة، أو قد يكون ذلك في صورة حماية النظام العام في أماكن محددة كالضبط الإداري الخاص بالصيد بهدف المحافظة على أنواع معينة من الحيوانات أو الطيور أو الأسماك، وكذلك الضبط الإداري الخاص بالآثار بهدف المحافظة على الآثار القديمة .

وكذلك ما قامت به الحكومة العراقية بحظر التجوال العام، ومنع التنقل بين المحافظات والأقضية ومنع السفر خارج العراق، ومنع دخول أي مسافر عراقي قادم من الخارج، إلا بعد إجراءات الفحص الطبي اللازمة كإجراء وقائي لغرض مواجهة تفشي فيروس كورونا، والذي يتسم بسرعة التنقل وقابلية العدوى به بمجرد الاختلاط.

ومن ثم فان الضبط الإداري الخاص قد يستهدف اغراضاً أخرى بخلاف أغراض الضبط الإداري العام التقليدية, إذ يمكن أن يفرض القيود التي يراها لتحقيق أهداف أو أغراض أخرى خلاف النظام العام كالقيود التي تفرض

على الأفراد لغرض تنظيم السياحة وتجميل المدن .

وللضبط الإداري معنيان موضوعي وشكلي, فالمعنى الموضوعي للضبط الإداري ينصرف الى مظاهر النشاط الضبطي التي تتمثل في الاختصاصات والصلاحيات التي تمارسها سلطات الضبط الإداري والإجراءات التي تتبعها لممارسة نشاطها الضبطي, وكذلك الأساليب التي تستخدمها لتحقيق أهدافها والمتمثلة في أنظمة الضبط والأوامر الفردية, والتنفيذ الجبري المباشر لقراراتها وكل ذلك بهدف المحافظة على النظام العام في المجتمع .

أما المعنى الشكلي للضبط الإداري فيقصد به الهيئات والأجهزة الإدارية التي تقوم بالنشاط الضبطي سواء كانت مركزية أم محلية, وذلك بحسب القوانين والأنظمة التي تستند إليها هذه السلطات والتي تحدد نطاق اختصاصاتها .

المطلب الثاني
وسائل الضبط الاداري

تملك سلطات الضبط الإداري في سبيل المحافظة على النظام العام في المجتمع، أو إعادة هذا النظام الى حالته الطبيعية في حالة اضطرابه أو اختلاله، وسائل متعددة، والتي سنبينها في ثلاثة فروع، الفرع الأول القرارات ضبط تنظيمية , والفرع الثاني أوامر الضبط فردية , الفرع الثالث التنفيذ مباشر.

الفرع الأول
القرارات التنظيمية

تعرف القرارات التنظيمية بأنها(تلك القرارات التي تتضمن قواعد عامة ملزمة تطبق على عدد غير محدد من الأفراد ولا يهم في ذلك عدد الذين تنطبق عليهم), وتعد القرارات التنظيمية أهم وسائل الضبط الإداري وأبرز مظاهر سلطة الإدارة في مجال حماية النظام العام، ذلك أنه عن طريقها تضع الإدارة قواعد عامة مجردة تقيد بموجبها بعض أوجه النشاط الفردي في سبيل حماية النظام العام.

وهي بذلك تمس حقوق الأفراد وتقيد حرياتهم بالضرورة، لأنها تتضمن أوامر ونواهي، وتقرر في الغالب جزاءات توقع على مخالفيها, كما أنها تعد في الوقت ذاته ضماناً للأفراد في مواجهة هذه الإدارة, لأنها تضع قواعد موضوعية عامة مجردة تطبق على الجميع في حالة توافر شروط تطبيقها, مما يؤدي الى منع تعسف الإدارة ومنع تحكمها في حريات الأفراد على أساس تمييزي .

وتتخذ قرارات الضبط التنظيمية مظاهر وصوراً مختلفة في تقييدها النشاط الفردي من أجل المحافظة على النظام العام, وذلك وفقاً لمضمون القواعد القانونية التي تتضمنها وهي الحظر أو المنع, الإذن أو الترخيص, الإخطار, وتنظيم النشاط الفردي, الأمر الذي يقتضي تناول هذه المظاهر بشكل موجز وعلى النحو الآتي:-

أولاً-الحظر أو المنع

والمقصود بالحظر أو المنع هو (نهي الإدارة الأفراد عن اتخاذ إجراء معين أو ممارسة نشاط محدد لما فيه من ضرر يلحق بالنظام العام من جراء تلك المباشرة، ومنها على سبيل المثال حظر عرض وبيع المصنفات والأفلام التي تدعو الى إفساد الأخلاق، وكذلك حظر توزيع المطبوعات الواردة من خارج العراق إذا تضمنت ما ينافي الآداب والتعاليم الخلقية العامة.

وكذلك قرار حظر التجوال على الأشخاص والمركبات الذي أصدره مجلس الوزراء العراقي في عموم العراق خلال تفشي فيروس كورونا كإجراء وقائي لغرض المحافظة على الصحة العامة كأحد عناصر النظام العام والذي يهدف إليه الضبط الإداري

والأصل أن المنع العام المطلق للحرية غير مشروع، ولكن في حالات الخطر والضرورة القصوى يمكن أن يكون منع نشاط معين في أوقات معينة وأماكن محددة مشروعاً، أي أن الحظر يمكن أن يكون دائماً أو مؤقتاً، إلا أنه لا يمكن أن يكون مطلقاً وشاملاً لأن الأخير يعني الإلغاء للحرية الفردية التي كفلها الدستور والقانون، وأن سلطة الضبط الإداري المختصة لا تملك إلغاء الحريات, كما أن حماية النظام العام لا يتحقق بإهدار الحريات وإنما بإقامة التوازن بينها وبين مقتضيات حماية النظام العام والمحافظة عليه, كما إن الحظر لا يجيزه القضاء إلا في حالة استحالة حفظ النظام باستخدام الإجراءات الأخرى.

وهو الأمر الذي دفع بكل السلطات ذات العلاقة في الدول المختلفة إلى فرض إجراءات صارمة لغرض السيطرة على انتشار فيروس كورونا المستجد من أجل حفظ أرواح رعايا الدول من الهلاك وهذا أمر جائز

ومشروع، حيث أنه لا يمكن السيطرة على المواطنين وحمايتهم إلا عن طريق فرض الحظر الشامل لكل النشاطات التي يمكن أن تُساهم وبأي طريقة في تفشي العدوى.

ثانياً-الإذن أو الترخيص

ويقصد به (وجوب الحصول على الإذن السابق من الإدارة لممارسة نشاط معين على وفق القواعد التنظيمية التي تحدد شروط السماح بممارسة ذلك النشاط من النواحي الموضوعية والشخصية), ويعتبر الترخيص أقل خطراً من اسلوب الحظر سواءً الحظر الكلي أو الجزئي على حقوق الأفراد وحرياتهم، لأنه يسمح بممارسة الحرية أو النشاط بشرط الحصول على ترخيص من الجهة الإدارية المختصة، إذ يكون مزاولة النشاط الفردي رهيناً بصدور الإذن به من جهة ضبط إداري مختصة , إلا أن هذا الإجراء لا يمكن للإدارة ان تشترطه إلا بناءً على نص الدستور أو القانون، بمعنى أنه لا يمكن تطبيقه بالنسبة للحريات التي يحميها الدستور أو القانون، فإذا كان الدستور أو القانون يكفل إحدى الحريات دون اخضاع النشاط الذي يقابلها لنظام الترخيص، فليس للإدارة أن تفرض ترخيصا سابقاً .

كما يتعين على الإدارة مراعاة المساواة بين الأفراد والمجموعات المعنية في اصدارها للتراخيص أو فيما تتخذه من قرارات الرفض, ويرد الترخيص أما على ممارسة نشاط غير محظور أصلاً ولمقتضيات النظام العام يتطلب القانون وجوب الحصول على الإذن أو الترخيص من الجهة الإدارية المختصة, مثل الترخيص بالبناء والترخيص بفتح المحلات التجارية ولاسيما المحلات المقلقة للراحة, أو أن يرد الترخيص على نشاط محظور أصلاً ويحدد القانون عدد من الشروط التي ينبغي تطبيقها والتقيد بها للحصول على الترخيص, مثل الترخيص بحمل الأسلحة والترخيص بحيازة المواد المخدرة أو المفرقعات .

وقد تحققت حالة الأذن والترخيص خلال هذه الفترة بالسماح لفئات محددة من المواطنين بالخروج والتجول على الرغم من فرض حظر التجوال، وذلك كون أن هؤلاء الأشخاص يقومون بتقديم خدمات أساسية للمواطنين كباعة المواد الغذائية والزراعية وأصحاب الصيدليات وفئة الأطباء، عن طريق تصريحات موثقة بكتب رسمية تمنحهم هذا الحق الاستثنائي.

ثالثاً-الإخطار

ويعني مجرد إخطار الإدارة برغبة الأفراد في ممارسة نشاط معين, وذلك حتى تقوم بواجباتها صيانةً للنظام العام, فبعض الأنشطة الاجتماعية أو السياسية غير محظورة, والأفراد أحرار في مزاولتها ولكن بشرط إخطار الجهة الضبطية قبل ذلك, وذلك لغرض الإبقاء على النظام العام مستقراً, وإتاحة المجال لها لاتخاذ ما تراه مناسب لمنع أي تهديد أو إخلال يقع أو يحتمل أن يقع على النظام العام .

والإخطار نوعان, فهو أما أن يكون مجرد إخبار عن ممارسة نشاط أو حرية ما, من دون أن يقترن بحق الإدارة في الاعتراض على ذلك, لذا يكون من حق الشخص المعني مباشرة النشاط أو الحرية بمجرد الإخطار ودون انتظار موافقة الإدارة, وهذا النوع من الإخطار في مرتبة وسط بين الإذن والإباحة، لأنه أقل الوسائل الوقائية إعاقة للحرية أو للنشاط بالقياس الى أسلوب الإذن أو الترخيص, أو ان يكون الإخطار مقترناً بحق الإدارة في الاعتراض على ممارسة النشاط أو الحرية، وهنا يكون للإدارة الاعتراض على الإخطار إذا لم يكن مستوفياً للبيانات والأحكام التي أرادها المشرع, ولذلك فان الإخطار في هذا النوع يقترب من نظام الترخيص, وهنا لا يمكن للشخص مباشرة النشاط المخطر عنه قبل الموافقة عليه أو مرور المدة المقررة من دون أن ترد الإدارة عليه.

وهذه الصورة تحققت في حالة قيام الأفراد بإخطار رجال الأمن بضرورة عدم مراعاة حالة الحظر ومنع عبور العجلات لوجود حالة إنسانية كحالة المرض، أو لغرض توفير المتطلبات الأساسية للشخص وللأفراد الذين يُعيلهم من مأكل ومشرب، فهنا ليس هناك ما يمنع من السماح له إلا في حالة الخوف عليه من ضرر محقق بحيث لا يمكن دفعه بالوسائل المتاحة، ففي هذه الحالة لا يسمح له حتى بعد عملية الإخطار المقدمة للجهة الإدارية.

رابعاً-التوجيه والتنظيم

هنا تكتفي الإدارة بوضع نظام محدد لممارسة النشاط الذي يرغب الإفراد في ممارسته، فهي لا تمنع النشاط ولا تخضعه للأذن السابق أو الإخطار، فتقوم الإدارة بتنظيم النشاط الفردي من ناحية كيفية وحدود ممارسة هذا النشاط، وذلك بتضمين النظام التوجيهات والإرشادات التي تعين كيفية ممارسة هذا النشاط بهدف أخذ الإحتياطات اللازمة لتوقي

الإخلال بالنظام العام، كتنظيم الإدارة عمل الأحداث أو النساء، من حيث وقت العمل ونوعه وساعات العمل، وتنظيم عمل الأجنبي في الدولة، وتنظيم نقل الأعضاء البشرية، والتجارب الطبية.

الفرع الثاني

أوامر الضبط الفردية

تعد هذه الأوامر الإدارية الصورة الغالبة لنشاط الضبط الإداري، وهي قرارات إدارية تطبق على افراد معينين بذواتهم، أو على حالات أو وقائع محددة بذاتها، وتشمل هذه القرارات أوامر للقيام بأعمال معينة أو نواهي بالامتناع عن أعمال أخرى، أو منح إجازة للقيام بعمل أو رفض منحها.

والأصل العام أنه يجب أن تستند هذه القرارات الى القوانين والأنظمة فتكون تنفيذاً لها، بيد أنه استثناء من هذا الأصل العام يجوز أن تصدر هذه القرارات دون الاستناد الى قاعدة تنظيمية عامة، وذلك بشروط معينة وفي أحوال خاصة هي:

عدم وجود نص تشريعي يمنع سلطة الضبط الإداري من إصدار قرارات فردية مستقلة لتنفيذ وظيفتها في حماية النظام العام، وأن يكون صدور القرار عن الإدارة إنما جاء لمواجهة حالة ضرورة أو موقف استثنائي خاص لخطره على النظام العام، وأن يكون هدف الأمر الفردي المستقل الذي أصدرته الإدارة هو تحقيق أغراض الضبط الإداري حصراً.

وتصدر القرارات الفردية عن الإدارة في مجال حماية النظام العام في ثلاث صور هي:

*الأمر: -وهو عبارة عن القرار الصادر من الإدارة الموجه الى الأفراد بوجوب القيام بعمل شيء معين.

*النهي: -وهو عبارة عن القرار الصادر من الإدارة بوجوب امتناع فرد معين عن عمل شيء معين.

*منح الترخيص أو رفض منحه :- وهو عبارة عن القرار الصادر من الإدارة بمنح تصريح مزاولة مهنة معينة أو رفض منحه له .

الفرع الثالث

التنفيذ المباشر

تعد هذه الوسيلة من وسائل الإدارة في ممارسة نشاطها الضبطي، وهي طريق استثنائي لا تستطيع اللجوء إليها إلا في حالات محددة على سبيل الحصر، فلا يجوز التوسع فيه أو القياس عليه لأنه يترتب عليه بالضرورة مساساً بالحريات العامة.

وتعد هذه الوسيلة من أخطر امتيازات الإدارة وأنجحها أثراً, فالقاعدة العامة تقتضي ضرورة اللجوء الى القضاء في حالة المنازعة - بالنسبة للإدارة والأفراد على السواء – لإمكان تحصيل حقوقهم, إلا أنه لاعتبارات المصلحة العامة التي تعمل الإدارة على تحقيقها, مُنحت هذا الامتياز, ولاشك أن هذا الحق يتميز بالخطورة لما فيه من تهديد لمصالح الأفراد الذين يخضعون له, خاصة في حالات الالتجاء الى القوة المادية لتنفيذ القرارات تنفيذاً جبرياً, وتخضع حالات التنفيذ المباشر الى عدد من القيود وذلك للحد من خطورته وضماناً لحقوق الأفراد وحرياتهم, فهناك قيود ذات طبيعة قانونية تتعلق بالقرار المراد تنفيذه, وهي :-

١-أن يتعلق التنفيذ المباشر بحالة من الحالات الثلاثة التالية :

أ-وجود نص صريح يمنح الإدارة حق التنفيذ المباشر, فأساس مشروعية تصرف الإدارة هو الإستناد الى نص قانوني صريح(قانون او قرار تنظيمي) , وإذا التجأت الإدارة الى استعمال التنفيذ المباشر بدون وجود نص صريح يخولها هذه السلطة كان تصرفها مشوباً بعيب التعسف في استعمال السلطة.

ب-وجود نص قانوني بدون تقرير جزاءً على مخالفته، فاذا لم يحدد القانون أو القرار التنظيمي جزاء على مخالفة أحكامه، عندئذ يجب السماح للإدارة بتنفيذ حكم النص تنفيذاً جبرياً عند امتناع الأفراد عن التنفيذ.

ت-حالة الضرورة، ويقصد بها الحالة التي تواجه فيها سلطة الضبط الإداري خطراً جسيماً يهدد النظام العام، ويتعذر دفعه بالطرق القانونية العادية، مما يتيح للإدارة اتخاذ إجراء على وجه السرعة لدفع هذا الخطر.

وبما أن التنفيذ في هذه الحالة فيه تهديد خطير للحقوق والحريات العامة للأفراد، لذا فأن اتباع هذا الطريق من قبل سلطات الضبط لا يتم إلا وفق شروط محددة أجمع عليها الفقه والقضاء الاداري، وهي: -

أ-وجود خطر جسيم يهدد النظام العام بعناصره الأساسية.

ب-تعذر دفع هذا الخطر بالطرق القانونية العادية, بحيث يكون التنفيذ المباشر الوسيلة الوحيدة لدفع الخطر.

ت-أن يكون الغرض من هذا التدبير تحقيق المصلحة العامة وحدها.

ث-ألا تضحي الإدارة بمصلحة الأفراد في سبيل المصلحة

العامة إلا بالقدر الذي تقتضيه حالة الضرورة.
٢-أن يكون القرار المراد تنفيذه مستكملاً لكل شروطه وأركانه وواجب النفاذ، وأن تقتصر إجراءات التنفيذ على تحقيق الغرض المباشر من وراء القرار.
وينبغي على الجهة الإدارية عدم التعسف في استخدام التنفيذ المباشر، وأن تتحمل المسؤولية الناتجة عنه في كل الأحوال، ولا ينبغي للإدارة استخدام القوة المادية والتنفيذ جبراً على الأفراد إلا بعد طلب الجهة المختصة مُصدرة القرار تنفيذه ورفض المخاطبين بالقرار الامتثال له طواعية.

المطلب الثالث

دور وسائل الضبط بالمحافظة على الصحة العامة وموجهة فيروس كورونا

لا شبهة من كون العناصر التقليدية للنظام العام تقتصر على الأمن العام والصحة العامة والسكينة العامة، بحيث يجوز لسلطة الضبط الإداري أن تتدخل لحماية النظام العام أو إعادته الى نصابه عند الإخلال بأحد العناصر المذكورة .
لذا سنقسم هذا المطلب الى فرعين، الأول الصحة العامة كغرض للضبط الإداري، والفرع الثاني طرق الوقاية من فيروس كورونا.

الفرع الأول

الصحة العامة كغرض للضبط الإداري

يُقصد بالصحة العامة حماية أفراد المجتمع من كل ما يهدد صحتهم من أمراض وأوبئة ومخاطر العدوى، واتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية صحة الإنسان والحيوان وسلامة العقارات العامة ومراعاة الشروط الصحية في المنشآت الصناعية والتجارية .
وللصحة العامة أهمية قصوى في الوقت الحاضر، وذلك بسبب زيادة السكان وسهولة الاختلاط بينهم وازدحام الشوارع والطرق العامة، بشكل يسهل انتقال الأمراض بينهم، إضافة للتطورات الصناعية التي يترتب عليها آثار سلبية في تلويث الهواء لكثرة المركبات وانتشار الغازات السامة وزيادة أعداد المصانع، الأمر الذي يجعل من بعض الأمراض كوارث حقيقية تجاه أفراد المجتمع .
وللصحة العامة ارتباط مباشر بالأمن العام، باعتبار أن المحافظة عليها يؤدي الى رفع المستوى المعيشي لدى الأفراد وازدهار الإنتاج القومي للدولة الأمر الذي يترتب عليه الحد من الجرائم المرتكبة وخاصةً الاقتصادية منها، وفي ذلك آثار إيجابية على الأمن العام داخل الدولة .
ولغرض المحافظة على الصحة العامة، فإنه على سلطات الضبط الإداري اتخاذ العديد من الإجراءات ومنها: أولا:حماية الصحة الجماعية، حيث يتم ذلك من خلال اتخاذ العديد من الإجراءات لحماية أفراد المجتمع من الأمراض والأوبئة كتلقيح الأفراد إجبارياً ضد الأمراض المعدية وإبادة الحشرات وقتل الحيوانات الموبوءة، والاهتمام بمياه الشرب والتخلص من الفضلات والقمامة ونقلها الى الأماكن المخصصة لها، واتخاذ التدابير اللازمة لمراقبة المواد الغذائية والمعروضة للبيع والإشراف الصحي المباشر في أماكن بيعها واستهلاكها، ومراقبة نظام الأماكن والطرق العامة .
إن حماية الصحة الجماعية لأفراد المجتمع، قد تؤدي أحياناً الى المساس ببعض الحريات الفردية، ومن ذلك على سبيل المثال فرض الرقابة الصحية على الأفراد القادمين من خارج البلاد، وخاصةً للقادمين من دول تفشي الوباء، أو عزل الأفراد المصابين بأمراض معدية أو حجزهم في الأماكن المخصصة لذلك.
ثانياً:ومن الإجراءات الأخرى حماية البيئة من التلوث، باعتبارها الوسط المتصل بحياة الأفراد وصحتهم في المجتمع، سواءً كان ذلك الوسط من صنع الإنسان أم لم يكن كذلك، وحماية البيئة من التلوث تُعد من الحقوق الأساسية، والمعترف بها على الصعيدين الداخلي والدولي على حد سواء، وذلك بسبب ما يمكن أن ترتبه من أبعاد سياسية واقتصادية واجتماعية .
ثالثاً:وكذلك لابد من توافر الشروط الصحية للعقارات والمنشآت الصناعية والتجاربية، ويُراد من ذلك اتخاذ الإجراءات المناسبة عند بناء المساكن للأفراد، بحيث يتوفر فيها الشروط الصحية اللازمة للسكن، ومنع تعرضهم للأمراض، وكذلك مراعاة الشروط الصحية في المنشآت الصناعية والتجارية، لغرض الحفاظ على سلامة المقيمين فيها أو العاملين أو المارين بالقرب منها، ومن ذلك على سبيل المثال توافر

المعدات اللازمة لإطفاء الحرائق أو احتياطات المصاعد الكهربائية أو إقامة المصانع والمعامل على بعد من المناطق السكنية وغيرها .

الفرع الثاني
طرق الوقاية من فيروس كورونا

لتجنب خطر الإصابة بفيروس كورونا المستجد المتسبب في حالات الوفاة لعدد لا يُستهان به يجب اتباع جملة من التوصيات:

أولا-على مستوى المرافق الصحية:

-يجب على عاملي الصحة أن يقدموا إنذار بخصوص المرض الى منظمة الصحة العالمية.
-إعطاء معلومات مقارنة بين فيروسي الانفلونزا وكورونا المستجد.
-الاتصال بقسم الأمراض المعدية خصوصاً في حالة الأطفال والمراهقين.
-وضع الحالات المشتبه بها تحت المراقبة ليتأكد منها في مكتب المراقبة والمتابعة التابع لوزارة الصحة إن وجد، في أقل وقت ممكن.
-إتباع طرق الحماية مثل غلق أبواب الغرف بإحكام واستعمال أجهزة معقمة ومآزر وقفازات وكمامات ونظارات وأقنعة زجاجية(N٩٥) .
-إجراء اختبارات مصلية في صفوف الحالات والمخالطين للمضي قدماً في تحديد معدل انتشار وهجمات العدوى.
-تثقيف الموظفين والعاملين في القطاعات الصحية وتدريب موظفي المخابر ومكافحة العدوى لمعرفة كيفية التعامل مع الفيروس والمرضى على حد سواء.
-إخضاع المرضى الذين تعافوا بشكل جيد ولكنهم ما زالوا يُعانون من أعراض تنفسية متواصلة أو رخاوة البراز للاختبار في اليوم الرابع والخامس عشر من ظهور الأعراض وإنهاء عزلهم، إذا ما كانت تقنية تفاعل البلمرة المتسلسل(PCR)على العينات سلبية .
-إعطاء مجموعة من المضادات الحيوية لعلاج الميكروبات المحتملة بما في ذلك المكتسبة في المستشفى.
-الحالات الخطيرة يجب أن تُعزل وتحظى بعناية كبيرة مع تهوية آلية اصطناعية وتنقية الدم بواسطة كلية صناعية.

ثانيا-على مستوى الأدوات والمطهرات المستعملة:

-قناع دقيق الترشيح (FFP٢)
-حاوية صفراء سعتها ٦٠ لتر.
-يُستعمل القناع لمدة ٨ ساعات كحد أقصى ويمكن تغييره بين استعمالين أو تعرضه للرطوبة أو اتساخه أو ثقبه، أما الحاويات الصفراء فتستعمل لرمي الفضلات الخاصة بالمريض .

ثالثا-على مستوى عزل المريض:

إذا كانت حالة المريض(مشبوهة أو متأكد منها) لا تحتاج الى البقاء في المستشفى حينها يُعزل في المنزل مع اتباع الإجراءات التالية:
-عدم مغادرة المنزل إلا في حالة مراجعة الطبيب في الأيام الثلاثة الأولى من ظهور الأعراض.
-قياس درجة حرارة الجسم باستمرار(مرة في اليوم) مع الحرص على تسجيلها.
-الاستحمام بماء ساخن للتخفيف من السعال واحتقان الأنف.
-غسل مستمر لليدين بالماء والصابون، وتعقيمها المستمر بالمعقمات المتوفرة قدر الإمكان.
-استعمال القناع الطبي في حالات الاحتكاك المباشر(أقل من مرتين) بين المرضى وأفراد الأسرة مع الحرص على تغطية الفم بمنديل ورقي أثناء العطس أو السعال والتخلص منه في سلة المهملات بصورة مباشرة.
-عدم مشاركة المريض في مختلف أدواته وغسل ملابسه وفراشه باستمرار ولوحدها بالماء الساخن والمعقمات.
-الحفاظ على العادات الصحية الأخرى مثل التوازن الغذائي والنشاط البدني والحصول على قسط كافي من الراحة مما يُساعد على تقوية جهاز المناعة.
-عدم مراجعة الطبيب(الاتصال بالهاتف) إلا في حالة الضرورة القصوى، وعند الذهاب يُستعمل القناع مع التقليل قدر المستطاع من التعرض للأشخاص الآخرين(تجنب استخدام الحافلة وباصات النقل المزدحمة) .

رابعا-التدابير المتبعة بالنسبة للمسافرين:

-الاتصال بالطبيب في حالة ظهور أعراض(السعال ودرجة حرارة أكبر من ٣٨ درجة وصعوبة التنفس).

-تجنب ملامسة الحيوانات والحرص على النظافة.

-الاتصال بالسفارات والقنصليات لطلب المساعدة .

-إجراء التحاليل والفحوصات اللازمة بعد الرجوع من السفر.

الخاتمة

إن فيروس كورونا المستجد بحكم قابليته السريعة على الانتشار وعدم تقيد الأشخاص بإجراءات السلامة الصحية بصورة منضبطة لغرض حماية أرواحهم من الهلاك، كون هذا الفيروس سريع الانتشار بالتلامس المباشر ويؤدي الى الوفاة فقد اعتبرته منظمة الصحة العالمية وباءاً عالمياً، ولما كان من واجبات الدولة تحقيق النظام العام بجميع عناصره، وذلك باستخدام الضبط الإداري بكل صوره لغرض تحقيق النظام، ولما كان تحقيق الصحة العامة كأحد العناصر التي يهدف إليها الضبط الإداري، لذلك فإن الدولة مسؤولة في تحقيق الصحة العامة عن طريق الضبط الإداري وحماية أرواح مواطنيها من الهلاك الحتمي بهذا الفيروس الوبائي.

النتائج:

١-إن فيروس كورونا من الأمراض المعدية وذات القابلية على الانتشار الواسع.

٢-يقع على عاتق الدولة مسؤولية المحافظة على أرواح مواطنيها.

٣-يُمثل الضبط الإداري الوسيلة الأساسية التي تواجه به الدولة أي خلل في النظام العام.

التوصيات:

١-لا بد من قيام الدولة من بذل أقصى الجهود لغرض المحافظة على أرواح مواطنيها.

٢-كما أنه يقع واجب على عاتق المواطنين بالالتزام بإجراءات السلامة والوقاية.

٣-كما أنه يستلزم توحيد الجهود وطنياً ودولياً من أجل مواجهة هذا الوباء وتجاوزه بأقل الخسائر.